

الباب الثالث

دراسة تطبيقية للوقف اللازم والمتعاق والممنوع من خلال المصحف

- الفصل الأول: المصطلحات في كتب الوقف والمصاحف.
- الفصل الثاني: الوقف اللازم.
- الفصل الثالث: الوقف المتعاق.
- الفصل الرابع: الوقف الممنوع.

obeikandi.com

الفصل الأول

المصطلحات في كتب الوقف والمصاحف

المبحث الأول: مصطلحات كتب الوقف.

المبحث الثاني: مصطلحات المصاحف.

المبحث الثالث: المراد بمصطلح اللفظ والمعنى في كتب الوقف والابتداء.

obeikandi.com

المبحث الأول: مصطلحات كتب الوقف

سبق في الباب الأول ذكر المؤلفات في هذا العلم، كما سبق في فصول الباب الأول ذكر مفصل لثلاثة كتب من كتب الوقف، وذكرت مصطلحاتهم، وما يلاحظ عليها، وسأذكر في هذا المبحث ما وقفت عليه من المصطلحات، سواءً أكانت في كتب، أم في رسائل جامعية لم تُطبع.

وهذه المؤلفات هي التي سأعتمدها في القسم التطبيقي، وهي حسب التسلسل الزمني:

- ١ - إيضاح الوقف والابتداء، لابن الأنباري (ت: ٣٢٨).
- ٢ - القطع والائتناف، للنحاس (ت: ٣٣٨).
- ٣ - المكتفى في الوقف والابتداء، للداني (ت: ٤٤٤).
- ٤ - الوقف والابتداء، لعلي بن أحمد الغزال (ت: ٥١٦)^(١).
- ٥ - علل الوقوف، للسجاوندي (ت: ٥٦٠).
- ٦ - الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي، لأبي العلاء الهمداني (ت: ٥٦٩)^(٢).
- ٧ - الاقتداء في معرفة الوقف والابتداء للنكراوي (ت: ٦٨٣هـ).

(١) رجعت إلى الرسالة التي حققت الجزء الأول منه إلى سورة الكهف، والجزء الثاني لم يكن محققاً.

(٢) ورد في بعض نسخ الكتاب: الهادي في معرفة المقاطع والمبادي، وقد ذكرته في هذا البحث مرة بحرف الجر «إلى»، ومرة بحرف الجر «في»، والله أعلم بالصواب.

٨ - المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتداء، لأبي يحيى زكريا الأنصاري (ت: ٩٢٦)^(١).

٩ - منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، لأحمد بن عبد الكريم الأشموني، من أعيان القرن الحادي عشر.

ومما يلفت إليه النظر أن النحاس والهمداني لم يعرفا مصطلحاتها. ومجموع هذه المصطلحات^(٢): التام، والكافي، والحسن، والقبيح، والممنوع، والبيان، والجائز، والصالح، والمفهوم، واللازم، والمطلق، والمجوز لوجه، والمرخص ضرورة، والمراقبة^(٣).

تعريف المصطلحات:

١ - الوقف التام:

هو الذي يحسن الوقف عليه والابتداء بها بعده؛ لأن ما بعده لا يتعلق به لا لفظاً ولا معنى.

(١) رجعت إلى طبعة البابي الحلبي التي بهامش منار الهدى، وكذا اعتمدت منار الهدى من هذه الطبعة، فإن كان من غيرها صرحت بها.

(٢) هذه المصطلحات سترد في القسم التطبيقي على الوقف اللازم والمتعاقب والممنوع؛ لذا سأكتفي بتعريفها هنا، دون بيانها عند ذكرها في القسم التطبيقي.

(٣) وهناك مصطلحات ذكرها العلماء تبعاً لبعضها؛ كالأتم الذي يأتي بعد التمام، والأكفى بعد الكافي، والأحسن بعد الحسن، والأصلح بعد الصالح، والأفصح بعد القبيح، والمراد أن هذه المواقف أبلغ مما قبلها، والله أعلم.

وقد تركت التعريف بالوقف اللازم والمطلق والمجوز لوجه والمرخص ضرورة لأنها وقوف السجاءوندي فقط، وقد سبق ذكرها، أما وقف التعاقب فسيأتي في فصل مستقل.

وقال بهذا التعريف ابن الأنباري^(١)، والداني^(٢)، والغزال^(٣)، والنكزاوي^(٤) والأنصاري^(٥)، والأشموني^(٦)، وغيرهم ممن اصطلاح على هذا الوقف^(٧).

٢ - الوقف الكافي:

هو الذي يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده، لكن ما بعده متعلق به من جهة المعنى لا اللفظ.

وقال بهذا التعريف الداني^(٨)، والنكزاوي^(٩) والأنصاري^(١٠)، والأشموني^(١١)، وغيرهم^(١٢).

وقد يسميه ابن الأنباري: حسناً، وقد مضى بيان ذلك.

(١) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١٤٩).

(٢) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ١٤٠).

(٣) الوقف والابتداء (١: ١٩٠).

(٤) الاقتداء في معرفة الوقف والابتداء (رسالة دكتوراه، تحقيق: مسعود أحمد إلياس) (ص: ١٩٠).

(٥) المقصد (ص: ٦).

(٦) منار الهدى (ص: ١٠).

(٧) ينظر: نظام الأداء (ص: ٣٠)، وجمال القراء (٢: ٥٦٣)، والبرهان في علوم القرآن (١: ٣٥٠)،

والتمهيد في علم التجويد (ص: ١٦٧)، والنشر في القراءات العشر (١: ٢٢٦).

(٨) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ١٤٣).

(٩) الاقتداء في معرفة الوقف والابتداء (ص: ١٩٣).

(١٠) المقصد (ص: ١١).

(١١) منار الهدى (ص: ١١).

(١٢) ينظر: نظام الأداء (ص: ٣٨)، وجمال القراء (٢: ٥٦٣)، والبرهان في علوم القرآن (١: ٣٥١)،

والتمهيد في علم التجويد (ص: ١٧١)، والنشر في القراءات العشر (١: ٢٢٦).

وقد ورد عند الغزال ولم يعرفه تعريفاً دقيقاً، حيث قال: «وأما الكافي: فهو ما يقرب من التام؛ نحو قوله: ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨]، عند من لم يجعل قوله: ﴿يُخَذِّعُونَ اللَّهَ﴾ [البقرة: ٩] حالاً من الضمير قبله»^(١).

وهو يسمى الوقف الكافي عند غيره بالوقف الحسن، قال: «فالحسن: ما صحَّ الوقف على الكلمة، وساغ الابتداء بها بعدها، غير أن ما بعد الموقف مع ما قبله كلام واحد من طريق المعنى...»^(٢).

٣ - الوقف الحسن:

هو الذي يحسن الوقف عليه، ولا يحسن الابتداء بها بعده؛ لتعلقه به من جهة اللفظ والمعنى.

وبهذا قال ابن الأنباري^(٣)، والداني^(٤)، والأنصاري^(٥)، والأشموني^(٦)، وغيرهم^(٧).

وقد سبق ملاحظتان:

-
- (١) الوقف والابتداء (١: ١٩٠).
 - (٢) الوقف والابتداء (١: ١٨٩).
 - (٣) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١٥٠).
 - (٤) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ١٤٥).
 - (٥) المقصد (ص: ٧).
 - (٦) منار الهدى (ص: ١١).
 - (٧) انظر المصادر السابقة: نظام الأداء وما بعده.

أن الوقف الحسن عند ابن الأنباري قد يرد بمعنى الوقف الكافي، وأن الوقف الحسن عند الغزال هو الوقف الكافي عند غيره.

٤ - الوقف القبيح:

لم يذكر العلماء الذين اصطَلَحُوا على هذا الوقف تعريفاً واضحاً له، لكن باستقراء كلامهم وتطبيقاتهم فيه، يظهر أن هناك ضابطين للمراد به:

الضابط الأول: الوقف على ما لم يتم إعراباً، مع عدم معرفة المراد منه؛ كالوقف على ﴿الْحَمْدُ﴾ من قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢].

الضابط الثاني: الوقف على ما يخالف المعنى المراد بالآية، ويكون ذلك - غالباً - بوصل ما تم معناه بما بعده؛ كالوقف على لفظ «الموتى» من قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى﴾ [الأنعام: ٣٦].

هذا فحوى ما ذكره ابن الأنباري^(١)، والداني^(٢)، والنكزاوي^(٣) والغزال^(٤)، والأنصاري^(٥)، والأشموني^(٦).

(١) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١٥٠).

(٢) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ١٤٨).

(٣) الاقتداء في الوقف والابتداء (ص: ١٩٦).

(٤) الوقف والابتداء (١: ١٩١).

(٥) المقصد (ص: ٨).

(٦) منار الهدى (ص: ١٣).

٥ - الوقف الممنوع:

هذا الوقف من مصطلحات السّجاوندي، وقد علّمه بعلامة (لا)، وقد سبق الإشارة إلى أنه يدخل في الوقف الحسن والوقف القبيح اللذين عند غيره، وسيأتي تفصيل ذلك في الفصل الثالث من الباب الثالث.

٦ - الوقف الجائز:

هذا مما اصطاح عليه أكثر من واحد، ولكل منهم تعريفه:

فالجائز عند السّجاوندي: ما يجوز فيه الوصل والفصل، لتجاذب الموجبين من الطرفين؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [البقرة: ٤]؛ لأن واو العطف يقتضي الوصل، وتقديم المفعول على الفعل يقطع النظم، فإن التقدير: ويوقنون بالآخرة^(١).

والجائز عند الأنصاري والأشموني غير واضح من عبارتهما.

قال الأنصاري - بعد ذكر التام والكافي -: «والصالح والمفهوم دونهما؛ كالوقف على قوله تعالى: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ﴾ [البقرة: ٦١]، فهو صالح، فإن قال: ﴿وَبَاءُ وَيَغْضَبُ مِنْ اللَّهِ﴾ كان كافياً، فإن بلغ ﴿يَعْتَدُونَ﴾

(١) علل الوقوف (١: ٢٨).

٨ - الوقف المفهوم:

هذا الوقف من قبيل الوقف الكافي عند الداني، وقد ذكره بعد تعريفه للوقف الكافي وأمثله، فقال: «ويسمى هذا الضرب مفهوماً»^(١).

وقد جعله النكزاوي نوعاً مستقلاً، ولم يذكر ما يوجب الفرق بينه وبين الوقف الكافي فقال: «وهو كل كلام مستغن بعامل ومعمول يفيد معنى يكتفى به ليفهم منه معنى الوقف على ما قبله»^(٢).

والذي يدل على ذلك أنه لا فرق بينه وبين الوقف الكافي قوله - بعد عرض أمثله -: «وهو فيه بعض شبه بالوقف الكافي من جهة التعلق من طريق المعنى في أكثر المواضع»^(٣).

والمفهوم عند الأنصاري دون رتبة التام، لكنه لم يعرف هذا الوقف^(٤).

(١) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ١٤٤).

(٢) الاقتداء في معرفة الوقف والابتداء (ص: ١٩٤).

(٣) الاقتداء في الوقف والابتداء (ص: ١٩٥).

(٤) المقصد (ص: ٧).

المبحث الثاني: وقوف المصاحف ورموزها

متى بدأت كتابة رموز الوقوف في المصاحف ؟

يحتاج الجواب عن هذا التساؤل استقصاء المصاحف المخطوطة، ومعرفة تاريخها، كي يمكن التعرف على الجواب.

وأقدم مصحف رأيت فيه علامات الوقوف كُتِبَ عام ٩٦٨ للهجرة^(١)، وهو من المصاحف المغربية التي اعتمدت وقوف الهبطي (ت: ٩٣٠).

وقد ذكر ملاً علي قاري (ت: ١٠١٤) ما يدل على أن وقوف السّجاوندي (ت: ٥٦٠) كانت موجودة في مصاحف عصره، فقال: «... ولذا رمزوا فوق لفظ الجلالة^(٢) حرف (الميم) بالحمرة^(٣)؛ لإيحاء أن الوصل موهم لمعنى فيه خلل من حيث الاعتقاد^(٤)»^(٥).

وهذا يورد احتمال أن تكون وقوف السّجاوندي (ت: ٥٦٠) موجودة في المصاحف قبل وقوف الهبطي (ت: ٩٣٠)، وذلك لأنّ ملاً علي قاري ذكر وجودها

(١) لم أبذل جهداً خاصاً في بحث هذه المسألة، وقد كتبت ما وقع لي أثناء البحث، ولذا، فقد يخرج من المخطوطات ما هو أقدم من هذا التاريخ. والله الموفق.

(٢) يقصد الوقف على قوله تعالى: ﴿وَمَا يَكْمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧].

(٣) أي باللون الأحمر.

(٤) في هذا القول نظر، لورود المعنى الآخر الذي يقتضي الوصل عن السلف.

(٥) المنح الفكرية (ص: ٦٣).

وقد ذكر رموز السّجاوندي صاحب كتاب دستور العلماء (٣: ٤٦٣)، وقد ألفه عام ١١٧٣، فقال: «واعلم أن للوقف علامات في المصحف المجيد؛ فالميم (م) علامة الوقف اللازم ...».

في المصاحف التي في زمنه، ولم يذكر متى كانت كتابتها، مع العلم أن بلاد الترك العثمانية، وبلاد الهند وباكستان والعراق، وغيرها قد اهتمت بوقوف السّجّاوندي واعتمدها، فيحتمل أنها قد وضعت في أحد مصاحف هذه البلاد قبل المصحف الذي فيه وقوف الهبطي المغربي (ت: ٩٣٠)، والله أعلم.

وفي القرن الرابع عشر الهجري ظهرت مصاحف كثيرة، وكانت تحمل رموزاً للوقوف، ومن هذه المصاحف على سبيل المثال:

١ - مصحف الشيخ رضوان المخلّلاتي، وقد طُبِعَ عام ١٣٠٨ هـ^(١).

واعتمد فيه وقوف الشيخ زكريا الأنصاري في كتابه (المقصد)، قال في آخر المصحف: «... واضعاً بين سطوره علامات الأوقاف على بعض الكلمات، آخذاً ذلك من كتاب (الوقف والابتدا) لشيخ الإسلام^(٢)، جاعلاً (الكاف) للكافي، و(الحاء) للحسين، و(الجيم) للجائز، و(الصاد) للصالح، و(الميم) للمفهوم، و(التاء) للتأم».

٢ - مصحف فؤاد الأول، وقد طُبِعَ عام ١٣٣٢، بإشراف الشيخ علي بن خلف الحسيني، وقد يُنسبُ إليه، ورموزه: (للازم م)، وللممنوع (لا)، وللجائز (ج)، وللوصل الأولى (صلي)، وللوقف الأولى (قلي)، ولوقف التعانق (.....).

(١) أطلعني على هذا المصحف الشيخ عبد العزيز قارئ.

(٢) يعني أبا يحيى زكريا الأنصاري.

وقد استفاد من وقوف السَّجَّاوندي وإن لم يتبعه في مواضع وقوفه أو بعض رموزه.

كما استفاد كُتَّاب المصاحف من رموز هذا المصحف ومواضعها؛ وظهرت هذه الاستفادة في المصاحف التي طبعت بعده في مصر والعراق وسوريا والسعودية.

ومن آخر هذه المصاحف التي استفادت من وقوف مصحف الحسيني، مصحف المدينة النبوية، الذي أشرف على إعداده وطباعته لجنة علمية مكونة من علماء في القراءات والتفسير، وعلى رأسهم الدكتور عبد العزيز قاري، الذي كتب تقريراً علمياً عن هذا المصحف، وقد ذكر اعتمادهم على وقوف مصحف الحسيني، فقال: «وقد استعرضنا في اللجنة مواضع هذه الرموز في المصحف موضعاً موضعاً، فما وجدناه صحيحاً أبقيناه كما كُتِبَ، وما وجدنا عليه أيَّ إشكالٍ ناقشناه في اجتماعات اللجنة، مستفيدين من المصادر، حتى يترجَّح لنا فيه وجه الصواب، وتتجلَّى حجته، فنثبت الرمز حسبما ترجَّح لدينا.

وبلغت المواضع التي خالف فيها مصحف المدينة النبوية المصحف الذي كتبه محمد بن علي بن خلف الحسيني خمسة وخمسين وخمسة مائة موضع...»^(١).

٣ - مجموعة من المصاحف اعتمدت رموز السَّجَّاوندي، وقد طبعت في أزمان مختلفة، مع أن بعضها قد يزيد على بعض في هذه الرموز، ومن هذه المصاحف:

(١) التقرير العلمي عن مصحف المدينة النبوية (ص: ٥١)، وقد ظهرت طبعة هذا المصحف عام

مصحف طبع في مصر عام ١٣٣٢.

مصحف طبع في باكستان عام ١٣٨٩.

مصحف طبع في إندونيسيا عام ١٣٩٤.

مصحف طبع في مليبار عام ١٣٩٥^(١)، وغيرها كثير.

٤ - مصحف طبع بتونس، كُتِبَ برسم رواية قالون عن نافع، وقد قام بتصحيحه الشيخ محمد علي الدَّلَّاعي المتخصص في علوم القراءات بالجامعة الزيتونية، وقد ذكر أنه اعتمد في وقوفه على وقوف ابن الأنباري والسَّجاوندي^(٢) والأشْموني، ووقوفه هي التام (م)، والكافي (ك)، والحسن (ح).

٥ - مجموعة من المصاحف المغربية، وهي تحمل رمز الوقف (صه) فقط، وهو وقف الهبطي، ومن أواخر ما كُتِبَ من المصاحف مصحف جزائري برواية ورش عن نافع، كتبه محمد بن سعيد شريقي عام ١٣٩٨هـ، وقد طُبِعَ عام ١٤٠٥هـ.

هذا وقد طبع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف مصحفاً برواية ورش عن نافع، واعتمدت لجنة مراجعته وقوف الهبطي، ورمزه (صه)، وقد طُبِعَ عام ١٤١٢هـ، والله الموقِّع.

(١) ينظر: الوقف والابتداء عند النحاة والقراء (ص: ١٤٠)، وهي رسالة دكتوراه تقدمت بها خديجة مفتي

لقسم اللغة العربية، بجامعة أم القرى.

(٢) لم يظهر لي من خلال اطلاعي على هذا المصحف أنه اعتمد على رموز السَّجاوندي؛ لأن رموز السَّجاوندي لا توافق رموز ابن الأنباري والأشْموني.

وبهذا يتبين أن أنواع الوقوف التي اعتمدت رموزها في المصاحف ثلاثة أنواع، وهي:

النوع الأول: وقوف المتقدمين: التام والكافي والحسن والقبيح، وقد يزيد بعضهم عليها ما هو داخل ضمن هذه المصطلحات، ولكن هذه الوقوف ورموزها لم تلق انتشاراً كما هو الحال في النوعين القادمين.

النوع الثاني: وقوف السجائدي: اللازم والممنوع والجائز والمجوز والمطلق والمرخص ضرورة، وقد لاقت هذه الوقوف ورموزها قبولاً عند المتأخرين في المشرق، واعتمدوها في مصاحفهم، وقد استفاد من وقوفه ورموزه مصحف الحسيني ومن تبعه، وإن خالفه في عدد الرموز ومواضعها.

النوع الثالث: وقف الهبطي، ورمزه (صه)، وقد انتشر هذا الوقف عند المغاربة، ولا يزال حتى اليوم.

جدول بالوقوف ورموزها والمصاحف التي استعملتها

العدد	الوقف	الرمز	المصحف الذي استعمله
١	التام	ت	مصحف رضوان المُخلَّلاتي
		م	المصحف التونسي، برواية قالون
٢	الكافي	ك	المصحفان السابقان
٣	الحسن	ح	المصحفان السابقان
٤	الصالح	ص	مصحف رضوان المُخلَّلاتي
٥	المفهوم	م	مصحف رضوان المُخلَّلاتي
٦	اللازم	م	المصاحف التي اعتمدت وقوف السَّجَّاوندي؛ كالمصاحف الباكستانية والتركية وغيرها، والمصحف المصري، ومصحف المدينة النبوية
٧	الجائز	ج	المصاحف السابقة التي استخدمت مصطلح اللازم، ومصحف رضوان المُخلَّلاتي
٨	الممنوع	لا	المصاحف السابقة التي استخدمت مصطلح اللازم

٩	التعائق	٠ - ٠	المصحف المصري ومن تبعه؛ كالمصاحف التي طُبعت في الشام والعراق، ومصحف المدينة النبوية، وقد أُدْخِلَ على المصاحف التي اعتمدت وقوف السَّجاوندي.
١٠	المجوز لوجه	ز	المصاحف التي اعتمدت على وقوف السَّجاوندي
١١	المطلق	ط	المصاحف التي اعتمدت على وقوف السَّجاوندي
١٢	الوقف الأوَّل	قلي	المصحف المصري، ومن سار على مصطلحاته
١٣	الوصل الأوَّل	صلي	المصحف المصري، ومن سار على مصطلحاته
١٤	وقف المغاربة	ص، صه	مصاحف أهل المغرب العربي؛ كالمصاحف الجزائرية الذي كتبه محمد سعيد شريفية برواية ورش، ومصحف المدينة النبوية برواية ورش.

تنبيه:

يلاحظ أنَّ المصحف المصري ومن تبعه استخدمت مصطلحي الوقف أولى والوصل أولى، ولم يظهر لي هل سبق استخدامهما في مصحفٍ قبله، غير أنه جاء في كتاب كنوز ألطاف البرهان في رموز أوقاف القرآن، الذي طُبِعَ بمصر، عام ١٢٩٠، ما نصُّه: «ورمز (صلي) هذا مخفف عن لفظ الوصل أولى؛ أعني: الوصل أولى مع جواز الوقف إذا وقف»^(١).

وقال: «ورمز (قلي) هذه علامة على أنها مخففة عن الوقف الأولى؛ أعني: الوقف هنا أولى»^(٢).

وقد بدا لي أنهما مستخرجان من كلام السَّجَاوَندي في الوقوف، وهو أحد مصادر كتاب كنوز ألطاف البرهان، والجائز عند السَّجَاوَندي - كما يظهر من استقراء كتابه - على مراتب ثلاث:

- ١ - ما يستوي فيه موجب الوقف وموجب الوصل، وهو الجائز.
- ٢ - ما يكون الوصل فيه أولى، وهو المجوز لوجه.
- ٣ - ما يكون الوقف فيه أولى، ولم يذكر له مصطلحاً كالسابقين، غير أنه ينصُّ في تطبيقاته على أولوية الوقف.

ومن هذا الاستقراء، الذي قد سبق ذكره، يظهر أنها يعودان إلى مصطلحات السَّجَاوَندي، والله أعلم.

(١) كنوز ألطاف البرهان في رموز أوقاف القرآن، لمحمد الصادق الهندي (ص: ٢٦).

(٢) كنوز ألطاف البرهان في رموز أوقاف القرآن، لمحمد الصادق الهندي (ص: ٣١).

المبحث الثالث: المراد باللفظ والمعنى في كتب الوقف والابتداء

جعل علماء الوقف الذين قَسَمُوا الوقف إلى تامٍّ وكافٍ وحسنٍ وقبيحٍ؛ جعلوا اللفظ والمعنى عمدةً في التفريق بين هذه المصطلحات، وذكر بعضهم علة هذا التقسيم، ومنهم ابن الجزري (ت: ٨٣٣)، حيث قال: «وأقرب ما قلته في ضبطه: أن الوقف ينقسم إلى اختياري واضطراري؛ لأنَّ الكلام، إمَّا أن يتمَّ، أو لا؛ فإن تمَّ كان اختياريًّا. وكونه تامًّا لا يخلو: إمَّا أن لا يكون له تعلق بما بعده ألبته - أي: لا من جهة اللفظ ولا من جهة المعنى - فهو الوقف الذي اصطلح عليه الأئمة بالتامِّ، لتماه المطلق، يوقف عليه ويبتدأ بما بعده.

وإن كان له تعلق، فلا يخلو هذا التعلق، إما أن يكون من جهة المعنى فقط، وهو الوقف المصطلح عليه بالكافي، للاكتفاء به عما بعده، واستغناء ما بعده عنه، وهو كالتام في جواز الوقف عليه والابتداء بما بعده.

وإن كان التعلق من جهة اللفظ، فهو الوقف المصطلح عليه بالحسن؛ لأنه في نفسه حسن مفيد، يجوز الوقف عليه دون الابتداء بما بعده، للتعلق اللفظي.

وإن لم يتمَّ الكلام كان الوقف عليه اضطراريًّا، وهو المصطلح عليه بالقبيح، لا يجوز تعمد الوقف عليه إلا لضرورة: من انقطاع نفس ونحوه، لعدم الفائدة، أو لفساد المعنى»^(١).

وهذا السبر والتقسيم الذي ذكره ابن الجزري (ت: ٨٣٣) واضح الدلالة على

(١) النشر (١: ٢٢٥ - ٢٢٦) (بتصرف)، وينظر: منار الهدى (ص: ٩ - ١٠).

صحة هذا التقسيم وعلله. غير أنه يبقى أن ابن الجزري (ت: ٨٣٣) وغيره ممن تقدمه لم يوضحوا المراد باللفظ والمعنى توضيحاً جلياً.

وسيكون الحديث الآتي في توضيح هذين المصطلحين، وبيان ما يقع من إشكال في كتب الوقف التي اعتمدتها.

أولاً: التعلق اللفظي

يَنّ بعضُ العلماء المتأخرين المراد بالتعلق اللفظي، وقالوا بأنه ما يكون ما بعده متعلقاً بما قبله من جهة الإعراب؛ كأن يكون صفة، أو معطوفاً، أو غيرها من التوابع النحوية^(١).

وما نصّ عليه هؤلاء ظاهر من استقراء كتب الوقف، خاصة عند ذكر (ما لا يوقف عليه)، حيث يعتمدون على الإعراب، ومن ذلك ما ذكره ابن الأنباري تحت باب (ما لا يتم الوقف عليه)، حيث قال: «واعلم أنه لا يتم الوقف على المضاف دون ما أضيف إليه، ولا على المنعوت دون النعت، ولا على الرافع دون المرفوع، ولا على المرفوع دون الرافع، ولا على الناصب دون المنصوب، ولا على المنصوب دون الناصب، ولا على المؤكد دون التأكيد...»^(٢).

(١) ينظر: الحواشي الأزهرية (ص: ٤١)، المنح الفكرية (ص: ٥٩)، العميد في علم التجويد (ص:

١٨٤)، وهداية القاري (ص: ٣٧٥). وهناك روابط غير إعرابية سيأتي التنبيه عليها.

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (١: ١١٦ - ١٤٩)، وينظر: نظام الأداء (ص: ٢٢)، وجمال القراء (٢: ٥٥٤)

- (٥٦٢)، ومنار الهدى (ص: ١٧)، والمنح الفكرية (ص: ٦٠).

ومن أمثلة اعتماد الرابط النحوي في الحكم، ما ذكره النحاس عند قوله تعالى: ﴿قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًُا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٣]، قال: ﴿إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾ ليس بتام ولا كاف؛ لأن ﴿إِلَهًُا وَاحِدًا﴾ [البقرة: ١٣٣] منصوب على الحال، أو على البدل من الأول، فلا يجوز الوقف على ما دونه، والتمام: ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾^(١).

ومن ذلك ما ذكره الداني في أسباب قبح الوقف، ومثل له بالرباط اللفظي؛ كالوقف على ﴿بِسْمِ﴾ من ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ [الفاتحة: ١]، والوقف على ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ [آل عمران: ١٨١]، والابتداء بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ﴾، وغيرها^(٢).

وبهذا يظهر أن المراد بالتعلق اللفظي التأثير الإعرابي. ولهذا قد يقع اختلاف في تحديد الوقف ونوعه بسبب الاختلاف في الحكم الإعرابي؛ كأن يختلف في (الواو) بين أن تكون استئنافية أو حالية. فعلى الأولى ينعدم التأثير، وعلى الثانية يكون التأثير الإعرابي موجوداً.

ثانياً: التعلق بالمعنى

يصعب تحديد المراد بالمعنى عند علماء الوقف والابتداء؛ لأنهم لم يبينوا

(١) القطع والاشتاف (ص: ١٦٤ - ١٦٥)، وينظر (آية: ٦١، ص: ١٤٣ / آية ٦٦، ص: ١٧٣).

(٢) ينظر: المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ١٤٨ - ١٥٠، ١٥٢).

مرادهم به، ولذا تجددهم يختلفون في الحكم على الموضع: تماماً وكفايةً، نظراً لاختلافهم في المعنى، قال محمود علي بسة: «ثم إن الفرق بين الوقف التام والكافي غير محدد تحديداً منضبطاً عند جميع القراء، كالفرق بين الحسن والقبيح؛ لأن وجه الاختلاف بين التام والكافي تعلقه بما بعده بالمعنى، أو لا، وهو أمر نسبي يرجع فيه إلى الأذواق في فهم المعاني واعتبار ما وقف عليه متعلقاً بما بعده في المعنى، أو مستغنياً عنه، ولذا تجد منهم من يعدُّ بعض الوقوف الكافية في نظر غيره تامة، والعكس...»^(١).

ومع هذا الوضوح في الفرق بين التعلق اللفظي والتعلق المعنوي، تجد من يجعل شيئاً مما به تعلق لفظي من قسم الكافي الذي يكون التعلق فيه بالمعنى.

ومن الأمثلة التي وقع فيها الحكم بالتعلق بالمعنى، وفيه تعلق لفظي، ما ذكره الداني في تمثيله للوقف الكافي، قال: «وذلك نحو الوقف على قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، والابتداء بما بعد ذلك في الآية كلها...»^(٢).

(١) العميد في علم التجويد (ص: ١٨٦).

(٢) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ١٤٣)، وينظر الأمثلة الأخرى فهي تشبه هذا المثال من حيث تعلقها بالعطف، وقد تابع الداني من جاء بعده؛ كالطحان في نظام الأداء (ص: ٣٩)، والزرکشي في البرهان في علوم القرآن (١: ٣٥٢)، وابن ابن الجزري في شرحه منظومة أبيه، نقل عنه ذلك ملا علي قاري في المنح الفكرية (ص: ٥٨)، وكذا تابعه خالد الأزهرى في حواشيه الأزهريّة على المنظومة الجزرية (ص: ٤١).

وقد انتُقد الداني في تمثيله للوقف الكافي، ومن ذلك ما قاله السخاوي في جمل القراء: «وهذا ليس بالوقف الكافي؛ لأن هذه المواقف يتعلّق ما بعدها بما قبلها في اللفظ والمعنى، وإنما هي من الأوقاف الحسان»^(١).

وقال مُلّا علي قاري^(٢) في تعليقه على تمثيل ابن الجزري (الابن) بهذا المثال: «وفيه أن الظاهر أن ما بين المعطوف والمعطوف عليه تعلق لفظي، فهو من قبيل الوقف الحسن»^(٣).

وما ذكره السخاوي ومُلّا علي قاري هو الصواب؛ لأن العطف رابط لفظي إعرابي، ثم إن البدء بقوله تعالى: ﴿وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ...﴾ [النساء: ٢٣] لا يفيد معنى مستقلاً؛ لأنه متعلق بقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣].

وإنما يجوز البدء بأحد هذه المعطوفات للضرورة، وهي كثرة المعطوفات مع طول الآية، وعدم بلوغ النفس نهايتها إلا بتقطيعها.

وقد نبّه ابن الجزري (ت: ٨٣٣) أن مثل هذا الطول مما يُتسامح بالوقف عليه وإن كان من الوقف الحسن، قال: «يغتفر في طول الفواصل والقصص والجمل المعارضة ونحو ذلك، وفي حالة جمع القراءات، وقراءة التحقيق والترتيل، مالا

(١) جمل القراء (٢: ٥٦٦).

(٢) علي بن سلطان محمد القاري، المعروف بـ (مُلّا علي قاري)، وُلِدَ وتعلّم بـ (هراة)، ثم انتقل إلى مكة، واستقرّ بها حتى مات، كان حنفيّاً في الفروع، وله تواليف جمة، منها: حاشية على الجلالين، وأنوار القرآن وأسرار الفرقان، توفي سنة ١٠١٤. خلاصة الأثر، للمحيي (٣: ١٨٥)، البدر الطالع (١: ٤٤٥).

(٣) المنح الفكرية (ص: ٥٨)، وكذا نقد الأمثلة الأخرى التي تابع فيها الداني.

يُغتفر في غير ذلك، فربما أُجيز الوقف والابتداء لبعض ما ذكر، ولو كان لغير ذلك لم يُبَيِّح، وهذا الذي يسميه السَّجَّاوندي: المرخص ضرورة^(١).

ولما كان (المعنى) غير محدد تحديداً دقيقاً، فإنك تجد كثيراً مما حُكي فيه التمام بينه وبين ما بعده علاقة في المعنى تمنع أن يكون من قسم التام.

ومن أمثلة ذلك: حكمهم بالتمام على قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً﴾ [النمل: ٣٤]، قال ملاً علي قاري: «وقد يوجد قبل انقضاء الفاصلة؛ كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً﴾ [النمل: ٣٤]، قال ابن المصنف: هذا الوقف تام؛ لأنه انقضاء كلام بلقيس، وهو رأس آية أ.هـ. يعني قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [النمل: ٣٤] ابتداء كلام من الله شهادة على ما ذكَّرتُه.

وفيه أن له تعلقاً معنوياً، فلا يكون وقفه تاماً، بل كافياً.

وقال بعض المفسرين: ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ أيضاً من كلامها تأكيداً لما قبلها، فالوقف على ﴿أَذِلَّةً﴾ كافٍ، وعلى ﴿يَفْعَلُونَ﴾ تام.

وقد يقال: لأنه كافٍ أيضاً؛ لأن ما بعده من جملة مقولها، فله تعلق معنوي بما قبله.

ثم قال - أي: ابن المصنف -: وقد يوجد بعد انقضاء الفاصلة بكلمة؛ كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ * وَبِالْأَيْلِ﴾ [الصافات: ١٣٧ - ١٣٨]؛ لأنه معطوف على المعنى؛ أي: في الصبح والليل؛ يعني: فيها.

وفيه البحث السابق؛ إذ من جملة التعلق المعنوي قوله: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الصفات: ١٣٨]، فهو وقف تامٌّ، وما قبله كافٍ^(١).

ومن هذه النقول السابقة يتضح أن المراد بالمعنى مشكل، بل قد يكون غير واضح المعالم، وليس له تعريف محدد، مما يجعله عائماً غير منضبط، وبسبب ذلك يقع الخلاف في الحكم على بعض المواطن بالتمام أو الكفاية.

ولو تأملت كثيراً من أمثلة التامّ لوجدت فيها رابطاً لفظياً غير إعرابيٍّ، وهي كثيرة، ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَأَشْكُرُوا لَهُ ۖ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت: ١٧]، حكم ابن الأنباري والداني بالوقف التامّ على قوله: ﴿وَأَشْكُرُوا لَهُ ۖ﴾^(٢)، ولو نظرت في قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ لوجدت فيه رابطاً لفظياً غير إعرابيٍّ، وهو الضمير في قوله: ﴿إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾، وهو يربط بين الجملتين في المعنى، ويدل على عدم تمام الكلام؛ لذا فالحكم على مثل هذا يكون بالكفاية، غير أن كثرة ورود مثل هذا النوع والحكم عليه بالتمام يُشعر بأنّ لهم نظراً يحتاج إلى استقراء، وقد ظهر لي أن الحكم بالتمام الذي يقتضي - في الأصل - عدم التعلق المعنوي = يَرُدُّ في سياقات ثلاث:

الأول: انتهاء القصص، وانقضاء الكلام والاستئناف بأمر جديد لا علاقة له بما قبله من جهة الإعراب ألبتة، كما هو الحال في الوقف على آخر السور مثلاً،

(١) المنح الفكرية (ص: ٥٨)، وقد نقلته بطوله؛ لأن هذه الأمثلة من أشهر ما يمثل بها للوقف التامّ، وهي من أمثلة الداني في المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ١٤٠ - ١٤١).

(٢) ينظر: إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٨٢٦)، والمكتفى في الوقف والابتداء (ص: ٤٤٣).

وكالوقوف على ما قبل جملة النداء: (يا أيها الناس، يا أيها الذين آمنوا...)، فإن جملة النداء دالة على انقطاعها عما قبلها، والاستئناف بأمر جديد.

الثاني: انتهاء يتعلق بالجملة السياقية؛ كأن ينتقل من خطاب إلى خطاب، ومن قوم إلى قوم،... إلخ

وهذا النوع لا يكاد يخلو من الروابط اللفظية غير الإعرابية؛ كالضائرات التي إن نُظِرَ إليها فقد يُحكم على الوقف بأنه وقف كافٍ، وإن أُهْمِلَ النظر إليها حُكِمَ على الموضع بالوقف التام.

وغالباً ما يتبين هذا النوع من الروابط اللفظية غير الإعرابية بأن البدء بما بعد الموضع الموقوف لا يستقل بذاته، بل يُشعر بارتباطه بما قبله، وهذا النوع هو الذي يكثر فيه الاختلاف بين علماء الوقف.

الثالث: الحكم على انقطاع التعلق المعنوي بغض النظر عن ارتباط الجملة التي بعدها بها من جهة الإعراب، ويأتي هذا - غالباً - عندما يكون في المقطع إشكالٌ أو خلافٌ يحتاج إلى بيان انقطاعه عما بعده؛ لذا قد تقع حكاية التمام على ما هو من قبيل الوقف الحسن، ووقوع هذا النوع عند علماء الوقف قليلٌ جداً، والله أعلم.

ولظهوره في المخالفة تجد أن العلماء يردُّون على من يحكي فيه التمام؛ لأنه يخالف مصطلح التمام.

ثم إن الأمر لا يخلو من وجود أوهام عند بعض علماء الوقف في هذا النوع، إذ لا يلزم أن يكون كل ما حُكِمَ بتمامه من هذا القبيل بسبب وجود إشكال أو اختلاف، والله أعلم.

الفصل الثاني

الوقف اللازم

المبحث الأول: تعريفه لغة واصطلاحاً.

المبحث الثاني: سبب تسميته والمراد به.

المبحث الثالث: موازنته بمصطلحات العلماء.

المبحث الرابع: دراسة تطبيقية لمواضع الوقف اللازم في المصحف، وأثرها في التفسير.

obeikandi.com

المبحث الأول: تعريف الوقف اللازم لغة واصطلاحاً

اللازم في اللغة:

اللازم اسم فاعل من لَزِمَ يلزم، يقال: لَزِمَ الشيء: إذا داومَ عليه ولم يفارقه.

وقد ذكر ابن فارس (ت: ٣٩٥) أن مادة لَزِمَ لها أصل صحيح واحد، وهو مصاحبة الشيء بالشيء دائماً^(١).

وقد ورد للمادة معنى آخر، وهو ضدُّ^(٢) للمعنى الذي ذكره ابن فارس، وهذا المعنى الآخر يدلُّ على الانفكاك والفصل، جاء في لسان العرب «واللَّزَم: فصل الشيء من قوله: كان لازماً: فيصلاً»^(٣).

ولازم الشيء: ما ينشأ عنه^(٤)، كالبناء بالنسبة للبناء، فلا يكون بناءً إلا بيان له.

واللازم بمعنى الواجب، قال في المصباح المنير: «ولزمه المال: وجب عليه»^(٥).

(١) معجم مقاييس اللغة (٥: ٢٤٥).

(٢) قال ابن الأثير في غريب الحديث (٤: ٢٤٨): «في حديث أشراف الساعة ذُكِرَ اللَّزَام، وفُسرَّ بأنه يوم بدر، وهو في اللغة: الملازمة للشيء والمداومة عليه، وهو أيضاً الفصل في القضية، فكأنه من الأضداد».

(٣) لسان العرب، مادة (لزم)، وكذا تاج العروس.

(٤) ينظر: تاج العروس، مادة (لزم).

(٥) المصباح المنير (ص: ٢١١).

الوقف اللازم في الاصطلاح:

ذكرت كتب ثبت المخطوطات كتاباً للحسن بن وهب (ت نحو: ٢٨٠) بعنوان: (رسالة في الوقف اللازم في القرآن)، وفي النفس من هذه الرسالة شيء، إذ لم يُذكر هذا المصطلح قبل الإمام السّجّاوندي (ت: ٥٦٠) الذي كان - فيما أظنُّ - أول من استخدم هذا المصطلح، كما هو الحال في مصطلحاته الأخرى.

ومما يُستأنس به أن من كتب في الوقوف القرآنية قبل السّجّاوندي (ت: ٥٦٠) لم يذكر هذا المصطلح مطلقاً، ولو كان معروفاً قبل السّجّاوندي (ت: ٥٦٠) لجاء له ذكر، وذلك ما لم أره فيها اطلّعت عليه.

ومن جاء بعد السّجّاوندي (ت: ٥٦٠) اعتمد عليه في هذا الوقف، وأخذ بتعريفه له ومواضع وقوفه في المصحف.

قال السّجّاوندي (ت: ٥٦٠) في تعريفه له: «فاللازم من الوقوف: ما لو وُصِّلَ طرفاه غيّر المرام، وشنّع معنى الكلام»^(١).

وجاء في كتاب دستور العلماء، للأحمد نكري^(٢): «واعلم أن للوقف علامات في المصحف المجيد؛ فالميم (م) علامة الوقف اللازم، والوصل عنده في بعض المواضع يُوجب تعيّر المعنى، بل يُقضي إلى الكفر»^(٣).

(١) علل الوقوف (١: ٨).

(٢) عبد النبي (!) بن عبد الرسول (!) بن أبي محمد الأحمد نكري، نسبة إلى مدينة أحمد نكر، ولي قضاءها ودرّس فيها، وكتابه (دستور العلماء) ألفه عام ١١٧٣. نزّه الخواطر (٦: ١٧٤).

(٣) دستور العلماء (٣: ٤٦٣)، وينظر: كنوز ألطاف البرهان (ص: ٢٢)، وفي قوله: «بل يقضي إلى الكفر» إشكال سيأتي الحديث عنه لاحقاً.

وما زال هذا المصطلح الذي وضعه السّجاوندي (ت: ٥٦٠) يُعمل به في المصاحف المشرقية إلى اليوم؛ كالمصحف المصري الذي علّم وقوفه الحسيني^(١)، والمصحف المطبوع بتركيا، والمطبوع بالشام، ومصحف المدينة النبوية، ومصحف تاج كمبني في القارة الهندية، وغيرها.

هذا، وقد سمّى بعض العلماء هذا الوقف بالوقف الواجب، قال ابن الجزري (ت: ٨٣٣): «ومن الأوقاف ما يتأكد استحبابه لبيان المعنى المقصود، وهو ما لو وُصِّلَ طرفاه لأوهم معنى غير المراد، وهذا هو الذي اصطلح عليه السّجاوندي (لازم)، وعبر عنه بعضهم بالواجب، وليس معناه الواجب عند الفقهاء؛ يعاقب على تركه؛ كما يتوهّمه بعض الناس»^(٢).

(١) محمد بن علي بن خلف الحسيني، المعروف بالحداد، مقرئ مجود للقرآن، تعلّم بالأزهر، وعُيِّنَ شيخاً للقراء بالديار المصرية، له مؤلفات؛ منها: تحفة الراغبين في تجويد الكتاب المبين، توفي سنة ١٣٥٧.

الأعلام (٧: ١٩٦)، معجم المؤلفين (١١: ٨).

(٢) النشر في القراءات العشر (١: ٢٣٢).

المبحث الثاني: سبب تسميته، والمراد بها

سُمِّي الوقف اللازم بهذا لأنه يلزم القارئ الوقف على الموضع المحكوم عليه به. وعلة الوقف عليه التي بسببها حُكِمَ بلزوم الوقف هي تبين المعنى بالوقف، إذ لو وُصِلَ بها بعده لغير المعنى.

ومن الأمثلة التي حُكِمَ عليها بلزوم الوقف قوله تعالى: ﴿فَلَا يَحْزُنُكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [يس: ٧٦]، حيثُ علِّم على قوله تعالى: ﴿قَوْلُهُمْ﴾ بعلامة الوقف اللازم (م)، فما الذي ينتج في حال الوقف أو الوصل؟

أما الوقف على قوله: ﴿قَوْلُهُمْ﴾ ففيه تنبيه على انتهاء الكلام وانقطاعه، وأن ما بعده ليس مرتبطاً بالأول، بل هو استئنافٌ بجملةٍ تعليلية، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾.

وهذه الجملة فيها تطمين للرسول ﷺ وتسلية له بالتنبيه على اطلاع الله سبحانه وتعالى على قول هؤلاء الكافرين، مادام الله مطلعاً على قوهم عالمياً به، فلا تحزن من هذا القول، والله أعلم.

وأما لو وُصِلَت الآية بتمامها، ولم يُوقف على قوله: ﴿قَوْلُهُمْ﴾، فقد يُتوهَّم أن جملة ﴿إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ هي مقول القول، وأن الذي يُحزن الرسول ﷺ قوهم إن الله يعلم ما يسرون وما يعلنون، ومن المعلوم أنهم لو قالوا هذا، فإن هذا مما لا يُحزن الرسول ﷺ.

وبهذا يُعلم أن الوقف فيه بيان للمعنى المراد، دون الوصل الذي قد يُوهم بغير المعنى المراد، والله أعلم.

المراد باللزوم عند المصطلحين عليه من أهل الوقف والابتداء:

لقد أورث استخدام هذا المصطلح في الوقف والابتداء على بعضهم توهمًا في المراد به، فظنَّ بعضهم أن اللازم بمعنى الواجب الذي يعاقب تاركه، ويثاب فاعله^(١).

والأمر ليس كذلك، إذ قد علمت سابقاً أن الوقوف مبناهما الاجتهاد، وأن الأولى الوقف على تمام المعنى، فإن لم يكن فعلى الكفاية، وهكذا غيرها من مصطلحات الوقف؛ وهذا يعني أنه يحسن بالقارئ أن يتخير من الوقوف أوفاهما في أداء المعنى.

وقد نبّه بعض العلماء على أنه لا يوجد موضع في القرآن يجب الوقف عليه وجوباً شرعياً، قال الطاهر بن عاشور التونسي (ت: ١٣٩٣)^(٢): «... وعلى جميع التقادير لا تجب في القرآن مكاناً يجب الوقف فيه، ولا يحرم الوقف فيه، كما قال ابن الجزري في أرجوزته»^(٣).

(١) ما يقال هنا عن الوقف اللازم، يقال كذلك عن الوقف الممنوع، والله أعلم.

(٢) محمد الطاهر بن عاشور، المفسر، صاحب التحرير والتنوير، من علماء تونس المعاصرين، كان رئيساً للمفتين المالكيين بها، برع في التفسير والنحو واللغة والأدب، وكان من دعاة الإصلاح الاجتماعي الديني، توفي سنة ١٣٩٣ هـ. معجم المؤلفين (٢: ٥٤١).

(٣) التحرير والتنوير (١: ٨٣)

وما جاء في أرجوزة ابن الجزري (ت: ٨٣٣) قوله:

وليس في القرآن من وقف وجب ولا حرام غير ما له سبب

ويوضح هذا البيت ما قاله ابن الجزري (ت: ٨٣٣) في النشر في القراءات العشر، قال: «ومن الأوقاف ما يتأكد استحبابه لبيان المعنى المقصود، وهو ما لو وُصِّلَ طرفاه لأوهم معنى غير المراد، وهذا هو الذي اصطلح عليه السَّجَّاوندي (لازم)، وعبر عنه بعضهم بالواجب، وليس معناه الواجب عند الفقهاء؛ يعاقب على تركه؛ كما يتوهمه بعض الناس»^(١).

وفي معنى هذا الكلام قال العثماني (ت: بعد ٥٠٠): «وإذا أشار المقرئ إلى القارئ بالوقف فإنها هو تعليم له أن هذا موضع يحسن قطع النفس عنده، أو يختار قطع النفس عنده، وإن كان في نفسه طولٌ.

ليس يوجب عليه الوقف؛ لأن الوقوف موضوعة لالتجاء القارئ إليها عند انقطاع النفس، واستغنائه بها عن غيرها من المقاطع المكروهة التي يلزم تجنبها عند الاختيار، فأما أن يكون واجباً عليه أن يقف عند كل موقف = فلا»^(٢).

وقال مُلَّا علي قاري في المنح الفكرية - عند شرحه للبيت السابق من نظم الجزرية -: «فيجوز وصل الكلمات من أولها إلى آخرها في القرآن العظيم، ولا يكون فاعله تاركاً لواجب عليه؛ بمعنى أنه يأثم بترك الوقف لديه، وإنما ينبغي له

(١) النشر في القراءات العشر (١: ٢٣٢).

(٢) المرشد في الوقف التام والحسن والكافي والصالح والجائز والمفهوم والبيان، للعثماني، لرحمة ٣، مخطوطة محفوظة بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى.

بالوجوب الاصطلاحي، ويُستحبُّ له باللزم العرفي مراعاة الوقوف القرآنية^(١).
وقال أيضاً: «وحاصل معنى البيت بكماله: أنه ليس في القرآن وقف واجب يأثم القارئ بتركه، ولا وقف حرام يأثم بوقفه؛ لأنها لا يدلان على معنى فيختل بذهابهما إلا أن يكون لذلك سبب يستدعي تحريمه، وموجب يقتضي تأثيمه؛ كأن يقصد الوقف على ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ﴾ و ﴿إِنِّي كَفَرْتُ﴾، ونحوهما - كما سبق - من غير ضرورة، إذ لا يقصد ذلك مسلم واقف على معناه، وإذا لم يقصد فلا يحرم عليه لا الوصل ولا الوقف في مبناه. وأما غير الواقفين على معناه ففي الأمر سعة عليهم؛ إذ لا يُتصور القصد لديهم، لكن الأحسن - مع عدم القصد - تَجَنُّبُ الوقف على مثل ذلك مطلقاً؛ للإيهام على خلاف المرام، لا سيما إذا كان مستمعاً في ذلك المقام»^(٢).

وقال أيضاً: «وقد اعتنى بعضهم برسالة مختصة في وقف اللازم، والعوام يحسبون أنه واجب، ووصله حرام، ويغفلون أنه مقيّد بما ذكره الناظم من سبب القصد المخالف للمرام»^(٣).

وقال الحصري في معالم الاهتداء: «ومعنى قولهم: لازم، أو واجب؛ أي: لازم صناعة وأداء، لا شرعاً؛ إذ لم يُحك أن في القرآن وقفاً واجباً شرعاً بحيث يثاب فاعله على فعله، ويعاقب تاركه على تركه»^(٤).

(١) المنح الفكرية (ص: ٦١).

(٢) المنح الفكرية (ص: ٦٢)، والنسخة التي بتوزيع مكتبة الدار بالمدينة (ص: ٢٧١)، وينظر أيضاً: شرح

المقدمة الجزرية للأنصاري (ص: ٩٤).

(٣) المنح الفكرية (ص: ٦٤).

(٤) معالم الاهتداء (ص: ٩٢).

ومن هذه النقول يتبيّن أمور:

١ - أن الأولى تتميم المعنى بالوقف عليه وعدم وصله بها لا يُفهم غير المراد بالجملة.

٢ - أن السبب الذي يُوقع في التحريم ليس مجرد الوصل أو الوقف، بل تقصّد ذلك، أو اعتقاده، فإن ذلك هو الموجب للحرمة.

٣ - أنه مما يحسن أن يراعي القارئ الحال التي هو فيها، فإن كان إماماً في الصلاة، أو يُسمع غيره القراءة، فالأولى به أن يراعي المواقف، وأن يقف على تمام المعاني، وأن لا يقف مواقف توهم السامع أو تلتبس عليه.

رأي آخر في تسمية الوقف اللازم:

لقد ظهر من خلال النقول التي نقلتها عن العلماء في الوقف اللازم أن بعض الناس قد فهموا أن اللازم هنا بمعنى الواجب الذي يحرم تركه، ولئن كان خشية التباس المعنى سبباً في الحكم على موضع ما باللزوم، فإن خشية التباس اللازم الشرعي باللازم الاصطلاحي سبب في اقتراح تغيير هذا المصطلح.

وقد ظهر لي أنه يمكن تغييره بمصطلح آخر موجود عند علماء الوقف، وقد نبّهوا على عِلّة تناسب العلة المذكورة في الوقف اللازم الذي ذكره السّجّاوندي، وذلك الوقف هو وقف البيان^(١).

(١) ممن ذكر هذا الوقف: النحاس، والعنّاني، والغزّال، والأنصاري، والأشموني.

وسأعرض لك التعريفين، ثم أخرج إلى وجه المناسبة بينهما، والله الموفق.

قال السجاوندي (ت: ٥٦٠) في تعريف الوقف اللازم: «ما لو وُصِلَ طرفاه غيَّر المرام، وشنَّع معنى الكلام»^(١).

وقال الغزال في تعريف وقف البيان: «وأما وقف البيان: فإنه يومئ إليه كأنه واقف واصل؛ نحو قوله تعالى: ﴿يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٢٩] يقف، ثمَّ يتبدئ بقوله: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ﴾ [آل عمران: ٢٩]؛ إيذاناً بأنه منفصل عن قوله: ﴿يَعْلَمُهُ﴾ لفظاً، إذ لو كان متصلاً بها قبله لكان مجزوماً.

وكذا قوله: ﴿وَإِنْ يُقَدِّتُوكُمْ يُؤَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ﴾ [آل عمران: ١١١] حسن للبيان، والابتداء بقوله: ﴿ثُمَّ لَا﴾، إذ لو كان معطوفاً لقال: ثمَّ لا يُنصروا»^(٢).

وكلام الغزال يدلُّ على أن بين الجملتين فصلاً يتبين بالوقف.

هذا، وقد كانت عبارة الأشموني في تعريف وقف البيان أوضح مما ذكره الغزال، قال: «وهو أن يبيِّن معنى لا يفهم بدونه»^(٣).

ومثَّل له بقوله تعالى: ﴿لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفتح: ٩]، على رأي من جعل الضمائر في قوله تعالى: ﴿وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ عائدة على الرسول ﷺ، فالوقف هنا يبين اختلاف

(١) علل الوقوف (١: ٨).

(٢) الوقف والابتداء (ص: ١٩٠ - ١٩١).

(٣) منار الهدى (١٠).

الضمائر في الرجوع، فالضميران في ﴿وتعزروه وتوقروه﴾ يرجعان إلى الرسول ﷺ، والضمير في ﴿وَسَبِّحُوهُ﴾ يعود إلى الله سبحانه^(١).

وقد سبقني إلى الإشارة إلى ذلك الشيخ حسني شيخ عثمان، قال في كتابه (حق التلاوة): «ويلحق به - أي الوقف التام - وقف البيان، وهو الوقف على كلمة تبين المعنى، ولا يفهم هذا المعنى بدون هذا الوقف، وقد يسمى الوقف اللازم أو الوقف الواجب، نحو: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٦٥]، فينبغي الوقف على كلمة ﴿قَوْلُهُمْ﴾ والابتداء بـ ﴿إِنَّ الْعِزَّةَ﴾»^(٢).

كما يمكن أخذه من عبارة المحقق ابن الجزري (ت: ٨٣٣) عند حديثه عن الوقف اللازم، قال: «من الأوقاف ما يتأكد استحبابه لبيان المعنى المقصود، وهو ما لو وُصل طرفاه لأوهم معنى غير المراد، وهذا هو الذي اصطلح عليه السَّجاوندي لازم...»^(٣).

ومن هذه النقول ينتج أن الوقف اللازم ووقف البيان يتفقان في أن الوقف يبين المعنى المراد، والوصل يوهم غير المراد؛ كما هو ظاهر من تعريفهما وتطبيقاتهما، وما دامت الأوقاف ومصطلحاتها اجتهادية، فلا بأس من تغيير مصطلح اللازم بمصطلح البيان؛ رعايةً لذلك الوهم الذي وقع عند بعض الناس من أنه اللزوم الذي يعاقب عليه تاركه، والله الموفق.

(١) ينظر: منار الهدى (١٠).

(٢) حق التلاوة (ص: ٢٦ - ٢٧).

(٣) النشر في القراءات العشر (١: ٢٣٢).

المبحث الثالث: موازنته بمصطلحات العلماء

لقد استخدمت كثير من المصاحف الوقف اللازم، ورمزت له بالرمز (م)، وهذا الوقف من وقوف السّجاوندي (ت: ٥٦٠)، لكنها قد تخالف السّجاوندي (ت: ٥٦٠) في تحديد بعض مواطن هذا الوقف.

ومن ثمّ فإن مقارنة هذا الوقف ستكون مع وقوف ابن الأنباري (ت: ٣٢٨)، والداني (ت: ٤٤٤). وسيظهر بهذه الموازنة مدى الوفاق والخلاف بين مصطلحاتهم.

ويمكن الانطلاق في ذلك من تعريفاتهم للوقوف الآتية: الوقف التام، والوقف الكافي، والوقف الحسن.

أما التطبيقات التي ذكروها، فإنه يصعب البحث فيها بين المتفقين في المصطلحات فضلاً عن المصطلحات المختلفة، وسيظهر هذا جلياً عند ذكر الأمثلة التطبيقية للوقف اللازم.

أولاً: موازنته بالوقف التام والوقف الكافي.

ظهر من خلال تعريف الوقف التام والوقف الكافي أن بين الجملتين - الموقوف عليها والمبدوء بها - انفصلاً، إما في اللفظ والمعنى، وهذا هو الوقف التام، وإما في اللفظ دون المعنى، وهذا هو الوقف الكافي.

وكذا الحكم باللزوم، فإنه لم يحكم به إلا لوجود الانفصال بين الجملتين أيضاً، إذ لو وصلتا لفسد المعنى.

ويمكن القول بأن الوقف اللازم يوافق الوقفين التام والكافي في الانفصال الكائن بين الجملتين، وينفرد عنهما بالعلة المذكورة، وهو كون الوصل قد يغير المعنى. لكن ما مدى موافقته لهذين الوقفين؟

من خلال الأمثلة التطبيقية للوقف اللازم ظهر أن الحكم على موضع ما باللزوم قد يكون من باب الوقف التام مرة، وقد يكون من باب الوقف الكافي في أخرى، وذلك ما ذكره ابن الجزري عن الوقف اللازم، قال: «وقد يجيء هذا في قسمي التام والكافي...»^(١).

وهذا يعني أن الوقف قد يكون لازماً تاماً، ولزماً كافياً، نظراً للعلة التي تقع في الوقف اللازم، وهو تغير المعنى المراد بالوصل.

ومن الأمثلة التي ذكرها ابن الجزري (ت: ٨٣٣) في الوقف التام = الوقف اللازم في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْزَنُكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [يونس: ٦٥]. قال ابن الجزري (ت: ٨٣٣): فمن التام الوقف على قوله: ﴿وَلَا يَحْزَنُكَ قَوْلُهُمْ﴾، والابتداء ﴿إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾؛ لثلاثيهم - أي: الوصل - أن ذلك من قولهم^(٢).

ومن أمثلة السجائوندي (ت: ٥٦٠) في ذلك: ﴿وَكَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ، ﴿[غافر: ٦-٧]، فلو

(١) النشر في القراءات العشر (١: ٢٣٢).

(٢) النشر في القراءات العشر (١: ٢٣٢).

وصل القارئ لأوهم أن من صفة أصحاب النار أنهم يحملون العرش، وهذا خطأ ظاهر^(١).

ومن الأمثلة التي ذكرها ابن الجزري (ت: ٨٣٣) في الوقف الكافي = الوقف اللازم في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٧٣]، فالوقف اللازم على ﴿ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾، ولو وُصِّلَ بقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَحِدٌ﴾ لأوهم أنه من جملة قولهم، كأنهم قالوا: إن الله ثالث ثلاثة، وإنه ما من إله إلا إله واحد، وهذا فيه تناقض ظاهر.

ويتبين أن ذلك ليس من قولهم بالوقف على ﴿ثَلَاثَةٍ﴾ والبدء بقوله: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَحِدٌ﴾.

والعلة للقول باللزوم واضحة، كما أن الحكم بالكفاية إنما كان بسبب أن هذه الجملة تعقيب عليهم، ورداً لما اعتقدوه، فهي مرتبطة بما قبلها من جهة المعنى، وإن لم ترتبط بها من جهة الإعراب.

ومن هذا يتبين إمكان مجيء الوقف اللازم في الوقف التام والوقف الكافي.

(١) ينظر: علل الوقوف (٣: ٦٧٠)، وقد ذكر ابن الجزري هذا المثال في النشر (١: ٢٣٢).

ثانياً: موازنته بالوقف الحسن:

إن تعريف الوقف الحسن لا يتناسب مع الوقف اللازم، فالوقف الحسن: ما يحسن الوقف عليه ولا يحسن الابتداء بما بعده، وهذا يعني لزوم الوصل؛ لأن الجملة الثانية لا تستقل عن الجملة الأولى، وهذا مخالف لتعريف الوقف اللازم الذي يدل على استقلال الجملة الثانية عن الجملة الأولى، بل إن وصلها بها يُغيّر المعنى، فلذلك لزم الوقف.

وقد ذهب ابن الجزري (ت: ٨٣٣) إلى إمكان وقوع اللازم في الوقف الحسن، قال: «... وربما يجيء في الحسن»^(١).

وما ذهب إليه من مجيئه في الوقف الحسن إنما هو في التطبيقات، بحيث إنه يوجد بعض الوقوف التي حُكِمَ عليها باللزوم، وهي من الوقف الحسن، أما التعريف فلا يمكن اتفاقهما فيه بأي وجه من الوجوه.

ومن الأمثلة التي ذكر وقوعها في الوقف الحسن ما حكم عليه باللزوم في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ، قَدْ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبْتَ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [يوسف: ٢٧]. قال: «ومن ذلك اختار بعضهم الوقف على ﴿وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ، قَدْ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبْتَ﴾، والابتداء ﴿وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾؛ إشعاراً بأن يوسف عليه السلام من الصادقين في دعواه»^(٢).

(١) النشر في القراءات العشر (١: ٢٣٢).

(٢) النشر في القراءات العشر (١: ٢٣٣ - ٢٣٤).

وهذا الوقف من الواضح أنه في الوقف الحسن، والعلّة المذكورة للزوم غير لازمة، وهي تدخل في باب التمثّل للعلل الموجبة للوقف، وليس في الأمر ما يدعو إلى ذلك.

والذي يظهر أنّ الوقف اللازم يضادّ الوقف الحسن، وما وقع من الحكم بالزوم على وقف محكوم عليه بالحسن فإن ذلك بسبب اختلاف النظر إلى العلل، فالعلة الموجبة للوقف الحسن غير العلة الموجبة للوقف اللازم، مع ملاحظة أن بعض علل الوقف اللازم علل ذوقية لا يمكن قياسها علمياً، كالعلة المذكورة في آية سورة يوسف، والله أعلم.

المبحث الرابع: دراسة تطبيقية لمواضع الوقف اللازم في المصحف وأثرها في التفسير

(١) قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٦].

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿مَثَلًا﴾ الثانية؛ فما معنى الكلام بناءً على هذا الوقف؟ إن لزوم الوقف على قوله تعالى: ﴿مَثَلًا﴾ يدل على انفصال الجملة عن قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا﴾، عما بعدها، فتم هنا كلام الكفار، ثم أعقبه الله جل ذكره بيان فائدة المثل بقوله تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾، فهذا من الله ابتداءً كلام تعقيباً على قولهم، ورداً عليهم.

ولو وصل القارئ قوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ لأوهم أن قوله: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا﴾ من تمام قول الكفار.

وقد أورد المفسرون هذين المعنيين السابقين، واختار أكثرهم الوقف على قوله تعالى: ﴿مَثَلًا﴾، وأعلوا المعنى الثاني.

قال أبو جعفر الطبري: «يعني بقوله جل وعز: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا﴾

يضل الله به كثيراً من خلقه، والهاء في ﴿يَهْدِي﴾ من ذكر المثل، وهذا خبر من الله جل ثناؤه مبتدأ، ومعنى الكلام أن الله يضل بالمثل الذي يضربه كثيراً من أهل النفاق والكفر^(١).

ثم استدل لصحة هذا الوقف بما جاء في سورة المدثر من قوله تعالى: ﴿وَلَيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [المدثر: ٣١].

قال الطبري: «وفيما في سورة المدثر من قول الله: ﴿وَلَيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ ما ينبي عن أنه في سورة البقرة كذلك مبتدأ، أعني قوله: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا﴾»^(٢).

وقد وافق الطبري في الاستدلال بهذه الآية على صحة الوقف في آية البقرة أبو جعفر النحاس حيث قال: «والأولى في هذا ما قاله أبو حاتم، والدليل على ذلك..»^(٣). ثم ساق آية المدثر.

وقال الشوكاني^(٤): «وقوله: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾

(١) تفسير الطبري (١: ١٨١).

(٢) تفسير الطبري (١: ١٨١).

(٣) القطع والائتناف (ص: ١٢٩).

(٤) محمد بن علي بن محمد الشوكاني، أبو عبد الله، ولد في هجرة شوكان في اليمن، وله مشاركة في عدة علوم: الفقه، والأصول، والحديث، والتفسير، وله فيه كتابه الشهير: فتح القدير، وقد ذكر مؤلفاته لما ترجم لنفسه في البدر الطالع، وهي كثيرة جداً، توفي سنة ١٢٥٠. البدر الطالع (٢: ٢١٤).

هو كالتفسير للجملتين السابقتين المصدرتين بـ (أما)، فهو خبر من الله سبحانه^(١).

وقال ابن جزي الكلبي^(٢): «﴿يُضِلُّ بِهٖ﴾ من كلام الله جواباً للذين قالوا: ماذا أراد الله بهذا مثلاً. وهو أيضاً تفسير لما أراد الله بضرب المثل من الهدى والضلال»^(٣).

ومن اختار هذا المعنى: السُّدِّيُّ الكبير^(٤)، ومقاتل بن سليمان^(٥)؛ كما نقل ذلك عنهما ابن الجوزي^(٦)

(١) فتح القدير (١: ٥٧)، وهو بنصه في فتح البيان، لصديق خان (١: ٩٤)، وانظر: تفسير القرطبي (١: ٢٠٩)، وروح المعاني (١: ٢٠٩).

(٢) محمد بن أحمد بن جزي الكلبي، أبو القاسم، فقيه مالكي، عالم بالأصول والتفسير، له كتاب: التسهيل لعلوم التنزيل، وكان من شيوخه الأستاذ الكبير أبو جعفر بن الزبير الغرناطي، توفي سنة ٧٤١. معجم المؤلفين (٢: ٤٨١)، وابن جزي ومنهجه في التفسير (١: ١٩٦).

(٣) تفسير ابن جزي (١: ٤٢).

(٤) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، أبو محمد، المفسر، له تفسير للقرآن، توفي سنة ١٢٨. طبقات المفسرين للداودي (١: ١١٠)، ومعجم المفسرين (١: ٩٠).

(٥) مقاتل بن سليمان البلخي، أبو الحسن، المفسر، متكلم فيه من حيث المعتقد والرواية، وهو من المفسرين الكبار، له كتاب في التفسير، وكتاب في الوجوه والنظائر، توفي سنة ١٥٠. معجم المفسرين (٢: ٦٨٢).

(٦) زاد المسير (١: ٤٣).

عبد الرحمن بن علي بن محمد، جمال الدين، أبو الفرج الجوزي، الحنبلي، الواعظ، المفسر، المؤرخ، وله مصنفات كثيرة، منها: زاد المسير في علم التفسير، ونزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، وغيرها، توفي سنة ٥٩٧. ذيل طبقات الحنابلة (١: ٣٩٩)، وسير أعلام النبلاء (٢١: ٣٦٥).

واختاره السّجّاوندي^(١)، وأبو حيان^(٢) في تفسيره^(٣)، ومن نقلت أقوالهم فيما سبق.

واختار المعنى الثاني - وهو أن يكون الكلام من تمام كلام الكفار - الفراء^(٤) وابن قتيبة^(٥).

قال الفراء: «وقوله: ﴿مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾؛ كأنه قال - والله أعلم - : ماذا أراد الله بمثل - لا يعرفه كل أحد - يضل به هذا ويهدي به هذا. قال الله تعالى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾»^(٦).

وقد نقل الطبري والنحاس قول الفراء، وأشار إليه ابن الجوزي والشوكاني وغيرهم.

وقد اعترض عليه بما يأتي:

(١) علل الوقوف (١: ٨٩).

(٢) محمد بن يوسف بن علي بن حيان، أثير الدين، أبو حيان الأندلسي، النحوي، المفسر، له رحلة إلى بلاد المشرق، كان ظاهري المذهب، ثم تحوّل إلى الشافعية، وكُفّ بصره بأخرة، له من التواليف: البحر المحيط، وتحفة الأريب بمعرفة الغريب، توفي بمصر سنة ٧٤٥. نكت الهميان (ص: ٢٨٠)، والبدر الطالع (٢: ٢٢٨).

(٣) البحر المحيط (١: ١٢٥).

(٤) معاني القرآن (١: ٢٣).

(٥) ينظر: زاد المسير (١: ٤٣).

(٦) معاني القرآن (١: ٢٣).

أن الكافرين لا يُقرُّون بأن في القرآن شيئاً من الهداية، ولا يعترفون على أنفسهم بشيء من الضلالة^(١).

وقال أبو حيان - مناقشاً لهذا القول -: «واختار بعض المعربين والمفسرين أن يكون قوله تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا﴾ في موضع الصفة لمثل ...

فعلى هذا يكون من كلام الذين كفروا، وهذا الوجه ليس بظاهر؛ لأن الذي ذكر أن الله لا يستحي منه هو ضرب مثل ما؛ أي مثل كان: بعوضة أو ما فوقها، والذين كفروا إنما سألوا سؤال استهزاء وليسوا معترفين بأن هذا المثل يضل به كثيراً ويهدي به كثيراً إلا إن ضُمن معنى الكلام: أن ذلك على حسب اعتقادكم وزعمكم أيها المؤمنون، فيمكن ذلك، ولكن كونه إخباراً من الله تعالى هو الظاهر»^(٢).

أقوال علماء الوقف:

اختلف علماء الوقف في الحكم على هذا الموضع على أقوال:

الأول: أنه تام، وبه قال أبو حاتم، وأبو جعفر النحاس^(٣).

الثاني: أنه حسن، وبه قال أبو العلاء الهمداني^(٤).

(١) ينظر: فتح القدير (١: ٥٧)، وفتح البيان (١: ٩٤).

(٢) البحر المحيط (١: ١٢٥).

(٣) ينظر: القطع والائتناف (ص: ١٢٩).

(٤) الهادي إلى معرفة المقاطع والمباني (١: ٤٤).

الثالث: أنه لازم، وهو قول السَّجاوندي^(١).

الرابع: التفصيل بين الكفاية والجواز، وهو قول الأشموني، حيث قال: «كافٍ، على استئناف ما بعده جواباً من الله للكفار.

وإن جعل من تتمّة الحكاية عنهم كان جائزاً^(٢)»^(٣).

هذا، وقد سبق ذكر الوجه التفسيري المترجح، وهو قول الجمهور، حيث جعلوا قوله تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا﴾ من قول الله استئنافاً للردّ على الكفار. وبهذا الوجه يكون الفصل بين الجملتين بالوقف هو المرجح، وهذا يتناسب مع من حكم عليه بالتمام والكفاية وال لزوم.

وكونه كافياً أقرب؛ لأن الجملة فيها ردٌّ على ما سبق من كلام الكفار، وبهذا تكون مرتبطة بما قبلها من جهة المعنى؛ لأن الحديث عن ضرب المثل لم يتمّ بعد. والعلة التي ذكرها السَّجاوندي تجعل تحيّر الوقف على هذا الموضع أولى، وإن كان كافياً.

أما حكم أبي العلاء الهمداني عليه بأنه حسن، وكذا ما ذكره الأشموني من أنه إن جعل من تتمّة الحكاية عنهم كان جائزاً، فهو موافق لاختيار الفراء التفسيري، قد سبق الرد عليه.

(١) علل الوقوف (١: ٨٩).

(٢) قال الأشموني في منار الهدى (ص: ١٠) عن مصطلح الجائز: «... ثمّ الأصلح، وهو الذي يعبر عنه

بالجائز». ولم يشرح بأكثر من هذا.

(٣) منار الهدى (ص: ٣٧).

٢- قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَبَّهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: ١١٨].

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾، ومن ثم، فما بعدها مفصول عنها.

ويكون مقول القول محذوفاً، قد دلَّ عليه سياق الآية، وهو ما ذكره الله من قول الذين لا يعلمون: ﴿لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ﴾، فمقولهم المحذوف: هو هذا الاقتراح.

ولو وصل القارئ قوله تعالى: ﴿مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ بقوله تعالى: ﴿تَشَبَّهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾؛ لتوهم أن جملة: ﴿تَشَبَّهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ هي مقول القول، وليس الأمر كذلك، وبناءً عليه لزم الوقف على قوله: ﴿مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾؛ ليفهم المعنى بالفصل.

قال شيخ زاده^(١): «قوله: ﴿تَشَبَّهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ استئناف على وجه تعليل تشابه مقالتهم بمقالة من قبلهم»^(٢).

(١) محمد (محيي الدين) بن مصطفى (مصلح الدين) بن شمس الدين القوجي، الشهير بشيخ زاده، الحنفي، المفسر، له حاشية على البيضاوي، هي من أنفس الحواشي، توفي سنة ٩٥٠. الشقائق النعمانية (ص: ٢٤٥)، والكواكب السائرة (٢: ٥٩).

(٢) حاشية شيخ زاده على البيضاوي (١: ٤٠٢).

وقال الألوسي^(١) في قوله: ﴿تَشَبَّهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ «والجملة مقررة لما قبلها»^(٢).

وقال أبو حيان: «﴿تَشَبَّهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ الضمير عائد على الذين لا يعلمون والذين من قبلهم، لما ذكر تماثل المقالات، وهي صادرة عن الأهواء والقلوب، ذَكَرَ تماثل قلوبهم في العمى والجهل؛ كقوله تعالى: ﴿أَتَوَصَّوْا بِهِ﴾ [الذاريات: ٥٣]»^(٣).

أقوال علماء الوقف:

اختلف علماء الوقف في الحكم على هذا الموضع على أقوالٍ:
الأول: أنَّ الوقف تامٌّ، وهو اختيار ابن مجاهد أحمد بن موسى^(٤)،
والهمداني^(٥).

الثاني: أنَّ الوقف كافٍ، وبه قال الأنصاري^(٦).

(١) محمود بن عبد الله بن محمود بن درويش، شهاب الدين، أبو الثناء الألوسي، كان شيخ علماء العراق في عصره، له مشاركة في عدة علوم: التفسير والفقه والأدب واللغة، تولى القضاء، ثم عُزل، فانقطع إلى العلم، وله في التفسير كتابه الشهير المسمى روح المعاني، توفي سنة ١٢٧٠. معجم المفسرين (٢: ٦٦٥).

(٢) روح المعاني (١: ٣٧٠)، وينظر: التحرير والتنوير (١: ٦٨٩)، فقد ذكر مثل ذلك.

(٣) البحر المحيط (١: ٣٦٧)، وينظر: تفسير ابن جزي (١: ٥٨).

(٤) ينظر: القطع والائتناف (ص: ١٦١).

(٥) الهادي في معرفة المقاطع والمباني (١: ٧٣).

(٦) المقصد (ص: ٤٧ - ٤٨).

الثالث: أنه حسن، وهو قول الأشموني^(١).

الرابع: أنه مطلق، وهو قول السّجاوندي^(٢).

والأولى في الحكم هنا: الفصل بين الجملتين، للعلّة المذكورة، وهي أن يُتَوَهَّم أن قوله تعالى: ﴿تَشَبَّهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ من مقول الكفار والصواب أن المقول محذوف، وأن هذه الجملة مستأنفة، وبهذا يكون قول الأشموني بأنه وقف حسنٌ غير صحيح، لأنه يلزم من ذلك التعلق الإعرابي وهو غير موجود.

ومع هذا الاستئناف هل الوقف من التام أو الكافي؟.

الأصح أن الوقف كافٍ؛ لأن السياق ما زال متصلاً بالحديث عن الكفار، ويؤكد ذلك الضمير في قوله: ﴿قُلُوبُهُمْ﴾، فهو يعود على الذين لا يعلمون والذين من قبلهم المذكورين في الآية وبهذا تكون الآية مرتبطة بما قبلها في المعنى، والله أعلم.

وأما حكم السّجاوندي بأنه مطلق، فصحيح؛ لأن جملة ﴿تَشَبَّهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ يصحُّ البدء بها، لأن ضابط الوقف المطلق عنده هو صحّة البدء بها بعد الوقف.

٣ - قوله تعالى: ﴿زَيْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [البقرة: ٢١٢].

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾.

(١) منار الهدى (ص: ٤٧ - ٤٨).

(٢) علل الوقوف (١: ١٢١).

ولهذه الجملة احتمالان في الإعراب:

الأول: أن تكون معطوفة على جملة ﴿زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾.

الثاني: أن تكون جملة حالية على تقدير: وهم يسخرون^(١).

وبناءً على هذا الوقف، فإن جملة: ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ محمولة على الاستئناف.

ووجه الإشكال في الوصل بينه السجائوندي، فقال: «ولو وصل صار ﴿فَوْقَهُمْ﴾ ظرفاً لـ ﴿وَيَسْخَرُونَ﴾، أو حالاً لفاعل ﴿وَيَسْخَرُونَ﴾، وقُبْحُهُ ظاهر»^(٢).

والصواب من الإعراب أن الواو عاطفة، وأن جملة ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ معطوفة على جملة ﴿زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾^(٣).

أقوال علماء الوقف:

اختلف علماء الوقف في الحكم على هذا الموضع على أقوال:

الأول: أن الوقف كافٍ، وهو اختيار الداني^(٤)، والغزال^(٥).

(١) ينظر: البحر المحيط (٢: ١٣٠)، والدر المصون (٢: ٣٧٢).

(٢) علل الوقوف (١: ١٦٨).

(٣) ينظر: الجدول في إعراب القرآن (٢: ٣٦٢)، وإعراب القرآن الكريم (١: ٣١٢).

(٤) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ٨٣).

(٥) الوقف والابتداء (١: ٢٦٨)، وعبارته: «حسن»، وقد سبق أنه يعني الكافي عند غيره.

الثاني: أن الوقف حسنٌ، وبهذا الوقف قال أبو جعفر النحاس^(١)، وابن الأنباري^(٢)، والهمداني^(٣)، والأنصاري^(٤)، والأشموني^(٥).

الثالث: أن الوقف لازم، وهو اختيار السَّجاوندي^(٦).

وأولى هذه الأقوال قول من قال: إِنَّ الوقف حَسَنٌ؛ لأن جملة ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ مرتبطة إعراباً بجملة ﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وهذا الرابط اللفظي الإعرابي يجعل الوقف حسناً.

ولو جُود هذا الرابط اللفظي الإعرابي لا يصلح أن يكون الوقف كافياً، كما لا يصلح البدء بجملة ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ الذي هو نتيجة الحكم باللازم.

أمّا ما علّل به السَّجاوندي فهو من البُعْد والتَّكَلُّفِ بمكان؛ لأن هذه العلة لا يدركها إلا المتخصص في علم النَّحو. ويلزم من علّته أن يفهم أن جملة ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ عطف على ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، وأنّ قوله: ﴿فَوْقَهُمْ﴾ ظرف لـ ﴿وَيَسْخَرُونَ﴾ أو حال لفاعل ﴿وَيَسْخَرُونَ﴾، وهذا لا يُدْرِكُ إلا بتأمل.

ولو بدأ القارئ من قوله تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾، فوقف هنا، لكان واضحاً أنّ

(١) القطع والائتناف (ص: ١٨٣).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (١: ٥٤٩).

(٣) الهادي في معرفة المقاطع والمبادي (١: ١١٠).

(٤) المقصد، بحاشية منار الهدى (ص: ٥٨).

(٥) منار الهدى (ص: ٥٨).

(٦) علل الوقوف (١: ١٦٨).

الفوقية للمتقين وأنَّ الظرف ﴿فَوْقَهُمْ﴾ لا يتعلق بهذا الفعل البعيد عنه، وهو ﴿وَيَسْخَرُونَ﴾.

٤ - قوله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيْنَتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ...﴾ [البقرة: ٢٥٣].

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿عَلَى بَعْضٍ﴾، ومعنى هذا أنها منفصلة عما بعدها، إذ ذَكَرَ الله أنه فضل بعض الرسل على بعض، ثم استأنف مبيناً فضيلة بعض منهم.

والمحذور أن القارئ لو وصل قوله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ بقوله تعالى: ﴿مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾، لأوهم أنَّ الجارَّ وما عُطِفَ عليه صفة لـ ﴿بَعْضٍ﴾، وينشأ عن هذا أن المكلم هو من البعض المفضل عليه غيره، لا من البعض المفضل على غيره بالتكليم^(١)، وواضح أن هذا المعنى غير مراد، بل هو قلب للمعنى المراد.

هذا، وقد ذكر السمين الحلبي^(٢) وجهين إعرابين لقوله تعالى: ﴿مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾ فقال: «هذه الجملة تحتل وجهين، أحدهما: أن تكون لا محل لها من الإعراب استئنافية.

(١) ينظر: علل الوقوف (١: ١٠ - ١٢، ١٩٤).

(٢) أحمد بن يوسف بن عبد الدايم الحلبي، أبو العباس، المعروف بالسمين الحلبي، تتلمذ على أبي حيان الأندلسي، كان نحويًا، مقررًا، مفسرًا، له الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، وعمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، وغيرها، توفي سنة ٧٥٦. غاية النهاية (١: ١٥٢)، طبقات المفسرين للدوادري (١: ١٠١).

والثاني: أنها بدل من جملة قوله: ﴿فَضَّلْنَا﴾^(١).

أقوال علماء الوقف:

لم يرد حكم الوقف هنا إلا عن ثلاثة منهم، وهم على أقوال ثلاثة:

الأول: أن الوقف تام، وهو قول الأشموني^(٢).

الثاني: أن الوقف حسن، وهو قول الهمداني^(٣)، وذكر هذا الحكم الأشموني بصيغة التمریض^(٤).

الثالث: أن الوقف لازم، وهو قول السجّاوندي^(٥).

واختيار الأشموني يتناسب مع الحكم الإعرابي الأول لجملة ﴿مَنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهَ﴾، وقد علّل الأشموني للتمام بقوله: «وجه تمامه أنه لما قال: ﴿فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾؛ أي: بالطاعات، انقطع الكلام، واستأنف كلاماً في صفة منازل الأنبياء مفصلاً فضيلة كل واحدٍ بخصيصة ليست لغيره؛ كتسمية إبراهيم خليلاً، وموسى كليلاً، وإرسال محمد إلى كافة الخلق.

أو المراد: فضّلهم بأعمالهم، فالفضيلة في الأول شيء من الله تعالى لأنبيائه،

(١) الدر المصون (٢: ٥٣٦)، وينظر في الوجه الأول: حاشية شيخ زاده (١: ٥٦٥).

(٢) منار الهدى (ص: ٦٢).

(٣) الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (١: ١٢٢).

(٤) منار الهدى (ص: ٦٣).

(٥) علل الوقوف (ص: ١٩٤).

والثانية فضّلهم بأعمالهم التي استحقوا بها الفضيلة، فقال في صفة منازلهم في النبوة - غير الذي يستحقونه في الطاعة - : ﴿مَنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ ﷻ﴾؛ يعني: موسى، ﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ ﷻ﴾؛ يعني: محمداً ﷺ^(١).

والصواب أن الوقف كافٍ، وأنَّ ما علَّل به الأشموني يوضح ذلك؛ لأن الحديث عن التفضيل، وهو لم ينقطع، فالمعنى ما زال متصلاً، ولذا فلا يصلح أن يكون تاماً.

أما ما حكم به السّجاوندي من أنَّ الوقف لازمٌ، فهو يناسب الاستئناف في قوله تعالى : ﴿مَنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ ﷻ﴾، لكن يُردُّ عليه: أن عِلَّتَهُ تصحُّ لو أن القارئ وصل ثم وقف على ﴿مَنْهُمْ﴾، فقال: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ﴾.

أما اختيار الهمذاني فيتناسب مع الإعراب الثاني، وهو أن تكون جملة ﴿مَنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ ﷻ﴾ بدلاً من جملة ﴿فَضَّلْنَا﴾، وهذا الرابط اللفظي الإعرابي يجعل الوقف حسناً.

ولعل الأقرب أن يكون الوقف كافياً، وأن جملة ﴿مَنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ ﷻ﴾ وما بعدها جاءت على الاستئناف لتفصيل المفضل منهم بشيء من الفضائل. والله أعلم.

٥ - قوله تعالى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾

(١) منار الهدى (ص: ٦٢ - ٦٣).

سَكَتُكُمْ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿

[آل عمران: ١٨١].

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾.

وجملة: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ من قول اليهود، والوقف هنا ينبّه على أن ما قالوه قد تمّ، وأن ما بعده كلام مستأنف.

قال الشوكاني: «وجملة ﴿سَكَتُكُمْ﴾ - على هذا - مستأنفة^(١) جواباً لسؤال مقدر؛ كأنه قيل: ماذا صنع الله بهؤلاء الذين سمع منهم هذا القول الشنيع؟ فقال: ﴿سَكَتُكُمْ مَا قَالُوا﴾^(٢).

إذن فجملة ﴿سَكَتُكُمْ مَا قَالُوا﴾ تعقيب يدل على التهديد والوعيد.

ولو وصل القارئ جملة ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ بجملة ﴿سَكَتُكُمْ مَا قَالُوا﴾ لأوهم سامعها أنها داخلة ضمن قولهم الشنيع، وأنها من كلامهم^(٣).

أقوال علماء الوقف:

لعلماء الوقف على هذا الموضع ثلاثة أقوال:

الأول: أنه تامٌّ، وهو اختيار نافع^(٤)، والاشموني^(٥).

(١) ينظر: إعراب القرآن الكريم، لدرويش (٢: ١٢١).

(٢) فتح القدير (١: ٤٠٦).

(٣) ينظر: علل الوقوف (١: ٢٥٩، ٢٦٠).

(٤) القطع والائتناف (ص: ٢٤١).

(٥) منار الهدى (ص: ٩٣).

الثاني: أنه حسن، وهو اختيار الأنصاري^(١).

الثالث: أنه لازم، وهو اختيار السّجاوندي^(٢).

واختيار نافع والأشموني التمام يدل على أن جملة ﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾ غير مرتبطة بما قبلها لفظاً ولا معنى، أما اللفظ فواضح؛ لأن جملة ﴿سَنَكْتُبُ﴾ لا علاقة لها بما قبلها إعراباً، وأنّ التعلق بالمعنى لكون أنّ بين الجملتين اتصالاً؛ لأن قوله تعالى: ﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾ يعود على ما قبله، والضمير في ﴿قَالُوا﴾ يدل على هذا الربط في المعنى، ولذا فالصحيح أنه وقف كافٍ، والله أعلم.

ولعدم وجود التعلق الإعرابي لا يصلح أن يكون الوقف حسناً كما حكم به الأنصاري، كما لا يصحّ ما نقله النحاس من مخالفة بعضهم لنافع، حيث قال: «وخولف في هذا؛ لأن القطع عليه ليس بحسن»^(٣).

وتعمّد الوقف على هذا الموضع أولى لبيان المعنى، وتزول العلة التي ذكرها السّجاوندي، مع أنّ في اتصال الكلام بعد جملة ﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾ ما يهدي إلى انفصال الجملتين. والله أعلم.

٦ - قوله تعالى: ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتَا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا سَيِّطَانًا مَرِيدًا * لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾

[النساء: ١١٧ - ١١٨].

(١) المقصد (ص: ٩٣).

(٢) علل الوقوف (١: ٢٥٩).

(٣) القطع والانتفاف (ص: ٢٤١).

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ وبناءً على ذلك: تكون الواو من قوله: ﴿وَقَالَ لَا تَخْذَنْ﴾ استئنافية.

والإشكال الذي يرد في الوصل هو أن تكون الواو عاطفة، وهذا يجعل القائل في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لَا تَخْذَنْ...﴾ هو الله، وهذا ظاهر البطلان.

وقد وقع خلاف في الحكم الإعرابي لجملة: ﴿لَعْنَةُ اللَّهِ﴾، ف قيل إنها منصوبة، وهي صفة لشیطان، واستظهر هذا الوجه السمين الحلبي^(١).

وقيل هي مستأنفة، إما إخباراً عنه بذلك، وإما دعاءً عليه، وتكون على هذا الاحتمال لا موضع لها من الإعراب^(٢).

وفي جملة: ﴿وَقَالَ لَا تَخْذَنْ﴾ أوجه إعرابية:

١ - أن تكون صفةً أخرى لـ ﴿شَيْطَانًا﴾، وتكون الواو عاطفة؛ من باب عطف الجملة على الجملة، ويكون المعنى: شيطاناً مريداً جامعاً بين لعنة الله وهذا القول الشنيع.

٢ - أن تكون في موضع حال، والمعنى: وقد قال لأتخذن.

٣ - أن تكون مستأنفة^(٣).

(١) الدر المصون (٤: ٩٣).

(٢) ينظر: الفريد في إعراب القرآن المجيد (١: ٧٩٣)، والدر المصون (٤: ٩٣)، وروح المعاني (٥: ١٤٩).

(٣) ينظر: الفريد في إعراب القرآن المجيد (١: ٧٩٣)، والدر المصون (٤: ٩٣)، وروح المعاني (٥: ١٤٩).

وقد اختار كثير من المفسرين أن تكون جملة ﴿وَقَالَ لَا تَخْذَنْ﴾ صفةً، قال الزمخشري^(١): ﴿لَعْنَةُ اللَّهِ وَقَالَ لَا تَخْذَنْ﴾ صفتان، بمعنى شيطاناً مريداً جامعاً بين لعنة الله وهذا القول الشنيع^(٢).

وقال الطاهر بن عاشور: «وجملة ﴿لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ صفةٌ للشيطان؛ أي: أبعده الله. وتحتمل الدعاء عليه، ولكن المقام ينبو عن الاعتراض بالدعاء في مثل هذا السياق، وعطف ﴿وَقَالَ لَا تَخْذَنْ﴾ عليه يزيد احتمال الدعاء بعداً^(٣)».

أقوال علماء الوقف:

اختلف علماء الوقف في الوقف على هذا المقطع على أقوال:

الأول: أن الوقف تام، وبه قال نافع، والأخفش، وابن مجاهد^(٤).

الثاني: أنه كافٍ، وهو قول الداني^(٥)، والغزال^(٦).

(١) محمود بن عمر، جار الله، أبو القاسم الزمخشري، اللغوي، النحوي، المفسر، المعتزلي، ألف كتاب الكشاف عن حقائق التنزيل في سنتين، توفي سنة ٥٣٨. طبقات المفسرين للسيوطي (ص: ١٠٤)، وطبقات المفسرين للداودي (٢: ٣١٤).

(٢) الكشاف (١: ٢٩٩)، وينظر: غرائب القرآن (٥: ١٤٧)، وفتح القدير (١: ١٦)، وروح المعاني (٥: ١٤٩)، والتفسير المظهري (٢: ٢٣٨).

(٣) التحرير والتنوير (٥: ٢٠٣ - ٢٠٤).

(٤) تنظر أقوالهم في: الهادي إلى معرفة المقاطع والمباني (ص: ٢٣٢)، وينظر قول نافع أيضاً في القطع والانتاف (ص: ٢٦٦).

(٥) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ٢٢٤).

(٦) الوقف والابتداء (١: ٣٧٧)، وعبارته «حسن»؛ يريد: كافياً.

الثالث: أنه حسن، وهو قول الهمذاني^(١)، والأشموني^(٢).

الرابع: أنه لازم، وهو اختيار السّجّاوندي^(٣).

وبما أن قول أكثر المفسرين والمعربين على أن جملة ﴿وَقَالَ لَا تَخْذَنْ﴾ صفة للشيطان، فإن الوقف حسن؛ لأن الصفة رابطٌ إعرابي، إلّا إذا اغتفرت ذلك؛ لكونه عطف جملة على جملة، وكل واحدة لها معنى مستقل، لا تحتاج بيانه إلى غيرها.

كما أن الحكم عليه بالحسن يناسب أن يكون إعراب جملة ﴿وَقَالَ لَا تَخْذَنْ﴾ حالاً؛ لأن الحال رابط إعرابي كذلك.

وبهذا فمن حكم بالتمام أو الكفاية فإن حكمه أضعف من الحكم بالحسن لوجود الرابط اللفظي الإعرابي الذي يخرج الوقف عن الكفاية والتمام.

أما اللازم فإنه لا يصح بناءً على هذا التوجيه الإعرابي، لأنه يلزم منه البدء بجملة ﴿وَقَالَ لَا تَخْذَنْ﴾، وهذا مخالف للحكم عليه بالحسن الذي يلزم منه عدم البدء بها. وإنما يتناسب الحكم باللزوم مع من قال إن الجملة مستأنفة، وكذا يناسب هذا الحكم من قال بالتمام والكفاية، غير أن الحكم بالكفاية على هذا الوجه أرجح؛ لأن جملة ﴿وَقَالَ لَا تَخْذَنْ﴾ من قول الشيطان، والحديث متصلٌ عنه، ومعنى ذلك أن الجملة مرتبطة من حيث المعنى بما قبلها. والله أعلم.

(١) الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (ص: ٢٣٢).

(٢) منار الهدى (ص: ١٠٧).

(٣) علل الوقوف (٢: ٢٨١).

٧- قوله تعالى: ﴿... إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ١٧١].

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿وَلَدٌ﴾، والمعنى: أنزله الله الواحد أن يكون له ولد. وجملة ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ...﴾ جملة مستأنفة مسوقة لتعليل التنزيه^(١).

ولو وصل القارئ هذه الجملة بما قبلها، لأوهم أن تكون صفة للولد؛ فيكون المنفي ولداً موصوفاً بأنه له ملك السموات والأرض، وهذا غير صحيح؛ لأن المراد نفي الولد مطلقاً.

أقوال علماء الوقف:

اختلف قول علماء الوقف في هذا الموضع إلى أقوال:

الأول: أنه تام، وبه قال الأنصاري^(٢)، والأشْموني^(٣).

الثاني: أنه كافٍ، وبه قال الداني^(٤)، والغزال^(٥).

(١) ينظر: تفسير أبي السعود (٢: ١٦٠)، وروح المعاني (٦: ٣٧)، وتفسير القاسمي (٥: ٦٨٠)، والتحرير والتنوير (٦: ٥٨).

(٢) المقصد (ص: ١١٣).

(٣) منار الهدى (ص: ١١٣).

(٤) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ٢٣٣).

(٥) الوقف والابتداء (١: ٣٩٠)، وعبارته «حسن».

الثالث: أنه حسن، وبه قال الهمداني^(١).

الرابع: أنه لازم، وبه قال السّجاوندي^(٢).

ولما كان محل الجملة الاستئناف، حكم من حكم بالتام، ولكن الحكم بالكفاية أقرب؛ لوجود رابط لفظي غير إعرابي وهو الضمير في «له»، ولأن الجملة سقت للتعليل، وهو من روابط المعنى.

ونظراً لهذا الاستئناف، فإن الحكم بالوقف على ﴿وَلَدٌ﴾ بأنه حسن غير صحيح، لعدم وجود الرابط اللفظي الإعرابي الذي يجعل الجملة التي بعد الوقف مرتبطة بما قبلها إعراباً.

وأما اللزوم فصحيح، نظراً لأن العلة المذكورة قائمة، ولذا فتعمد الوقف هاهنا مما يحسن، وإن كان قد يظهر للقارئ مع أدنى تأمل الانفصال بين الجملتين، والله أعلم.

٨ - قوله تعالى: ﴿... وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ...﴾ [المائدة: ٢].

(١) الهادي إلى معرفة المقاطع والمباني (ص: ٢٤٢).

(٢) علل الوقوف (٢: ٢٨٧)، وقد ورد في غرائب القرآن أن الوقف جائز، وهذا يخالف لما حكم به السّجاوندي، ويظهر أن الوقف لازم، ولعله سبق قلم من الناسخ؛ لأن العلة التي ذكرها، هي عين العلة التي ذكرها السّجاوندي، والقمي مؤلف غرائب القرآن قد نقل الوقوف عن كتاب السّجاوندي، والله أعلم.

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿أَنْ تَعْتَدُوا﴾، والمعنى على هذا الوقف: لا يُجَرِّمَنَّكُمْ بُغْضُ قَوْمٍ لِأَجْلِ أَنْ صَدَّوْكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا. فالآية نهي عن الاعتداء على القوم، وإن كانوا فعلوا بكم هذا الفعل. ثم استأنف الخطاب بأمر جديد بعد هذا النهي، وهو الأمر بالتعاون على البر والتقوى. ولو وصل القارئ الجملتين لتوهم السامع العطف بين الجملتين، ومن ثم يكون النهي عن الاعتداء وعن التعاون على البر والتقوى، وهذا فهم خاطئ. ولا يتبين هذا إلا بالفصل بين الجملتين^(١).

وقد نبّه بعض المفسرين والمعريين على ذلك، قال الفراء: «وقوله ﴿وَتَعَاوَنُوا﴾ هو في موضع جزم؛ لأنها أمر، وليست معطوفة على ﴿تَعْتَدُوا﴾»^(٢).

قال القرطبي: «وقال الأخفش: هو مقطوع من أول الكلام، وهو أمر لجميع الخلق بالتعاون على البر والتقوى»^(٣).

أقوال علماء الوقف:

الأول: أنه وقف تام، وبه قال الهمداني^(٤).

(١) ينظر: علل الوقوف (٢: ٢٨٩).

(٢) معاني القرآن (١: ٣٠٠).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (٦: ٤٦)، وينظر: إعراب القرآن للنحاس (٢: ٦).

(٤) الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (ص: ٢٤٤).

الثاني: أنه وقف كافٍ، وبه قال يعقوب الحَضْرَمِي^(١)، والداني^(٢).

الثالث: أنه وقف حسن، وبه قال ابن الأنباري^(٣)، والأنصاري^(٤)، والأشْمُونِي^(٥).

الرابع: أنه وقف لازم، وبه قال السَّجَّاءُ وَنَدِي^(٦).

والحكم بانفصال الجملتين أولى، لصحة الاستئناف بجملة ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ ولوجود المحذور المذكور سابقاً. وهذا الانفصال يناسب من قال بالتهام والكفاية واللزوم.

ومن حكم عليه بأنه حسن فإنه جعل جملة ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ مرتبطة بما قبلها ارتباطاً إعرابياً بالعطف، ويظهر أن العطف على جملة النداء ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾، وليس على جملة ﴿تَعْتَدُوا﴾، وإلا لوقع المحذور.

ومع صحة هذا الاحتمال الإعرابي إلا أن الفصل بين الجملتين أولى كما سبق. والله أعلم.

٩ - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ...﴾ [المائدة: ٥١].

(١) القطع والائتلاف (ص: ٢٨١).

(٢) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ٢٣٢).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٦١١).

(٤) المقصد (ص: ١١٥).

(٥) منار الهدى (ص: ١١٥).

(٦) علل الوقوف (٢: ٢٨٩).

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿وَالنَّصْرَىٰ أَوْلِيَاءُ﴾، ومن ثَمَّ، فالآية نهي عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء، ثُمَّ استؤنف الخطاب لبيان حال هؤلاء المنهي عنهم، فأخبر أنهم أولياء بعض، وكأن هذا الولاء عِلَّةٌ للنهي. والمحذور في الوصل أن جملة: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ تكون صفة لأولياء؛ فيكون المنهي عنه اتخاذهم أولياء من صفتهم أَنَّ بعضهم أولياء بعض، وما عدا ذلك من اليهود والنصارى، فتجوز ولايتهم، وهذا غير صحيح، وإنما الصواب النهي عن اتخاذهم أولياء مطلقاً^(١).

وقد نبه كثير من المفسرين والمعرّبين على أن جملة ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ جملة مقطوعة، ومن هؤلاء ابن عطية^(٢)، حيث قال: «وقوله تعالى: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ جملة مقطوعة من النهي، تتضمن التفرقة بينهم وبين المؤمنين»^(٣).

وقال أبو حيان: «والظاهر أنها جملة مستأنفة لا محل لها من الإعراب»^(٤). وتَبِعَهُ تلميذه السمين الحلبي. فقال: «قوله تعالى: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ مبتدأ وخبر، وهذه الجملة لا محل لها من الإعراب؛ لأنها مستأنفة، وسيقت تعليلاً

(١) ينظر: علل الوقوف (٢: ٢٩٩)، ومنار الهدى (ص: ١٢١).

(٢) عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية، الغرناطي، أبو محمد القاضي، مفسر، فقيه مالكي، كان له مشاركة في الغزو، وله تأليف من أبرزها: تفسيره المحرر الوجيز. توفي سنة ٥٤٢. بغية الملتبس (ص: ٣٨٩)، ومعجم المفسرين (١: ٢٥٧).

(٣) المحرر الوجيز (٤: ٤٧٨).

(٤) البحر المحيط (٣: ٥٠٧)، وينظر: التبيان (١: ٤٤٣)، والتفسير الكبير (١٢: ١٥)، وتفسير أبي السعود (٣: ٤٨)، وروح المعاني (٦: ١٥٧).

للنهي المتقدم، وزعم الحَوَفي^(١) أنها في محل نصب نعتاً لأولياء، والأول أظهر^(٢).

أقوال علماء الوقف:

اختلف حكم أهل الوقف على هذا الموضع على أقوال:

الأول: أنه تام، وبه حكم نافع، والأخفش، والقتبي، وأبو عبد الله^(٣)، وأبو حاتم^(٤)، والأنصاري^(٥)، والأشموني^(٦).

الثاني: أنه كافٍ، وبه حكم الداني^(٧)، والغزال^(٨).

الثالث: أنه حسن، وبه حكم ابن الأنباري^(٩).

(١) علي بن إبراهيم بن سعيد، أبو الحسن الحَوَفي، كان نحويًا، لغويًا، مفسرًا، وله فيه كتابه: البرهان في تفسير القرآن، وله إعراب القرآن، وهو من أفضل كتب أعراب القرآن، توفي سنة ٤٣٠. إنباه الرواة (٢): ٢١٩، ومعجم المفسرين (١: ٣٥٠).

(٢) الدر المصون (٤: ٢٩٩).

(٣) يحتمل أن يكون محمد بن عيسى، وكنيته: أبو عبد الله، وقد نقل عنه النحاس في مواضع من كتابه القطع والانتفاء، ومنها: «وحكى ابن شاذان عن أبي عبد الله، وهو محمد بن عيسى المقرئ...». القطع والانتفاء (ص: ١٧٦).

(٤) تنظر أقوالهم في القطع والانتفاء (ص: ٢٩٠).

(٥) المقصد (ص: ١٢١).

(٦) منار الهدى (ص: ١٢١).

(٧) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ٢٤٢).

(٨) الوقف والابتداء (٢: ٤٠٧).

(٩) إيضاح الوقف (٢: ٦٢٢)، وإن كان مراده بالحسن ما يرادف الكافي، فهو داخل ضمن من قال بالكفاية، والله أعلم.

الرابع: أنه لازم، وبه حكم السّجاوندي^(١).

وبالنظر إلى تفسير هذه الآية، يظهر أن الفصل بين الجملتين واضح، وبه حكم كثير من المعريين، حيث جعلوا الجملة مستأنفة، وهذا موافق لمن حكم بالتمام والكفاية واللزوم. أما الحكم عليه بأنه حسن فغير صحيح؛ لأن جملة ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ لا تتعلق بها قبلها من حيث الإعراب.

كما يظهر أن أقرب الأقوال - في من جعل بين الجملتين فصلاً -، قول من قال: إنه كافٍ؛ لأن جملة ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ متعلقة بها قبلها في المعنى، لوجود الضمير في ﴿بَعْضُهُمْ﴾ ولأن هذه الجملة علّة للنهي عن اتخاذهم أولياء، والله أعلم.

١٠ - قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ...﴾ [المائدة: ٦٤].

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿بِمَا قَالُوا﴾، والمعنى على الوقف: أن مقول القول محذوف دلّ عليه السياق؛ وهو قولهم: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾، وجملة ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا﴾ يحتمل أن تكون خبراً، أو أن تكون دعاء^(٢).

ثم إن اليهود لما وصفوا الله بالبخل حيث قالوا: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ أجيبوا بأن

(١) علل الوقوف (٢: ٢٩٩).

(٢) البحر المحيط (٣: ٥٢٣).

قيل ردًّا عليهم: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ على معنى: أنه ليس الأمر كما وصفتم، بل هو في غاية ما يكون من الجود^(١).

وأما المعنى المستقبح المترتب على الوصل فقد نبه إليه الأشموني فقال: «ولا يجوز وصله بما بعده؛ لأنه يصير قوله: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ من مقول اليهود ومفعول قالوا، وليس كذلك، بل هو ردُّ لقولهم: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾»^(٢).

أقوال علماء الوقف:

اختلف علماء الوقف على ثلاثة أقوال:

الأول: أنه وقف حسن، وهو حكم الأشموني^(٣).

الثاني: أنه وقف صالح، وهو حكم النحاس^(٤)، والأنصاري^(٥).

(١) ينظر: حاشية شيخ زاده (٢: ١٢٣)، وروح المعاني (٦: ١٨١)، وفتح القدير (٢: ٧٥)، والتحرير والتنوير (٦: ٢٥٠).

(٢) منار الهدى (ص: ١٢٢)، وينظر هذا التعليل في علل الوقوف (٢: ٣٠١)، وغرائب القرآن (٦: ١٢٢).

(٣) منار الهدى (ص: ١٢٢).

وحكم الأشموني على هذا الموضع بأنه وقف حسن، مخالف لتعليله السابق؛ لأن الحسن عنده: ما يحسن الوقف عليه، ولا يحسن الابتداء بما بعده (منار الهدى ١١). وفي تعليقه لهذا الموضع من الوقف قال: «لا يجوز وصله بما بعده». فقوله هذا يعني لزوم الابتداء بما بعده، وهذا يخالف تعريفه للحسن، والله أعلم.

(٤) القطع والانتفاء (ص: ٢٩١)، والنحاس لم يبيّن مراده بمصطلحاته.

(٥) المقصد (ص: ١٢٢)، والأنصاري لم يبين مراده بالوقف الصالح، بل اكتفى بأنه دون التام والكافي، وضرب له أمثلة، ينظر: المقصد (ص: ٧).

الثالث: أنه وقف لازم، وهو حكم السجاوندي^(١).

والصواب أن الوقف كافٍ؛ لأن جملة ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ غير مرتبطة بما قبلها إعراباً، ولذا لا يصلح أن يكون حسناً.

وأما الحكم عليه بأنه صالح، إن كان المراد أنه صالح للوقف والبدء بما بعده فهو موافق للكافي هنا. وإنما كان كافياً؛ لأن جملة ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ مرتبطة بما قبلها في المعنى؛ لأن ﴿بَلْ﴾ للإضراب، وهو إبطال لما تقدم من الكلام قبلها، وبهذا فإن الجملة مرتبطة بما قبلها من هذه الجهة. والله أعلم.

١١ - قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَحِدٌ﴾ [المائدة: ٧٣].

الوقف اللازم على قوله تعالى: ﴿ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾، وعلى هذا الوقف يكون المعنى: تسجيل الكفر على من يجعل الله أحد الآلهة، وهو ثالث ثلاثة، ثم ردَّ الله عليهم هذا الزعم قائلاً: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَحِدٌ﴾.

وقد بينَّ الأشموني المعنى المترتب على الوصل فقال: «ولا يجوز وصله بما بعده؛ لأنه يُوهَّم السامع أن قوله: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَحِدٌ﴾ من قول النصارى الذين يقولون بالتثليث، وليس الأمر كذلك»^(٢).

(١) علل الوقوف (٢: ٣٠١).

(٢) منار الهدى (ص: ١٢٣)، وينظر: علل الوقوف (٢: ٣٠٣).

أقوال علماء الوقف:

لعلماء الوقف في الحكم على هذا الموضع أقوال:

الأول: أنه حسن، وبه حكم الهمداني^(١)، والأشموني^(٢).

الثاني: أنه صالح، وبه حكم الأنصاري^(٣).

الثالث: أنه لازم، وبه حكم السّجاوندي^(٤).

والصواب أن الوقف حسن؛ لأن جملة ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَحْدٌ﴾ جملة حالية^(٥)، وهي بهذا تكون مرتبطة بما قبلها إعراباً.

أما الحكم عليه بأنه صالح، فإن كان على جواز البدء بهذه الجملة، فقد علمت أنها حالية مرتبطة بما قبلها إعراباً، ومثلها لا يصلح للبدء.

وأما الحكم عليه باللازم فإنه لا يصلح لأمرين:

الأول: السياق، حيث إن الله سبحانه أخبر عنهم أنهم يقولون بالتثنية، وما ذكر من التوحيد ليس منهم مطلقاً، لأنه يلزم منه التناقض بين أقوالهم، ولهذا فإن القارئ يهتدي إلى مثل هذا بأدنى تأمل، ولا يقع في ذهنه أنهم يقولون بهذا وهذا.

(١) الهادي إلى معرفة المقاطع والمباني (ص: ٢٨٢).

(٢) منار الهدى (ص: ١٢٣)، ويلحظ عليه ما ذكرته تعليقاً على قوله في الآية السابقة، من عدم تناسب العلة التي ذكرها مع حكمه على الوقف بأنه وقف حسن، والله أعلم.

(٣) المقصد (ص: ١٢٣).

(٤) علل الوقوف (٢: ٣٠٣).

(٥) ينظر: فتح القدير (٢: ٦٤)، وإعراب القرآن لمحيي الدين درويش (٢: ٥٣٣).

الثاني: الإعراب، وذلك أن جملة ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ...﴾ جملةٌ حاليةٌ، والجملة الحالية لا يصلح البدء بها؛ لأنها متعلقةٌ بما قبلها تعلقاً لفظياً إعرابياً، والله أعلم.

١٢ - قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ آبْنَاءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ٢٠].

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿آبْنَاءَهُمْ﴾، وبناءً على ذلك فجملة ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ مستأنفة.

ولو وصل القارئ الجملتين في قراءته لأوهم السامع أن جملة ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ صفة للأبناء؛ فيكون المعنى: يعرفونه كما يعرفون أبناءهم الخاسرين أنفسهم^(١).

والمراد بقوله: ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾: أهل الكتاب؛ نظراً لأن سياق الآيات يتحدث عنهم.

وقيل: هم المشركون.

وهذا ضعيف؛ لأنه لا دلالة في الآية على أن الحديث انتقل عن أهل الكتاب إلى المشركين.

و أما إعراب جملة ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ ففيها أوجه، منها:

(١) ينظر: علل الوقوف (٢: ٣١٤).

- ١ - أن يكون قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ مبتدأ، وقوله: ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ خبر، ودخلت الفاء لتضمين المبتدأ معنى الشرط.
- ٢ - أن يكون قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ خبر مبتدأ محذوف. وعلى هذين الإعرابين تكون الجملة مستأنفة.
- ٣ - أو يكون نعتاً أو بدلاً من قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ﴾.
- ٤ - أن تكون جملة ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا...﴾ منصوبة على الذم^(١).

أقوال علماء الوقف:

- اختلف علماء الوقف في هذا الموضوع على أقوال:
- الأول: أنه تام، وقد حكاه الأشموني^(٢).
- الثاني: أنه كافٍ، وبه حكم أبو حاتم^(٣)، والداني^(٤)، والغزال^(٥)، والأشموني^(٦).

(١) تنظر في هذه الأوجه الإعرابية: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج (٢: ٢٣٥)، وإعراب القرآن، للنحاس (٢: ٥٩)، والقطع والانتشاف (ص: ٣٠٣)، والمحزر الوجيز (٥: ١٥٤ - ١٥٥)، والفريد في إعراب القرآن المجيد (٢: ١٣٣)، والبحر المحيط (٤: ٩٣)، والدر المصون (٤: ٥٧٠ - ٥٧١)، وحاشية شيخ زاده (٢: ١٥٧)، وفتح القدير (٢: ١٠٥)، والتحرير والتنوير (٧: ١٧١ - ١٧٢).

(٢) ينظر: منار الهدى (ص: ١٢٨).

(٣) القطع والانتشاف (ص: ٣٠٣).

(٤) المكنى في الوقف والابتداء (ص: ٢٤٨).

(٥) الوقف والابتداء (٢: ٤٢٧)، وعبارته كما سبق في مثل هذا: «حسن».

(٦) منار الهدى (ص: ١٢٨).

الثالث: أنه حسن، وبه حكم ابن الأنباري^(١)، والهمذاني^(٢)، والأنصاري^(٣).

الرابع: أنه لازم، وبه حكم السّجّاوندي^(٤).

وبالنظر إلى الأوجه الإعرابية السابقة يتبين ما يأتي:

أولاً: أن الوجهين الإعرابين الأولين يناسبان الحكم على ﴿أَبْنَاءَهُمْ﴾ بالتمام أو الكفاية أو اللزوم؛ نظراً للاستئناف الحاصل في جملة ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾.

أما أوجه هذه الأقوال على هذين الوجهين الإعرابين فهو الكفاية واللزوم.

أما الكفاية فلأن الخبر ما زال متصلاً عن أهل الكتاب؛ لأن هذه الجملة بيان لحالهم بعد بيان معرفتهم، ثم إن في الجملة رابطاً لفظياً غير إعرابي، وهو واو الجماعة في قوله: ﴿خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ مما يقوي هذا الارتباط في المعنى. وبهذا لا يصلح أن يكون الوقف تاماً.

ومع كونه كافياً، يجوز فيه الوصل والوقف، إلا أن تعمّد الوقف هنا أولى؛ نظراً لأن العلة التي ذكرها السّجّاوندي وجيهة وقائمة.

ثانياً: أن الوجهين الإعرابين الأخيرين يناسبان من قال بأن الوقف حسن؛ لأن هذين الوجهين الإعرابين في جملة ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ يجعلانها مرتبطة بما قبلها ارتباطاً إعرابياً، وعلى هذا لا يصلح البدء بها. والله أعلم.

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٦٣٠).

(٢) الهادي إلى معرفة المقاطع والمباني (ص: ٢٩٤).

(٣) المقصد (ص: ١٢٨).

(٤) علل الوقوف (٢: ٣١٤).

١٣ - قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ [الأنعام: ٣٦] .

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿يَسْمَعُونَ﴾، والمعنى على هذا: أن الجملة في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ - وهم المؤمنون - مفصولة عن قوله: ﴿وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾.

ولفظ الموتى فيه احتمالان في التفسير:

الأول: أن يكون عاماً في كلِّ ميِّت من الكفار والمسلمين، ويكون البعث هو البعث بعد الموت، وعلى هذا تكون الآية تهديداً لمن لم يستجب لله.

الثاني: أن يراد بالموتى: الكفار، وموتهم هو عدم استجابتهم لربهم، ومعنى ﴿يَبْعَثُهُمُ﴾: يوفقهم للإيمان والاستجابة^(١).

وفي هذه الجملة وجهان من الإعراب:

الأول: أنها جملة من مبتدأ وخبر. قال أبو حيان: «والظاهر أن هذه جملة مستقلة من مبتدأ وخبر»^(٢).

الثاني: أن الموتى منصوب بفعل مضمر يفسره الظاهر بعده، ورُجِّحَ هذا الوجه على الوجه الأول؛ لعطف جملة الاشتغال على جملة فعلية قبلها.

(١) المحرر الوجيز (٥: ١٩٠ - ١٩١).

(٢) البحر المحيط (٤: ١١٧).

و ممن رَجَّح هذا الوجه: أبو البركات الأنباري^(١) في كتابه: البيان في غريب إعراب القرآن^(٢)، والعكبري^(٣) في كتابه التبيان في إعراب القرآن^(٤)، وابن أبي العز الهمداني في كتابه: الفريد في إعراب القرآن المجيد^(٥).

أقوال علماء الوقف:

اختلف حكم علماء الوقف على هذا الموضع على أقوال:
الأول: أنه تام، وقد حكاه الداني^(٦)، وبه قال الأنصاري^(٧).
الثاني: أنه كافٍ، وبه حكم ابن الأنباري^(٨)، والداني^(٩)، والغزال^(١٠).
الثالث: أنه حسن، وبه حكم الهمداني^(١١)، والأشموني^(١٢).

-
- (١) عبد الرحمن بن محمد، أبو البركات الأنباري، النحوي، دَرَسَ ودَرَّسَ في المدرسة النظامية، وانقطع آخر حياته للعبادة والعلم والتأليف، توفي سنة ٥٧٧. إنباه الرواة (٢: ١٦٩)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٥١).
(٢) البيان (١: ٣٢٠).
(٣) عبد الله بن الحسين بن عبد الله، أبو البقاء العكبري، النحوي الضرير، كان حنبلياً، كثير المحفوظ، دينياً، كان يجمع المصنفات، فتنقراً عليه، ثم يملئ من خاطره ما حصل له من العلم، توفي سنة ٦١٦. إنباه الرواة (٢: ١١٦)، وذيل طبقات الحنابلة (٢: ١٠٩).
(٤) التبيان (١: ٤٩٢).
(٥) الفريد (٢: ١٤٤). وينظر: البحر المحيط (٤: ١١٧)، والدر المصون (٤: ٦١٠).
(٦) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ٢٥٠).
(٧) المقصد (ص: ١٣٠).
(٨) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٦٣٢).
(٩) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ٢٥٠).
(١٠) الوقف والابتداء (٢: ٤٢٩)، وعبارته: «حسن».
(١١) الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (ص: ٢٩٦).
(١٢) منار الهدى (ص: ١٣٠).

الرابع: أنه مطلق، وبه حكم السجاوندي^(١).

و مما سبق من الحكم الإعرابي على جملة ﴿وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾ يتبين ما يأتي:

أولاً: أن الحكم بالوقف على ﴿يَسْمَعُونَ﴾ بأنه تام، أو كافٍ، أو مطلق يُناسب الوجه الإعرابي الأول؛ لأنه على الاستئناف.

ثانياً: أن الحكم بالوقف على ﴿يَسْمَعُونَ﴾ بأنه حسن، يناسب الوجه الإعرابي الثاني؛ لأنه على العطف، وهو رابط لفظي إعرابي.

والحكم على هذا الموضع بأنه حسن أولى لأمرين:

الأول: أن أكثر المعربين على أن جملة ﴿وَالْمَوْتَى﴾ معطوفة على جملة ﴿يَسْتَجِيبُ﴾ على تقدير: ويبعث الله الموتى.

الثاني: أن ابتداء القارئ بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ﴾ ووقفه على قوله تعالى: ﴿يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾ يبين اختلاف الحكم بين الجملتين.

وإنما يقع المحذور لو أن القارئ وقف على ﴿وَالْمَوْتَى﴾، فتكون قراءته هكذا: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى﴾، وهو بهذا أشرك الموتى في السماع، وإنما هم لهم حكم آخر يختص بهم وهو البعث.

وبناءً على هذا فالأولى وضع علامة منع الوقف على ﴿وَالْمَوْتَى﴾، والله أعلم.

(١) علل الوقوف (٢: ٣١٥).

تنبيه: لو ذهب ذاهب إلى البدء بالجملة المعطوفة ﴿وَالْمَوْقِفُ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾ على سبيل اغتفار القطع بين الجمل المتعاطفة التي تستقل كل واحدة منها بمعنى منفرد = لجاز ذلك، والله أعلم.

١٤ - قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَ تَهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى تُؤْتِيَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام ١٢٤].

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿رَسُولُ اللَّهِ﴾، وبها تنتهي جملة مقول القول. فالكفار قالوا لن نؤمن حتى نؤتي مثل ما أوتي رسل الله.

وجملة ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ جملة مستأنفة. وعلى هذا، فإن بين الجملتين فصلاً.

والمحذور في وصل القارئ أن يتوهم أن جملة ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ تابعة لمقول القول؛ فعلى هذا يكون الكفار هم القائلون: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾، وهذا منافٍ لمعنى الآية، بل يدل على تناقض قولهم، حيث ينقض آخر قولهم أوله، لو كان هذا من كلامهم.

ومن ثم، فجملة ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ استئناف للرد والإنكار عليهم^(١).

(١) ينظر: الكشف (٣٨: ٢)، تفسير البيضاوي (ص: ١٤٨)، والبحر المحيط (٢١٦: ٤)، والتسهيل لعلوم التنزيل (٢٠: ٢)، وجامع البيان، للإمام (٢٠٧: ١).

ويكون المعنى: أن الله يرد عليهم قولهم: ﴿حَتَّىٰ تُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ فيقول لهم: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾، فهو أعلم بمن يصطفيه لها، ومن يصلح للرسالة^(١)، ويتضمن هذا أنهم ليسوا أهلاً للوحي والرسالة^(٢).

أقوال علماء الوقف:

اختلف حكم علماء الوقف في هذا الموضع على أقوال:

الأول: أنه تام، وبه قال نافع ومحمد بن عيسى^(٣)، وأحمد بن موسى، كما حكاه عنهم أبو جعفر النحاس^(٤)، وهو قول الهمداني^(٥)، والأنصاري^(٦)، والأشموني^(٧).

الثاني: أنه كاف، وبه قال الداني^(٨).

الثالث: أنه حسن، وبه قال ابن الأنباري^(٩).

(١) ينظر: الكشف (٣٨: ٢)، ومحاسن التأويل (٦: ٧١٠).

(٢) ينظر: جامع البيان، للإيجي (١: ٢٠٧).

(٣) محمد بن عيسى بن إبراهيم، أبو عبد الله الأصبهاني، إمام في القراءات كبير مشهور، له اختيار في القراءة، وكان إماماً في النحو، له كتاب الجامع في القراءات، وغيره، توفي سنة ٢٤٢.
انظر: غاية النهاية (٢: ٢٢٣).

(٤) القطع والائتناف (ص: ٢٣٠).

(٥) الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (ص: ٣٣٠).

(٦) المقصد (ص: ١٣٧).

(٧) منار الهدى (ص: ١٣٧).

(٨) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ٢٥٩).

(٩) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٦٤٣).

الرابع: أنه مطلق، وبه قال السجائوندي^(١).

والفصل بين الجملتين ظاهر؛ لأن جملة ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ مستأنفة. وهذا يناسب من حَكَمَ بالتهام أو الكفاية أو المطلق.

كما أن هذه الجملة - مع استثنائها - سيقى للرد على قول الكفار: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾، ولذا فإن الاتصال المعنوي بين الجملتين قائم من هذه الجهة، وبهذا يكون الوقف كافياً، والكافي يصح البدء بما بعده وهذا يعني صحة الحكم عليه بأنه مطلق.

أما حكم ابن الأنباري عليه بأنه حسن، فغير صحيح لانعدام التعليق الإعرابي بين الجملتين، وقد يكون مراد ابن الأنباري أنه كافٍ^(٢)، والله أعلم.

١٥ - قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجَلًا جَسَدًا لَّهُمْ خَوَارٌ أَلَا يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٨].

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا﴾، والمعنى: إن قوم موسى - عليه السلام - اتخذوا العجل إلهاً مع أنه لا يملك شيئاً من صفات الإلهية؛ فهو لا يكلمهم فيأمرهم بأوامر، ولا يقدر على هدايتهم السبيل، إنه فاقد لهذه الصفات، فمن العجب أن يعبدوه.

(١) علل الوقوف (٢: ٣٢٥)، وينظر: غرائب القرآن (٨: ١٦).

(٢) سبق الإشارة إلى أن الوقف الحسن عند ابن الأنباري قد يريد به في بعض المواطن: الوقف الكافي.

ثم أعاد الله سبحانه الفعل الأول فقال: ﴿أَتَّخِذُوهُ﴾، وهو ابتداء^(١) مؤكد لقوله تعالى: ﴿وَأَتَّخِذْ﴾. قال الطاهر بن عاشور: «فلذلك فُصِّلَتْ، والغرض من التوكيد في مثل هذا المقام هو التكرير لأجل التعجيب؛ كما يقال: نَعَمْ اتَّخِذُوهُ، ولتبنى عليه جملة: ﴿وَكَانُوا ظَالِمِينَ﴾، فيظهر أنها متعلقة باتخاذ العجل، وذلك لبعدها جملة ﴿وَأَتَّخِذَ قَوْمُ مُوسَى﴾ بما وليها من الجملة»^(٢).

والإشكال في وصل القارئ أن السامع يتوهم أن جملة ﴿أَتَّخِذُوهُ﴾ صفة للسبيل، مع أن الهاء ضمير للعجل^(٣)، ومن ثَمَّ، فهي جملة استئنافية لا محل لها من الإعراب، وهي مؤكدة لجملة ﴿وَأَتَّخِذَ قَوْمُ مُوسَى﴾^(٤).

أقوال علماء الوقف:

اختلف حكم علماء الوقف على هذا الموضع على أقوال:

الأول: أنه تام، وبه قال أبو جعفر النحاس^(٥).

الثاني: أنه كافٍ، وبه قال الغزال^(٦).

(١) ينظر: الكشف (٢: ٩٤).

(٢) التحرير والتنوير (٩: ١١١).

(٣) ينظر: علل الوقوف (٢: ٣٤٨)، وغرائب القرآن (٩: ٤٢).

(٤) ينظر: الجداول في إعراب القرآن (٩: ٧١).

(٥) القطع والائتناف (ص: ٣٤١ - ٣٤٢).

(٦) الوقف والابتداء (٢: ٤٨١).

الثالث: أنه حسن، وبه قال ابن الأنباري^(١)، والهمداني^(٢)، والأنصاري^(٣)، والأشموني^(٤).

الرابع: أنه لازم، وبه قال السّجاوندي^(٥).

والحكم الإعرابي لجملة ﴿أَتَّخِذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ﴾ يتناسب مع من قال بأن الوقف تام أو كافٍ أو لازم، لأنها على الاستئناف.

والحكم على ﴿سَيِّئاً﴾ بأنه كافٍ أولى، لأمرين:

الأول: أن فعل ﴿أَتَّخِذُوهُ﴾ مؤكد لفعل ﴿وَأَتَّخِذْ﴾.

الثاني: الضمير في ﴿أَتَّخِذُوهُ﴾ الذي يعود على العجل.

وبهذين الأمرين يكون سياق المعنى ما زال متصلاً؛ لأن الحديث عن اتخاذ العجل، وهذا الحديث لم ينقطع بعد. وما دام الارتباط بالمعنى موجوداً بين الجملتين فإنه لا يصلح أن يكون تاماً.

أما الحكم عليه باللزوم فصحيح؛ لأن البدء بجملة ﴿أَتَّخِذُوهُ﴾ صحيح، بل ويقطع التوهم الذي قد يقع في حالة الوصل؛ لذا فتعمّد الوقف أولى.

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٦٦٢).

(٢) الهادي إلى معرفة المقاطع والمباني (ص: ٣٦٤).

(٣) المقصد (ص: ١٥١).

(٤) منار الهدى (ص: ١٥١).

(٥) علل الوقوف (٢: ٣٤٨).

وأما كونه حسناً ففيه نظر؛ لأن جملة ﴿أَتَّخِذُوهُ﴾ لا تربط بها قبلها من حيث الإعراب، والله أعلم.

١٦ - قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْزُنُكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [يونس: ٦٥].

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿قَوْلُهُمْ﴾، وبناءً على هذا الوقف يكون معنى الآية: نهي النبي ﷺ عن أن يحزن من قولهم، وهذا القول الذي يحزنه محذوف مقدر.

ولو وصل القارئ قراءته، لأوهم أن مقول القول هو قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾؛ أي إن الذي يحزن الرسول ﷺ هو قولهم: ﴿إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾.

وقد نبّه بعض المفسرين لهذا الوقف، قال الفراء: «قوله: ﴿وَلَا يَحْزُنُكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ المعنى على الاستئناف، ولم يقولوا هم ذاك فيكون حكاية»^(١).

وهذا الاستئناف بمعنى التعليل، عند الزمخشري^(٢)، وتبعه جماعة من المفسرين^(٣)، والمعنى: لا يحزنك ما يقولون. لأن العزة لله جميعاً.

(١) معاني القرآن (١: ٤٧١)، وينظر: تفسير الطبري (١١: ١٣٩).

(٢) ينظر: الكشاف (٢: ١٩٦).

(٣) ينظر: الفريد (٢: ٥٧٥)، والدر المصون (٦: ٢٣٣)، وجامع البيان، للإمام (١: ٣٠٣).

ونبه بعض المفسرين على انفصال الجملتين^(١)، مع الإشعار بأن الوصل لا يوقع في الوهم إلا لمن لا فهم له.

قال السمين الحلبي: «والوقف على قوله: ﴿قَوْلُهُمْ﴾ ينبغي أن يعتمد ويقصد، ثم يبدأ بقوله: ﴿إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾، وإن كان من المستحيل أن يتوهم أحد أن هذا من مقولهم إلا من لا يُعتبر بفهمه»^(٢).

وقال الطاهر بن عاشور: «ويحسن الوقف على كلمة ﴿قَوْلُهُمْ﴾؛ لكي لا يتوهم بعض من يسمع جملة: ﴿إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾، فيحسبه مقولاً لقولهم، فيتطلب لماذا يكون هذا القول سبباً لحزن الرسول ﷺ. وكيف يحزن الرسول من قولهم: إن العزة لله، وإن كان في المقام ما يهدي السامع سريعاً إلى المقصود»^(٣).

أقوال علماء الوقف:

اختلف علماء الوقف في حكمهم على هذا الموضع على أقوال:

(١) من نبّه على انفصال الجملتين دون ذكر التعليل: التبيان (٢: ٦٧٩)، وابن عطية (٧: ١٧٨)، والقرطبي (٨: ٣٥٩)، وأبو السعود (٤: ١٦١)، والشوكاني (٢: ٤٥١)، والآلوسي (١١: ١٥٣).

(٢) الدر المصون (٦: ٢٣٣).

(٣) التحرير والتنوير (١١: ٢٢٢).

الأول: أنه تام، وهو اختيار الفراء، وأبو حاتم، وابن مجاهد^(١)، والأنصاري^(٢)، والأشْموني^(٣).

الثاني: أنه كافٍ، وهو اختيار الداني^(٤)، والغزال^(٥).

الثالث: أنه حسن، وهو اختيار ابن الأنباري^(٦)، والهمداني^(٧).

الرابع: أنه لازم، وهو اختيار السَّجاوندي^(٨).

هذا، ويظهر أن الاستئناف في جملة ﴿إِنَّ أَلْعُرَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً﴾ عِلَّةٌ من قال بالتمام. غير أن هذا الاستئناف مرتبط بما قبله؛ لأنه تعليلٌ لعدم الحزن، وبهذا الارتباط في المعنى من هذه الجهة يكون الوقف كافياً.

أما من حكم عليه بأنه حسن، فغير صحيح؛ لأن الجملتين لا ارتباط بينهما في الإعراب.

وأما حكم السَّجاوندي عليه بأنه لازم، فصحيح، ومن ثمَّ، فتعمد الوقف أولى، وإن كان في المقام ما يدل على انفصال الجملتين. والله أعلم.

(١) تنظر أقوالهم في القطع والائتناف (ص: ٣٧٧ - ٣٧٨).

(٢) المقصد (ص: ١٨٧).

(٣) منار الهدى (ص: ١٨٧).

(٤) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ٣٠٩).

(٥) الوقف والابتداء، وعبارته «حسن».

(٦) إيضاح الوقف (٢: ٧٠٧)، ويلحظ أنه حكم على قوله تعالى: ﴿فَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُبْشِرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [يس: ٧٦] بأنه وقف تام، وهو مخالف لحكمه هاهنا مع تشابه الآيتين.

(٧) الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (ص: ٤٥٣).

(٨) علل الوقوف (٢: ٣٩٨).

١٧- قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ لَمْ يَكُونُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ يُضْعَفُ لَهُمُ الْعَذَابُ مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ﴾ [هود: ٢٠].

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿أَوْلِيَاءَ﴾، وعلى هذا الوقف، فالجملة تدل على نفي أن يكون لهم أولياء، ثم استأنف الخطاب ببيان ما لهم من العذاب.

ولو وصل القارئ، لأوهم السامع أن جملة ﴿يُضْعَفُ لَهُمُ الْعَذَابُ﴾ صفة لأولياء، ويكون المعنى على هذا الوصل: وما كان لهم من أولياء من صفتهم أنهم يضاعف لهم العذاب^(١).

وقد نصَّ على الاستئناف عدد من المفسرين والمعربين، قال الزجاج: «ثم استأنف فقال: ﴿يُضْعَفُ لَهُمُ الْعَذَابُ﴾»^(٢).

أقوال علماء الوقف:

اختلف حكم علماء الوقف في هذا الموضع على أقوال:

(١) ينظر: تفسير ابن جزي (٢: ١٠٣)، وغرائب القرآن (٦: ١٢).

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٣: ٤٥). وينظر: التبيان للعكبري (٢: ٦٩٢)، وتفسير البيضاوي

(ص ٢٢٩)، والفريد (٢: ٦١٤)، وتفسير ابن جزي (٢: ١٠٣)، والبحر المحيط (٥: ٢١٢)، والدر

المصون (٦: ٣٠٢)، وتفسير أبي السعود (٤: ١٩٧)، وفتح القدير (٢: ٢٩١)، وروح المعاني

(١٢: ٣٢)، والجدول (١٢: ٢١٥)، وإعراب القرآن (٤: ٣٣١).

الأول: أنه تام، وهو قول نافع^(١).

الثاني: أنه حسن، وهو قول الهمداني^(٢).

الثالث: أنه صالح، وهو قول الأنصاري^(٣).

الرابع: أنه لازم، وهو قول السَّجَّاوندي^(٤).

ولعل الاستئناف في جملة ﴿يُضَعَّفُ لَهُمُ الْعَذَابُ﴾ عِلَّةٌ من حكم بالتمام، وهذا الاستئناف يقطع أن يكون الوقف حسناً كما ذهب إليه الهمداني؛ لأنه لا ارتباط بينهما إعراباً.

ولكن هذا الاستئناف مرتبط بما قبله من جهة المعنى، ذلك لأن الحديث ما زال موصولاً عن الكفار الذين سبق ذكرهم، وأنهم غير معجزى الله في الأرض، فهم الذين يضاعف لهم العذاب، وبهذا الارتباط في المعنى يكون الوقف كافياً.

أما الحكم عليه بأنه صالح، فإن كان المراد أنه صالح للبدء بما بعده فهو كالکافي، وإن كان المراد أنه صالح للوقف مع عدم لزوم صلاحية ما بعده للبدء فهو كالحسن، وقد سبق نقده.

(١) القطع والائتناف (ص: ٣٨٧)، ومنار الهدى (ص: ١٨٣).

(٢) الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (ص: ٤٦٩).

(٣) المقصد (ص: ١٨٣).

(٤) علل الوقوف (٢: ٤٠٥).

وأما اللزوم فهو متناسب مع مصطلح السَّجَاوَنْدِي، لأن الوصل يُوهم أن الذين يضاعف لهم العذاب هم الأولياء، وهذا غير مراد. ولذا فتعمد الوقف أولى مع أنه وقف كافٍ، لِلْعِلَّةِ المذكورة. والله أعلم.

١٨ - قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يَرْحَمَكُمْ وَإِنْ عُدتُمْ عُدتْنَا وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٨].

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿عُدْنَا﴾، وهذه الجملة وعيد لبني إسرائيل بأنهم إن عادوا إلى المعصية عاد الله عليهم بالعقاب، ومعنى عدنا؛ أي: في الدنيا إلى العقوبة، ثم ذكر ما أعد للكافرين في الآخرة، وهو جعل جهنم لهم حصيراً^(١).

ولو وصل القارئ لأوهم أن قوله: ﴿وَجَعَلْنَا﴾ معطوف على ﴿عُدْنَا﴾^(٢)، وبهذا التقدير يختل معنى الكلام، إذ يكون معنى الجملة: أن جعل جهنم حصيراً للكافرين مترتب على عودهم للإفساد والمعصية، أما إذا لم يعودوا فلن تكون جهنم حصيراً للكافرين. وهذا المعنى ظاهر الفساد.

وفي جملة ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا﴾ وجهان محتملان من الإعراب:

(١) ينظر: تفسير البيضاوي (١: ٢٧٨ - ٢٨٨)، والبحر المحيط (٦: ١١)، وحاشية الشهاب الخفاجي (٦: ١٢).

(٢) ذكر هذا الإعراب محيي الدين درويش في كتابه إعراب القرآن الكريم (٥: ٣٩٤)، وفي هذا نظر، لما ذكرت من العِلَّةِ في الوقف، والله أعلم.

الأول: أن تكون الواو استئنافية، وتكون الجملة مستأنفة لا محل لها من الإعراب^(١).

الثاني: أن تكون الواو عاطفة، وتكون جملة ﴿وَجَعَلْنَا﴾ معطوفة على جملة ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يَرْحَمَكُمْ﴾، وجملة ﴿وَإِنْ عُدَّتُمْ عِدْنَا﴾ معترضة بين الجملتين^(٢).

أقوال علماء الوقف:

لعلماء الوقف في هذا الموضع ثلاثة أقوال:

الأول: أنه كافٍ، وبه قال الأنصاري^(٣).

الثاني: أنه حسن، وبه قال الهمداني^(٤)، والأشْمُونِي^(٥).

الثالث: أنه لازم، وبه قال السَّجَّاءُ وَنَدِي^(٦).

والإعراب بالاستئناف يناسب من قال بالكفاية أو اللزوم في الوقف.

والإعراب بالعطف يناسب من قال بأن الوقف حسن.

والأول أصحُّ؛ لأُمُورٍ:

(١) ينظر: الجدول في إعراب القرآن الكريم وصرفه (١٥: ١٤).

(٢) ينظر: التحرير والتنوير (٣٨: ٣٩).

(٣) المقصد (ص: ٢٢٢).

(٤) الهادي إلى معرفة المقاطع والمباني (ص: ٥٨٠).

(٥) منار الهدى (ص: ٢٢٢).

(٦) علل الوقوف (٢: ٤٥٧)، وينظر: غرائب الوقوف (١٥: ٥).

أولاً: أن الفصل يُبعد توهم عطف جملة ﴿وَجَعَلْنَا﴾ على جملة ﴿عُدْنَا﴾.

ثانياً: يحتمل أن من حكم بأنه حسن، نظر إلى أن جملة ﴿وَجَعَلْنَا﴾ معطوفة على جملة ﴿عُدْنَا﴾، وقد سبق بيان ما في هذا الاحتمال من خطأ في المعنى.

ثالثاً: لو فرض أنهم جعلوا جملة ﴿وَجَعَلْنَا﴾ معطوفة على جملة ﴿عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يَرْحَمَكُمْ﴾ فإن الإشكال في جملة ﴿وَلِنْ عُدْتُمْ عُدْنَا﴾ ما زال باقياً، ولا ينفك هذا الإشكال إلا بالفصل. وبهذا يظهر أن تقديم الفصل أولى من الوصل، والله أعلم.

١٩ - قوله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [القصص: ٨٨].

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿إِلَهًا آخَرَ﴾. والمعنى: أن الله ينهى نبيه - عليه الصلاة والسلام - عن أن يدعو مع الله إلهاً آخر، ثم علل هذا النهي بقوله تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾^(١). وهذه الجملة التعليلية جملة اعتراضية لا محل لها من الإعراب^(٢). وبهذا تكون جملة ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ مفصولة عن جملة النهي، ولو وصل القارئ، لأوهم أن هذه الجملة موصولة بجملة النهي، ويكون المعنى المترتب على هذا: لا تدع مع الله إلهاً آخر، من صفة هذا الإله الآخر: أنه لا إله إلا هو^(٣).

(١) ينظر: السراج المنير (٣: ١٢٣)، والتحرير والتنوير (٢٠: ١٩٧).

(٢) الجدول في إعراب القرآن (٢٠: ٩٩).

(٣) ينظر: علل الوقوف (٢: ٥٨٣)، ومنار الهدى (ص: ١٩٤).

ولا إشكال في بطلان هذا المعنى.

أقوال علماء الوقف:

لعلماء الوقف هاهنا ثلاثة أقوال:

الأول: أن الوقف كافٍ، وهو قول الأنصاري^(١).

الثاني: أن الوقف حسن، وهو قول الهمداني^(٢)، والأشموني^(٣).

الثالث: أن الوقف لازم، وهو قول السجائوندي^(٤).

ويظهر مما سبق شرحه وبيانه في الآية صحة القول بالفصل، وبهذا يكون القول بالكفاية واللزوم أصح.

أما الكفاية، فلأن المعنى مازال متصلاً؛ لأن جملة ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ عِلَّةٌ للنهي، وبهذا تكون مرتبطة بما قبلها في المعنى.

وأما اللزوم، فواضح؛ لِإِلَّةِ السابقة من أنه يحتمل توهم كون جملة ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ صفة للإله الآخر المنهي عن اتخاذها.

أما القول بأنه وقف حسن، فغير صحيح نظراً لعدم وجود ارتباط لفظي بين الجملتين. والله أعلم.

(١) المقصد (ص: ١٩٤).

(٢) الهادي إلى معرفة المقاطع والمباني (ص: ٧٧٢).

(٣) منار الهدى (ص: ١٩٤).

(٤) علل الوقوف (٢: ٥٨٣).

٢٠ - قوله تعالى: ﴿فَتَأْمَنَ لَهُ، لُوطٌ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [العنكبوت: ٢٦].

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿لُوطٌ﴾، وبه تتم الجملة، ويكون المعنى آمن لإبراهيم لوط.

وبناءً على هذا الوقف يكون قائل: ﴿إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي﴾ هو إبراهيم. قال شيخ زاده: «ويلزم الوقف على لوط؛ لأن قائل ما بعده إبراهيم عليهما السلام؛ فلو وصل توهم أن يكون الفعل الثاني للوط، فيفسد المعنى»^(١). وقد حُكي هذا القول؛ أعني أن فاعل ﴿وَقَالَ﴾ هو لوط^(٢)، ولكنه غير مرضي عند المفسرين، بل إن بعضهم لم يعرج عليه^(٣).

وممن ردّه الآلوسي، حيث قال: «وقيل: الضمير للوط عليه السلام، وليس بشيء، لما يلزم من التفكيك، والجملة استئناف بياني، كأنه قيل: فإذا كان منه عليه السلام؟

فقيل: قال: إني مهاجر»^(٤).

وعلى هذا المعنى المرفوض تكون جملة ﴿وَقَالَ﴾ معطوفة على جملة ﴿فَتَأْمَنَ﴾.

(١) حاشية شيخ زاده (٤: ١١).

(٢) ينظر: البحر المحيط (٧: ١٤٩)، وروح المعاني (٢٠: ١٥٢).

(٣) ينظر على سبيل المثال: تفسير الطبري (٢٠: ١٤٢)، والكشاف (٣: ١٨٩)، وجامع البيان للإيجي (٢: ١٣٧).

(٤) روح المعاني (٢٠: ١٥٢).

وجملة ﴿وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّي﴾ تحتل وجهين من الإعراب:

الأول: أنها جملة مستأنفة^(١).

الثاني: أنها معطوفة على جملة ﴿فَأَنجَاهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ﴾ [العنكبوت: ٢٤]^(٢).

أقوال علماء الوقف:

اختلف علماء الوقف في هذا الموضوع على أقوال:

الأول: أنه وقف كافٍ، قال النحاس: «﴿فَعَامَنَ لَهُ لُوطٌ﴾ قطع كافٍ؛ لأن أهل التأويل يقولون: إن الذي هاجر إبراهيم^(٣).

الثاني: أنه وقف حسن، قاله الهمداني^(٤).

الثالث: أنه وقف صالح، قاله الأنصاري^(٥)، والأشموني^(٦).

الرابع: أنه وقف لازم، قاله السّجّاوندي^(٧).

(١) ينظر: روح المعاني (١٥٢: ٢٠).

(٢) ينظر: التحرير والتنوير (٢٣٨: ٢٠).

(٣) القطع والائتناف (ص: ٥٥٢ - ٥٥٣).

(٤) الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (ص: ٧٧٧).

(٥) المقصد (ص: ٢٩٦).

(٦) منار الهدى (ص: ٢٩٦).

(٧) علل الوقوف (٥٨٧: ٢).

والحكم على جملة ﴿وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ﴾ بالاستئناف يناسب من حكم بالكفاية واللزوم، وهما أولى بالصواب، أما الكفاية فلتتام المعنى إذ جملة ﴿وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ﴾ ما زالت متصلة من جهة المعنى بخبر إبراهيم عليه السلام.

وأما اللزوم فظاهر؛ لأن الوصل - مع صحته على الحكم بالكفاية - قد يحدث لبساً في فاعل ﴿وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ﴾، ولذا كان الوقف أولى؛ لبيان الانفصال.

أما من حكم بالحسن فإن كان جعل الجملة معطوفة على ﴿فَأَمَنَ لَهُ لُوطٌ﴾، فإن اللبس حاصل به، وإن كان جعلها معطوفة على ﴿فَأَنْجَاهُ اللَّهُ مِنْ النَّارِ﴾، فإن اللبس لا يزال حاصلًا أيضاً، وهذا مما يرجح الحكم الأول في الإعراب وما يترتب عليه من وقف.

أما الصالح فيحتمل أن يكون مرادفاً لمصطلح الحسن أو مصطلح الكافي، وقد سبق بيان معنى الوقف عليهما. والله أعلم.

٢١ - قوله تعالى: ﴿فَلَا يَحْزَنُكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسْرُوكُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾

[يس: ٧٦].

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿قَوْلُهُمْ﴾، وقد سبق ذكر آية

سورة يونس، وهي قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْزَنُكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسْرُوكُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾

[يونس: ٦٥]، وما قيل في الآية هناك، يقال به هنا؛ لتشابه الآيتين في المقاطع، ولذا فسأكتفي هنا بهذه الإشارة^(١).

٢٢- قوله تعالى: ﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَى شَيْءٍ نُّكْرٍ﴾

[القمر: ٦].

الوقف اللازم في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ﴾، وهذه الجملة لا محل لها من الإعراب، وهي معطوفة على استئناف مقدر؛ أي: تنبّه لهذا فتول^(٢). أو هي تفریع على جملة ﴿فَمَا تُغْنِ النُّذُرُ﴾ أي: أعرض عن مجادلتهم، فإنهم لا تفيدهم النذر^(٣).

وأما جملة ﴿يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ﴾، فهي مفصولة عنها، وليست ظرفاً للتولي. وعلى هذا القول المفسرون والمعربون إلا الحسن البصري رحمه الله تعالى.

وبعد اتفاق المفسرين والمعرّبين في أن جملة ﴿يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ﴾ مستأنفة، اختلفوا في متعلق الظرف.

(١) ينظر: إعراب القرآن للنحاس (٣: ٤٠٧)، وتفسير البضاوي (١: ٢٢١)، والفريد (٤: ١٢٠)، وتفسير أبي السعود (٧: ١٧٩)، وفتح القدير (٤: ٣٨٢)، وروح المعاني (٢٣: ٥٢)، وتعليقات على أنوار التنزيل (ص: ١٩٢)، والتحريز والتنوير (٢٣: ٧٢ - ٧٣).

ومن كتب الوقف: القطع والائتناف (ص: ٦٠١)، وإيضاح الوقف والابتداء (٢: ٨٥٦)، والمكتفى في الوقف والابتداء (ص: ٤٧٦)، وعلل الوقوف (٣: ٦٣٩)، والهادي إلى معرفة المقاطع والمباني (ص: ٨٥٠)، ومنار الهدى (ص: ٣٢٢).

(٢) ينظر: الجدول في إعراب القرآن (١٢: ٢٠١).

(٣) التحريز والتنوير (٢٧: ١٧٦).

ف قيل: متعلق بـ ﴿يَخْرُجُونَ﴾^(١)، ويكون المعنى: يخرجون يوم يدع الداع.

وقيل: متعلق بفعل محذوف تقديره: اذكر^(٢)؛ أي: اذكر يوم يدع.

أو متعلق بفعل محذوف تقديره: انتظر^(٣)؛ أي: انتظر يوم يدع.

وقيل: متعلق بـ ﴿خُشَعًا﴾ [القمر: ٧]^(٤)، أو بـ ﴿تُغْنِ﴾ [القمر: ٥]^(٥)، أو بـ ﴿مُسْتَقَرٌّ﴾^(٦) [القمر: ٣]، أو بـ ﴿يَقُولُ الْكَافِرُونَ﴾ [القمر: ٨]^(٧).

وعلى كل هذه التقديرات - مع ضعف بعضها - تكون جملة ﴿يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ﴾ مستأنفة. والمشكل في وصل القارئ لو وصل أنه يوهم أن ﴿يَوْمَ﴾ متعلق بـ ﴿فَقَوْلَ عَنْهُمْ﴾، ويكون المعنى على ذلك: تول عنهم في اليوم الذي يدعو فيه الداعي.

وهذا فيه خطأ ظاهر.

(١) ينظر: معاني القرآن للزجاج (٥: ٨٦)، ومشكل إعراب القرآن (٢: ٦٩٨)، والكشاف (٤٤: ٤).

(٢) ينظر: مشكل إعراب القرآن (٢: ٦٩٨)، والكشاف (٤: ٤٤)، وجامع البيان للإيجي (٢: ٣٢١)، وروح المعاني (٢٧: ٧٩).

(٣) جامع البيان للإيجي (٢: ٣٢١)، وروح المعاني (٢٧: ٧٩).

(٤) مشكل إعراب القرآن (٢: ٦٩٨).

(٥) روح المعاني (٢٧: ٧٩).

(٦) روح المعاني (٢٧: ٧٩).

(٧) روح المعاني (٢٧: ٧٩).

وقد جعل بعضهم الظرف متعلقاً بفعل التولي، ولكنه تكلف في تخريج هذا الاتصال أياً تكلف. قال الألوسي في معرض ذكره لاحتتمالات متعلق الظرف: «أو لـ (تولَّ)؛ أي: تول عن الشفاعة لهم يوم القيامة، أو هو معمول له بتقدير إلى - وعليه قول الحسن -: فتول عنهم إلى يوم، والمراد استمرار التولي، والكل كما ترى»^(١).

وقد ردَّ أبو حيان تفسير الحسن فقال: «وهذا ضعيف من جهة اللفظ ومن جهة المعنى:

أما من جهة اللفظ فحذف إلى.

وأما من جهة المعنى فإن توليه عنهم ليس مُغَيَّاً بيوم يدع الداعي»^(٢).

أقوال علماء الوقف:

اختلف علماء الوقف في هذا المقطع على أقوال:

الأول: أنه تامٌّ، وبه قال أبو حاتم^(٣)، والزجاج^(٤)، والداني^(٥)، والأنصاري^(٦)،

(١) روح المعاني (٢٧: ٧٩).

(٢) البحر المحيط (٨: ١٧٥)، وينظر: تفسير ابن جزي (٤: ٨٠).

(٣) القطع والائتناف (ص: ٦٩٤)، ومنار الهدى (ص: ٣٧٦).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٥: ٨٦).

(٥) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٥٤٥).

(٦) المقصد (ص: ٣٧٦).

وحكاه الهمذاني عن قوم، ولم يُسمِّهم، ثم قال: «ويراقبه^(١) ما قبله»^(٢).

الثاني: أنه غير تام، وبه قال ابن الأنباري^(٣).

الثالث: أنه لازم، وبه قال السَّجَّاوندي^(٤).

والأوجه المذكورة في متعلق الظرف تدل على القول بالتمام؛ لأنه لا علاقة بين الجملتين لا لفظاً ولا معنى، وهو كذلك لازم؛ لأن الوصل يورث الوهم في متعلق الظرف بقوله: ﴿فَتَوَلَّ﴾، وبه يحدث الخطأ في فهم المعنى.

أما ما قاله ابن الأنباري، فقد ردَّ عليه الداني بقوله: «وليس كما قال؛ لأن جميع المفسرين يجعلون العامل في الظرف ﴿يَخْرُجُونَ﴾^(٥)، والمعنى عندهم على التأخير؛ والتقدير: يخرجون من الأحداث يوم يدع الداع، فإذا كان كذلك فالتمام ﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ﴾؛ لأن الظرف لا يتعلق بشيء مما قبله»^(٦)، والله أعلم.

(١) المراقبة عند الهمذاني: «المراقبة بين الوقفين: ألا يثبتا معاً ولا يسقطا معاً، يوقف على أحدهما». الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (ص: ٥٥).

(٢) الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (ص: ١٠١٦).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩١٣).

(٤) علل الوقوف (٣: ٧٤٤).

(٥) قد سبق ذكر عدة أقوال في متعلق الظرف.

(٦) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ٤٥٤).

obeikandi.com

الفصل الثالث

الوقف المتعاقب

المبحث الأول: تعريفه لغة واصطلاحاً، وسبب تسميته.

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لمواضع الوقف المتعاقب في المصحف، وأثرها في التفسير.

obeikandi.com

المبحث الأول: تعريفه لغة واصطلاحاً، وسبب تسميته

التَّعَانُقُ والمُعَانَقَةُ من المصطلحات المستعملة في المصاحف، ويقال: تَعَانَقَ الوقفان، أو بين الوقفين مُعَانَقَةً، وعلامته في المصحف هكذا (. . - . .) فَيُوضَعُ عند الوقف الأول ثلاث نقاط، وعند الوقف الثاني ثلاث نقاط.

التعاقب في اللغة:

التعاقب والمعانقة صيغتان تدلان على تفاعل ومفاعلة بين شيئين.

ومادتها (عَنَقَ)، وهذه المادة تدل على امتداد في شيء إما في ارتفاع، وإما في انسياع، قاله ابن فارس (ت: ٣٩٥)^(١)، ومن هذه المادة العُنُق، وهو الجِئْدُ. والعُنُق: أشراف الناس، والجماعة من الناس.

والعَنَق: نوع من السير.

ويظهر من تتبع استعمال هذه المادة أن لها أصلاً آخر، وهو: الترابط والتلاحم بين شيئين. وقد أشار إلى هذا الأصل الآخر ابن فارس (ت: ٣٩٥)، وجاء فيه استعمالات عربية.

قال ابن فارس (ت: ٣٩٥): «فأما قولهم للجماعة: عُنُق، فقياسه صحيح، لأنه شيء يتصل بعضه ببعض»^(٢).

(١) معجم مقاييس اللغة (٤: ١٥٩).

(٢) معجم مقاييس اللغة (٤: ١٥٩).

وقال في تعريف العُنُق: «وهو وُصلةُ ما بين الرأس والجسد»^(١).

وقال الجوهري (ت: ٣٩٣)^(٢): «العناق: المعانقة، وقد عانقه إذا جعل يده على عنقه وضمه إلى نفسه»^(٣).

وهذا النقل المذكور يدل على المعنى الذي ذكرته من أن مادة (عَنَق) تدل على الترابط والتلاحم، وهذا هو الأنسب من المعاني اللغوية للمعنى الاصطلاحي في هذا الوقف.

التعائق في الاصطلاح:

وقف التعائق أو المعانقة يسمى عند علماء الوقف المتقدمين وقف المراقبة، وأول من نبّه عليه الإمام أبو الفضل الرازي (ت: ٤٥٤)^(٤).

وسماه ابن الجزري (ت: ٨٣٣) مراقبة التضاد، وعرفه بأنه: إذا وقف على أحدهما امتنع الوقف على الآخر^(٥).

وقد أشار إليه السّجّاوندي (ت: ٥٦٠) عند تعليقه على قوله تعالى: ﴿فَأَصْبَحَ

(١) معجم مقاييس اللغة (٤: ١٥٩).

(٢) إسماعيل بن حماد الجوهري، أبو نصر الفارابي، كان من أعاجيب الزمان ذكاء، وفطنة وعلماً، إمام في اللغة والأدب، وله خطأ يضرب به المثل في حسنه، ومن كتبه: الصحاح في اللغة، توفي سنة ٣٩٣، وقيل غيرها.

معجم الأدباء (٦: ١٥١)، مقدمة الصحاح (ص: ١٠٨).

(٣) الصحاح (٤: ١٥٣٤)، مادة (عَنَق).

(٤) النشر في القراءات العشر (١: ٢٣٨).

(٥) النشر في القراءات العشر (١: ٢٣٨).

مِنَ النَّدِيمِينَ * مِّنْ أَجَلٍ ذَٰلِكَ ﴿ [المائدة: ٣١ - ٣٢]، حيث قال: ﴿ النَّدِيمِينَ ﴾ ج. ﴿مِّنْ أَجَلٍ ذَٰلِكَ﴾ ج، كذلك؛ أي: هما جائزان على سبيل البدل لا على سبيل الاجتماع؛ لأن تعلق ﴿مِّنْ أَجَلٍ﴾ يصلح بقوله: ﴿فَأَصْبَحَ﴾، ويصلح بقوله: ﴿كَتَبْنَا﴾، وعلى ﴿أَجَلٍ ذَٰلِكَ﴾ أجوز؛ لأن ندمه من أجل أنه لم يوارِ أظهر^(١).

وعرّفه الهمذاني (ت: ٥٦٩) فقال: «المراقبة بين الوقفين ألا يثبتا معاً، ولا يسقطا معاً بل يوقف على أحدهما»^(٢).

وعرّفه علي بن موسى الفرغاني صاحب (المستوفى في النحو)^(٣) فقال: «المراقبة: أن يكون الكلام له مقطعان على البدل كل واحد منهما إذا فُرِضَ فيه الوقف وجب الوصل في الآخر، وإذا فُرِضَ فيه الوصل وجب الوقف في الآخر»^(٤).

وقال محمد الصادق الهندي في (كنوز ألطاف البرهان): «رموز (مع، ومعاينة) هذه ثلاث^(٥) رموزات باتحاد المعنى مع ترادف العلامات؛ أعني: هذه الرموز الثلاثة علامة للمعاينة، أي إذا تعاقب الوقفان، أي إذا اجتمعا في محل

(١) علل الوقوف (٢: ٢٩٤، ٢٩٥).

(٢) الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (ص: ٥٥).

(٣) ذكر محقق كتاب المستوفى في النحو أنه لم يعثر على ترجمة وافية للمؤلف. هذا، وقد نقل عنه الزركشي في الوقف والابتداء من هذا الكتاب، وقد سبق بيان ذلك.

(٤) المستوفى في النحو (٢: ٢٨٦).

(٥) الصواب: «ثلاثة»، ويلاحظ أنه لم يذكر إلا رمزين هنا، ولكنه يذكر في الأمثلة هذا الرمز (٠ - ٠) مما يدل على سقوطه من النسخ في هذا الموضع.

واحد فوق الوقف القارئ على أحدهما ولا وقف على الآخر بل وصله فلم يختل المعنى فحيث صدح له الوقف على أحدهما شاء... فلا يصح الوقف عليهما من غير وصل أحدهما، وكذلك لا يصح الوصل فيهما من غير وقف على أحدهما»^(١).

وفي معالم الاهتداء: «هو أن يجتمع في آية كلمتان يصح الوقف على كل منهما، ولكن إذا وقف على أحدهما امتنع الوقف على الأخرى»^(٢).

ويتحصّل من هذه النقول أن وقف التعانق والمعانقة أو المراقبة يكون بين موضعين حكم على كل منهما بصحة الوقف، ولكن لا يوقف عليهما معاً؛ لأن المعنى يختل.

وإذا وقف على الأول ووصل الثاني ظهر معنى غير المعنى في وصله الأول ووقفه على الثاني.

وضابط وقف التعانق أن يجتمع الوقفان في كلمة أو أكثر فإذا وقف على أحدهما ووصل الآخر لم يختل المعنى، وظهر معنى آخر في حال الوقف هنا أو هناك صار هذا الوقف وقف معانقة.

(١) كنوز ألطاف البرهان في رموز أوقاف القرآن (ص: ٢٧ - ٢٨)، وينظر: المنح الفكرية لملاً علي قاري (ص: ٥٩).

(٢) معالم الاهتداء (ص: ٣٩)، ويُنظر: كشف اصطلاحات الفنون (٢: ٥٣٣)، التقرير العلمي عن مصحف المدينة (ص: ٥١)، وكذا ما يقع من تعريف بالمصحف الشريف في المصاحف المطبوعة.

مسألة: هل يجوز وصلهما معاً؟

الأصل أن الوصل صحيح؛ لأنَّ القارئ إذا ذهب إلى أحد المعنيين الذين يحمله أحد الوقفين، فإنَّ الوصل لا يُخلُّ به، وقصارى الأمر أنَّ وقفه يوضح مذهبه في المعنى الذي يحتمله أحدهما.

وقد صرَّح محمد الصادق الهندي في كتابه كنوز ألطاف البرهان بعدم صحة وصلهما، قال: «وكذلك لا يصح الوصل فيهما من غير وقف على أحدهما»^(١).

وفهم من كلام غيره هذا الأمر؛ لأنَّ القارئ إذا وصل فعلى أي المعنيين تحمل الآية: على معنى الوقف على الأول، أم على معنى الوقف على الثاني؟ وهذا مبني على وجود معنيين متغايرين، أما إذا كان الاختلاف يرجع إلى أحد المعنيين، أو كان أحدهما ضعيفاً أو غير صحيح، فلا إشكال في الوصل.

مسألة: هل يجوز الوقف على الكلمة ثم إعادتها لبيان المعنيين وجمعهما في

القراءة؟

أورد صاحب كنوز ألطاف البرهان هذه المسألة فقال: «وبعض من حفاظ القرآن هنا - وفي أمثاله - يقرؤون بطريق آخر، مثلاً: قرأ ووقف في الكلمة الأولى ووصل الكلمة الأخرى، ويكررها ثانياً بالقراءة عكس القراءة الأولى؛

(١) كنوز ألطاف البرهان في رموز أوقاف القرآن (ص: ٢٧ - ٢٨).

أعنى: يقف على الأخرى ويصل الأولى، فلا أصل لهم في إيجاد هذه الطريق^(١).

سبب تسميته بالتعائق

قال الحصري في معالم الاهتداء: «وسُمِّيَ هذا الوقف وقف المعانقة؛ لمعانقة كل من الكلمتين الكلمة الأخرى، واجتماعهما معاً في موضع واحد.

وسُمِّيَ وقف المراقبة؛ لأن القارئ حال قراءته يراقب الموضع الذي اجتمع فيه هاتان الكلمتان ليقف على أحدهما، أو لأن السامع يراقب القارئ ويلاحظه حين قراءته ليعرف الكلمة التي يقف عليها، وليرشده إلى الوقف على إحدى الكلمتين إذا وقف عليهما معاً»^(٢).

وأول من أطلق هذا المصطلح أبو الفضل الرازي، أخذه من المراقبة في العروض^(٣).

(١) كنوز ألطاف البرهان في رموز أوقاف القرآن (ص: ٢٨).

(٢) معالم الاهتداء في الوقف والابتداء (ص: ٤٠).

(٣) انظر: النشر ١/ ٢٣٧، والإتقان ١/ ٢٤١.

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لمواضع الوقف المتعاقب في المصحف، وأثرها في التفسير.

(١) قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلتَّقِيينَ﴾ [البقرة: ٢].

الكلمة التي وقع عليها التعاقب (فيه).

الوقف الأول على (ريب)

أما الوقف الأول فهو على كلمة (ريب) وفيه تقديرات:

الأول: أن تكون الصيغة صيغة خبر، والمعنى نهي؛ أي يكون المعنى: لا ترتابوا فيه. وهذا ضعيف - كما قاله أبو حيان^(١).

الثاني: أن يكون معنى ﴿لَا رَيْبَ﴾: لا شك؛ أي: أنه حق. ويكون المراد إثبات الحق بالنسبة للكتاب، وأنه هو الحق لا شك في ذلك^(٢).

الثالث: أن يكون خبر (لا) محذوفاً، وتقديره: (فيه)، ويكون المعنى: ذلك الكتاب لا ريب فيه، فيه هدى، وهذا التقدير هو أقوى هذه التقديرات وأشهرها، وقد ذكره غير واحد من المفسرين والمعرّبين^(٣).

(١) البحر المحيط (١: ٣٧).

(٢) ينظر: إيضاح الوقف والابتداء (١: ٤٨٨)، ومعاني القرآن للزجاج (١: ٦٨)، وروح المعاني (١: ١٠٧).

(٣) ينظر: الكشف (١: ٢٠)، مفاتيح الغيب (٢: ١٩)، تفسير ابن كثير (١: ٣٩)، تفسير النسفي (٩: ١)، تفسير ابن عرفة برواية الأبي (١: ١١٢-١١٣)، تفسير ابن جزي (١: ٣٥)، فتح القدير (١: ٣٣)، روح المعاني (١: ١٠٧).

قال أبو حيان: «والذي نختاره أن الخبر محذوف»^(١).

وعلى هذا الاختيار يكون معنى الآية: هذا الكتاب لا يقع فيه ريب، وأن فيه هدى للمتقين.

وقد اختار وقف التمام على هذا الموضع نافع، وجوّزه النحاس^(٢) وهذا الاختيار مناسب لهذه التقديرات المذكورة.

الوقف الثاني: على (فيه)

وأما الوقف الثاني فهو على (فيه)، وتكون القراءة: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾، ثم تقف، ثم تقرأ: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾.

وعلى هذا يكون خبر (لا) ظاهراً، وهو شبه الجملة (فيه)، وهذا الوقف اختاره جمع من المفسرين^(٣)، وذكروا لاختيارهم هذا عللاً:

الأولى: أن الوقف على (فيه) يجعل جملة (هدى للمتقين) مستقلة بمعنى جديد أبلغ مما لو كانت (فيه) بعضاً من الجملة، وهذا المعنى هو كون القرآن كله هدى، وليس أنه فيه هدى فقط^(٤).

(١) البحر المحيط (١: ٢٧).

(٢) القطع والائتناف (ص: ١١٣).

(٣) ينظر: الكشف (١: ٢٠)، مفاتيح الغيب (٢: ١٩)، تفسير ابن كثير (١: ٣٩)، تفسير النسفي (١: ٩)، تفسير ابن عرفة برواية الأبي (١: ١١٢-١١٣)، تفسير ابن جزي (١: ٣٥)، روح المعاني (١: ١٠٧).

(٤) ينظر: تفسير الرازي (٢: ١٩)، وتفسير ابن كثير (١: ٣٩).

الثانية: أن كون القرآن كله هدى يشهد له القرآن، وهو متكرر فيه^(١).

الثالثة: أن لفظ (لا ريب) لم تجئ في القرآن بلا خبر، بل كل ورودها في القرآن يكون بخبر، وهو (فيه)؛ لذا يترجح هنا كون (فيه) خبراً لـ (لا ريب)^(٢).

الرابعة: أن تفسير السلف جاء على أن (فيه) متعلقة بـ (لا ريب)، حيث اتفقت كلمتهم على تفسير (لا ريب فيه): لا شك فيه^(٣).

وبهذا يتضح أن لكل قول وجهة نظر، ولكن القول الثاني أبلغ وأعم من الأول؛ لأن التقدير في القول الأول ينتهي إلى تقدير معنى الوقف في القول الثاني، ويزيد الوقف الثاني معنى لا يؤديه الأول.

فَمَحْصَلَةُ القول الأول أن خبر (لا ريب) محذوف، وتقديره (فيه)، ويكون المعنى المترتب أن القرآن لا ريب فيه، وأنه فيه هدى للمتقين.

ومحصلة القول الثاني أن خبر (لا ريب) هو الجار والمجرور الظاهر، ويكون المعنى المترتب أن القرآن لا ريب فيه، وهذا يوافق القول الأول، وأنه هدى للمتقين، وهذا أبلغ من كونه فيه هدى.

(١) ينظر: تفسير الرازي (١٩: ١)، وروح المعاني (١٠٧: ١).

(٢) ينظر: تفسير ابن جزي (١: ٣٥)، وتفسير ابن كثير (١: ٣٩)، والإتقان في علوم القرآن (٢: ٢٦٥).

(٣) ينظر: تفسير الطبري، ط: الحلبي (١: ٩٧)، وتفسير ابن أبي حاتم، ق، ١، تحقيق: د. أحمد الزهراني (ص: ٣١)، وقال ابن أبي حاتم: «لا أعلم في هذا الحرف اختلافاً بين المفسرين، منهم: ابن عباس وسعيد بن جبير، وأبو مالك، ونافع مولى ابن عمر، وعطاء بن أبي رباح، وأبو العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، ومقاتل بن حيان، والسدي، وإسماعيل بن أبي خالد».

ولاشك أن الوقف على (فيه) أوفى في المعنى من الوقف على (ريب)، وبه يرجح الوقف على (فيه) ولا يحتاج إلى الوقف على (ريب) لأن الفائدة المترتبة على الوقف الأول موجودة في الوقف الثاني.

وإنما يسلّم بصحة الوقف على الأول إذا كان معنى (لا ريب): حقاً^(١)؛ لأن معنى هذا الوقف زائد، ولا يعطيه الوقف على الثاني، ويكون المعنى: أن الكتاب هو ذلك الكتاب حقاً لاشك في ذلك، وأن فيه هدى للمتقين.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٢) [البقرة: ١٩٥].

الكلمة التي وقع عليها التعانق على لفظ (وأحسنوا).

والوقف الأول على لفظ (التهلكة) والوقف الثاني على لفظ (أحسنوا).

وبناءً على هذا الوقف ففي الواو احتمالان: أن تكون مستأنفة، أو أن تكون عاطفة.

الوقف الأول: على لفظ (التهلكة)

في الوقف على لفظ (التهلكة) تكون الواو استئنافية، ومن ثم تكون جملة

(١) قال النحاس «ويجوز أن يكون ﴿لَا رَيْبَ﴾ التام؛ لأن معناه: حق، ويكون ﴿فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ مستأنفاً. القطع والائتناف (ص: ١١٣).

(٢) عُدَّ هذه الآية من مواضع وقوف التعانق فيه نظر؛ لذلك حذف هذا الوقف من الطبعة الأخيرة لمصحف المدينة النبوية، ووضع مكانه رمز (ج).

﴿وَأَحْسِنُوا﴾ لا محل لها من الإعراب، وبناءً على هذا الإعراب تكون الجملة مستقلة، وهي ابتداءً معنى جديد لا علاقة له بما قبله.

أما الجملة التي بعدها، وهي: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾، فهي تعليلية؛ أي: أحسنوا؛ لأن الله يحب المحسنين.

وفي حذف متعلق (أحسنوا) إشعار بالعموم، عموم الحال، وعموم الزمان، وعموم العمل، وغيرها مما يدخله الإحسان.

قال أبو حيان (ت: ٧٤٥): «هذا أمر بالإحسان، والأولى حمله على طلب الإحسان من غير تقييد بمفعول معين»^(١).

والوقف على جملة ﴿وَلَا تُلْقُوا أَيَّدِيكُمْ إِلَى النَّهْلِكَةِ﴾، جائز عند السجاوندي، وهذا يعني أن موجب الوقف وموجب الوصل متساويان، فجائز له أن يقف وجائز له أن يصل، ولكنه علل حكمه بالجواز بقوله: «لاختلاف المعنى؛ أي: لا تقتحموا في الحرب فوق ما لا يطاق»^(٢).

وهذه العلة تناسب الوقف، ولم يشر إلى علة الوصل، ولعلها جواز أن تكون جملة ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ معطوفة على قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، والعطف من موجبات الوصل.

وكانت علة الوصل - وهي العطف - أوضح عند الأشموني؛ لذا حكم على

(١) البحر المحيط (١: ٢: ٧١).

(٢) علل الوقوف (١: ١٦٢).

الوقف هنا بأنه وقف حسنٌ، وحكمه هذا يناسب رأي من جعل الوقف على ﴿وَأَحْسِنُوا﴾؛ لأنهم - وإن لم ينصوا على حكم الوقف هنا - يرون وجه ارتباط لفظي بين جملة ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ وبين ما سبقها من قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾، والله أعلم.

الوقف الثاني على لفظ (وأحسنوا)

في الوقف على لفظ (وأحسنوا) تكون الواو عاطفة، وتكون جملة (وأحسنوا) لا محل لها من الإعراب، وهي معطوفة على جملة ﴿وَأَنْفِقُوا﴾ الابتدائية التي لا محل لها من الإعراب^(١).

وهذا العطف يُشعر بأن الإحسان المأمور به هو الإحسان في النفقة، ويكون المعنى: أنفقوا، وأحسنوا في النفقة.

قال الرازي^(٢): «أحسنوا في الإنفاق على من تلزمكم مؤنته ونفقته، والمقصود منه أن يكون ذلك الإنفاق وسطاً، فلا تسرفوا ولا تقتروا، وهذا هو الأقرب، لاتصاله بما قبله»^(٣).

(١) الجدول في إعراب القرآن (١: ٣٣٢)، وإعراب القرآن الكريم وبيانه (١: ٢٨٤).

(٢) محمد بن عمر بن الحسين، المعروف بالفخر الرازي، فقيه أصولي متكلم أشعري، له تصانيف كثيرة، منها: التفسير الكبير الذي سماه مفاتيح الغيب، توفي سنة ٦٠٦. طبقات المفسرين للداودي (٢: ٢١٥)، معجم المفسرين (٢: ٥٩٦).

(٣) مفاتيح الغيب (٥: ١١٨)، وينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١: ٢٦٦)، وبحر العلوم للسمرقندي (١: ٥٨٦).

والوقف على ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ تام عند الهمذاني^(١)، وجائز عند السّجاوندي^(٢)، والأشْموني^(٣)، وصالح عند الأنصاري^(٤)، وكافٍ عند النحاس^(٥)، وقد حكاه الهمذاني^(٦).

والحكم بالتمام والكفاية يناسب الحكم الإعرابي هنا، لأنه يجعل جملة ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ مرتبطة بما قبلها من جهة اللفظ، وتكون جملة ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ مستأنفة لا علاقة لها بما قبلها من جهة اللفظ (الإعراب)، ولعل هذا ما جعل من حكم بالتمام يحكم بذلك، فالجملة من جهة السياق قد تمت، بحيث لو قُطع عليها لما نقص المعنى.

أما من حكم بالكفاية، فظاهر أنه اعتبر الجملة المذيّلة ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ مرتبطة بما قبلها من جهة المعنى، فوجودها بعد جملة ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ يشعر بارتباطها بموضوع الإحسان في الآية، وإن كانت من حيث انفرادها تؤدي معنى تاماً وإن لم ترتبط بسابقتها، والله أعلم.

أما الحكم بالجواز عند السّجاوندي، فيشعر بوجه آخر، وهو الوصل.

(١) الهادي إلى معرفة المقاطع والمباني (١: ١٠٤).

(٢) علل الوقوف (١: ١٦٢).

(٣) منار الهدى (ص: ٥٥).

(٤) المقصد (بحاشية منار الهدى) (ص: ٥٥). ولم يعرف الأنصاري الوقف الصالح تعريفاً منضبطاً؛ لذا

يصعب تخريج رأيه في هذا الوقف.

(٥) القطع والانتاف (ص: ١٧٨).

(٦) الهادي إلى معرفة المقاطع والمباني (١: ١٠٤).

والوقف والوصل عنده في هذا الموطن متساويان؛ لكن العلة التي ذكرها للجواز بقوله: «لاحتمال تقدير الفاء والسلام»^(١)؛ أي: فإن الله، أو لأن الله = تناسب الوصل.

ولا استقلال الجملة لفظاً ومعنى جاز الوقف قبلها، وهذا الحكم يندرج تحته كثيرٌ مما جاء مبدوءاً بـ «إِنَّ».

ولو حكم بالوقف المطلق لجاز أيضاً لصحة الابتداء بجملة ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

الراجع من الحكمين:

الذي يظهر - والله أعلم - أَنَّ الوقف على جملة ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ يترجح على الوقف على ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ من جهتين:

الأولى: أن جملة ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ تعليل لجملة ﴿وَأَحْسِنُوا﴾، والبداء بجملة ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ وعدم قطعها عن جملة ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ أولى؛ ليتضح ارتباط الجملتين.

الثانية: أن متعلق ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ عامٌ، فيشمل ما يتحصل من معنى الوقف الثاني وزيادة، ولا يلزم تخصيصه بالنفقة، بل الواجب الإحسان في النفقة، والإحسان بعدم الإلقاء إلى التهلكة، والإحسان بغير ذلك، لأن الأصل العموم، ولا يخص هذا العموم إلا بدليل.

(١) علل الوقوف (١: ١٦٢).

فإن قيل: الدليل السياق، حيث إنه في النفقة.

فالجواب من وجوه:

الأول: إن تفسير السلف جاء مختلفاً في هذا، وقد ذهب بعضهم إلى أن ترك النفقة هو التهلكة، وذهب غيرهم إلى أنه أعم من النفقة.

الثاني: أن السياق لو كان في النفقة، فإن ألفاظه أعم من النفقة، والأخذ بعموم اللفظ أولى ما لم يمنع مانع، ولا يوجد مانع من الحمل على العموم هنا، وإذا صحَّ ذلك فإنه يقال: إن الآية تحمل على عمومها، وأولى ما يدخل في هذا العموم ما كان السياق جائياً من أجله، وهو النفقة، والله أعلم.

(٣) قوله تعالى: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: ٢٦].

الكلمة التي وقع عليها التعاقب: ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾.

الوقف الأول: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾.

والوقف الثاني: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾.

وهذان الوقفان مبنيان على الإعراب والتفسير^(١)، وأصل الاختلاف ناشئ في مسألة أصحاب التّيه، وهي تحتاج إلى دليل صحيح يعتمد عليه، وإليك التفصيل:

(١) ينظر في ذلك على سبيل المثال: إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٦١٦)، القطع والائتناف (ص: ٢٨٤ -

٢٨٥)، علل الوقوف (٢: ٤٤٨).

الوقف الأول: على جملة: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾.

من وقف هنا، فإنه ذهب إلى أن أصحاب التيه ماتوا فيه، وأن التحريم أبديٌّ على من دخل في التيه دون من وُلِدَ فيه، ثم ذكر عقوبة أخرى لهم، وهي أنهم يعيشون في هذه الأربعين سنة في تيهٍ لا يخرجون منه.

ويكون الظرف ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ منصوباً بقوله: ﴿يَتِيَهُونَ﴾. وهذا مذهب جمع من المفسرين والعربيين وأهل الوقف^(١).

الوقف الثاني: على جملة: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾.

ومن وقف هنا ذهب إلى أن أصحاب التيه عاش من عاش منهم، وقاتلوا القوم الجبارين، ويموز - كذلك - الوقف على ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ على هذا المذهب.

ويكون الظرف ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ منصوباً بقوله: ﴿مُحَرَّمَةٌ﴾؛ أي إن التحريم أربعون سنة، وكانوا في هذه الأربعين في التيه.

أما جملة ﴿يَتِيَهُونَ﴾؛ فإما أن تكون حالاً من الضمير في ﴿عَلَيْهِمْ﴾، وإما أن تكون جملة مستأنفة.

(١) ينظر: تفسير الطبري، ط: الحلبي (١٨٢: ٦)، معاني القرآن وإعرابه (١٦٥: ٢)، بحر العلوم للسمرقندي (٦١: ٣)، تفسير هود بن محكم الهواري (٤٦١: ١)، تفسير القرطبي (١٣٠: ٦)، القطع والانتفاف (ص: ٨٥)، المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٢٣٧)، الهادي إلى معرفة المقاطع والمباني (٢٥١: ١).

وهذا المذهب هو مقتضى ترجيح جمع من المفسرين والمعرين أهل الوقف^(١).

وقد علّل بعضهم لصحة هذا المذهب في الآية، ومن وجوه العلل المذكورة:

١ - العموم في قوله: ﴿عَلَيْهِمْ﴾، أي إن التحريم والتية كان على جميع بني إسرائيل، ومقداره أربعون سنة، ولم يرد لهذا الخبر ما يخصه على بعضهم دون بعض، فبقاؤه على عمومه أولى^(٢).

٢ - أن الغالب في الاستعمال تقديم الفعل على الظرف - الذي هو عدد - لا تأخُّره عنه^(٣).

وقد ردّ الزجاج هذا الوجه من الإعراب والتفسير، فقال: «أما نصبه بمحرمة فخطأ، لأن التفسير جاء بأنها محرمة عليهم أبداً»^(٤).

وما ذكره الزجاج فيه نظر؛ لأن التفسير^(٥) جاء - أيضاً - بأنها محرمة عليهم

(١) ينظر: تفسير الطبري، ط: الحلبي (٦: ١٨١، ١٨٤)، زاد المسير (٢: ٢٦٢)، تفسير القرطبي (٦: ١٣٠)، البحر المحيط (٣: ٤٥٨)، الدر المصون (٤: ٢٣٦)، التفسير المظهر (٣: ٧٥)، القطع والائتناف (ص: ٨٥)، المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٢٣٧).

(٢) تفسير الطبري، ط: الحلبي (٦: ١٨٤)، وقد استدل بغير هذه الحجة.

(٣) أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة من غرائب التنزيل، لأبي بكر الرازي (ص: ١١٣)، القطع والائتناف (ص: ٢٨٥).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢: ١٦٥).

(٥) ترد هذه العبارة عند الزجاج كثيراً، ويقصد بها التفسير الوارد عن السلف من الصحابة والتابعين وأتباعهم.

أربعين سنة، جاء ذلك عن ابن عباس، والسدي، والربيع بن أنس البكري^(١)، وعبد الرحمن بن زيد المدني^(٢).

الراجع من الوقفين:

وهذا الوقف يعتبر من المتعائق المتضاد، لأن القول بمعنى أحدهما يلزم منه عدم القول بالآخر، وقد علمت أن مبنى الخلاف هو مسألة أصحاب التيه، هل عاشوا بعد التيه، أو ماتوا؟

وظاهر القرآن لم يذكر موتهم ولا عيشهم، ولكن الأقرب إلى الواقع أن منهم من عاش؛ لأن أعمارهم متفاوتة لما كُتِبَ عليهم التيه، فمن كان منهم ابن عشرين سنة - مثلاً - فإنه يمكن أن يدرك ما بعد التيه، وهكذا غيره ممن كان معهم، ويلزم من القول بموتهم أن يكونوا ماتوا جميعاً وخلفهم أبناءهم الذين ولدوا في التيه.

كما أنه ورد أن الذي دخل بهم الأرض المقدسة بعد موسى هو يوشع بن نون، فتى موسى، وهو ممن كان في التيه^(٣).

(١) الربيع بن أنس البكري، البصري، محدث، مفسر، هرب إلى مرو خوفاً من الحجاج، وتوفي بها سنة ١٣٩. المعارف (ص: ٤٦٦)، الطبقات الكبرى (٧: ٣٦٩).

(٢) ينظر: تفسير الطبري، ط: الحلبي (٦: ١٨١، ١٨٤)، زاد المسير (٢: ٢٦٢)، تفسير القرطبي (٦: ١٣٠).

(٣) حُكي خلافاً تاريخياً في موسى عليه السلام هل دخل الأرض المقدسة أو مات في التيه، والله أعلم بما كان، غير أنه لم يرد أي إشكال في دخول يوشع بعد التيه، وهو ممن كان فيه، والله أعلم.

ومن ثمَّ فالأولى أن يكون الوقف على ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾. ويكون التيه عقوبة لهم مع حرمانهم في هذه الأربعين من الأرض المقدسة، ثم لما انتهت مدة التيه دخلها من بقي منهم، والله أعلم.

(٤) قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنُكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكَفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ٤١].

الكلمة التي وقع عليها التعاقب ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾.

الوقف الأول على قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنُكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكَفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ﴾، ثمَّ يُبدَأُ بالجملة بعدها ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ...﴾.

والوقف الثاني على قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنُكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكَفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾، ويكون البدء بجملة ﴿سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ...﴾.

الوقف الأول على جملة: ﴿وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ﴾.

يكون تقدير المعنى على الوقف على لفظ ﴿قُلُوبُهُمْ﴾: لا يحزنك مسارعة المنافقين، وهم الذين يقولون آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم. وهنا يكون تمام الكلام.

وتكون الجملة بعدها استثنائية لبيان حكم مرتبط بموضوع المسارعين في الكفر، وهو أن هؤلاء المنافقين لهم قوم من اليهود يسمعون كذبهم، أو يُسَمِعُونَهُم الكذب^(١)، وبهذا يكون القوم السامعون للكذب هم اليهود فقط.

الوقف الثاني على جملة: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾.

يكون تقدير المعنى على الوقف على لفظ ﴿هَادُوا﴾: لا يحزنك مسارعة المنافقين واليهود في الكفر، وهاتان الطائفتان المسارعتان في الكفر سماعتان للكذب.

فتمام الكلام على ﴿الَّذِينَ هَادُوا﴾، وتكون جملة ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ معطوفة على جملة ﴿مِنَ الَّذِينَ قَالُوا﴾، وبهذا العطف يشترك المنافقون مع اليهود في الحكمين المذكورين في الآية: المسارعة في الكفر، وكونهم سماعين للكذب.

وتكون جملة ﴿سَمِعُوا لِلْكَذِبِ﴾ مستأنفة، ولفظ ﴿سَمِعُوا﴾ خبر لمبتدأ محذوف.

(١) ينظر في ذلك: المحرر الوجيز لابن عطية (٤: ٤٤٥).

وقد ذكر هذين الوجهين كثير من المفسرين والمعربين وأهل الوقف^(١).

وقد رجع بعضهم معنى الوقف الأول، وهو الوقف على لفظ ﴿قُلُوبُهُمْ﴾، وجعلوه أحسن وأولى من العطف^(٢).

ورجع آخرون معنى الوقف الثاني، وهو الوقف على لفظ ﴿هَادُوا﴾، وجعلوا العطف أولى وأحسن^(٣).

أما أكثر المفسرين وغيرهم، فقد ذكروا الوجهين مُبَيَّنِينَ جَوَازَهُمَا وصحتهما.

وعلماء الوقف ذكروا هذين الوقفين، أو أحدهما، مع بيان الأرجح، فابن الأنباري ذكر الوجهين وشرح المترتب عليهما في الوقف^(٤).

(١) معاني القرآن للفراء (١: ٣٠٩)، معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢: ٢٠)، إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٦١٩ - ٦٢٠)، إعراب القرآن للنحاس (٢: ٢٠)، القطع والائتناف (ص: ٢٨٧ - ٢٨٨)، غرائب التفسير (١: ٣٣١)، الكشف (١: ٦١٢)، علل الوقوف (٢: ٢٩٦)، الفريد في إعراب القرآن المجيد (٢: ٣٩)، المحرر الوجيز (٤: ٤٤٥)، التفسير الكبير (١١: ١٨٣)، الجامع لأحكام القرآن (٦: ١٨١)، البحر المحيط (٣: ٤٨٧)، الدر المصون (٤: ٢٦٧)، حاشية زاده على البيضاوي (٢: ١١٣)، حاشية الشهاب الخفاجي على البيضاوي (٣: ٢٤٣)، التفسير المظهر (٣: ١١٢)، فتح القدير (٢: ٤١).

(٢) مشكل إعراب القرآن (١: ٢٢٦)، المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ٢٣٩)، علل الوقوف (٢: ٢٩٦)، منار الهدى (ص: ١١٩).

(٣) روح المعاني (٦: ١٣٦)، التحرير والتنوير (٦: ١٩٨ - ١٩٩).

(٤) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٦١٩ - ٦٢٠).

ونقل النحاس عن الأخفش (ت: ٢١٥) أن التمام على لفظ ﴿هَادُوا﴾^(١).

والحكم بالتمام يدل على أن جملة ﴿سَمْعُوتَ لِقَوْمٍ﴾ لا ترتبط بما قبلها من جهة المعنى، وليس الأمر كذلك، لكن كأن الأخفش (ت: ٢١٥) لم ينظر إلى الاتصال الإعرابي بين جملة ﴿مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ وجملة ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ فحكم بالتمام الجملي، غير ناظرٍ إلى علاقة ما بعدها بها من جهة السياق والمعنى، وهذا كثيراً ما يقع في الأحكام على الوقوف مما يجعل التميز بين التام والكافي صعباً كما هو الحال في هذا المثال.

ورجح الداني الوقف على لفظ ﴿قُلُوبُهُمْ﴾، وجعله كافياً.

والحكم بالكفاية ظاهر؛ لأن جملة ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمْعُوتَ لِلْكَذِبِ﴾ مرتبطة بالمعنى السياقي؛ إذ الحديث عن قوم سابقين أشير لهم في هذا المقطع بالضمير في ﴿لَهُمْ﴾^(٢)، ولو قرئت هذه الجملة مستقلة لظهر أنها مرتبطة بما قبلها من جهة المعنى؛ بسبب الضمير في ﴿لَهُمْ﴾، وإن استقلت من جهة الإعراب، والله أعلم.

كما جعله السجاوندي جائزاً، ثم رجّحه فقال: «﴿قُلُوبُهُمْ﴾ ج؛ أي: ومن الذين هادوا قوم سماعون.

(١) القطع والائتناف (ص: ٢٨٧).

(٢) الإشارة إلى قوله تعالى: ﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ في آخر الآية.

وإن شئت عطف **﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾** على **﴿مِنَ الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا﴾**، ووقفت على **﴿هَادُوا﴾** واستأنفت بقوله: **﴿سَمْعُونَ﴾**؛ أي: هم سماعون؛ راجعاً إلى الفئتين.

والأول أجود، لأن التحريف محكي عنهم، وهو مختص باليهود^(١).

وجعله الهمداني^(٢) من الوقف الحسن، وكذا جعله الأنصاري، مع ذكر اختيار الداني وتعليل ذلك الاختيار^(٣).

وكذا الأشموني^(٤) اختار أنه من الوقف الحسن، ثم ذكر ترجيح الداني وعلل له، ثم ذكر ترجيح السّجاوندي وتعليله، ولم يظهر من عبارته هل يختار ذلك أو يحكيه؟ لأنه لم ينسبه للسّجاوندي.

واختياره للوقف الحسن لا يتناسب مع ما حكاه من تجويد السّجاوندي للوقف على **﴿قُلُوبِهِمْ﴾**، إذ مقتضى الحكم عليه بأنه حسن يلزم منه ارتباط الجملتين إعراباً، وهذا يعني أن البدء بقوله: **﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾** لا يصلح؛ لأجل الارتباط الإعرابي، وهو العطف، والله أعلم.

(١) علل الوقوف (٢: ٢٩٦).

(٢) الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (١: ٢٥٤).

(٣) المقصد (بحاشية منار الهدى) (ص: ١١٩).

(٤) منار الهدى (ص: ١١٩).

(٥) قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

الجملة التي وقع عليها التعانق هي ﴿شَهِدْنَا﴾.

والوقف الأول على النحو الآتي: ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾ ثم تبتدئ بقوله تعالى: ﴿شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾.

والوقف الثاني على النحو الآتي: ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا﴾ ثم تبتدئ بقوله تعالى: ﴿أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾.

وهذه الآية مشككة في التفسير، وللعلماء فيها قولان مشهوران^(١).

الأول: أن المراد بهذه الآية ما ورد في الأحاديث والآثار من أن الله سبحانه وتعالى مسح ظهر آدم، وأخرج منه ذريته، وقرّرهم بربوبيته، فشهدوا له بذلك، وأخذ عليهم الميثاق^(٢).

(١) ينظر - على سبيل المثال - تفسير القرطبي (٧: ٣١٤)، وتفسير ابن كثير (٣: ٥٠٥ - ٥٠٦)، وأضواء

البيان (٢: ٣٣٥ - ٣٣٨)، وكتاب (الروح) لابن القيم (ص: ١٦٣).

(٢) انظر الآثار - على سبيل المثال - في كتاب (الرد على الجهمية) لابن مندة (ص: ٥٣ - ٦٧).

الثاني: أن المراد بهذه الآية لا علاقة له بالحديث، وأن ألفاظ الآية ونظمها يردُّ هذا التفسير السابق، فقوله: ﴿مِنْ بَنِي آدَمَ﴾، وقوله: ﴿مِنْ ظُهُورِهِمْ﴾، وقوله: ﴿ذُرِّيَّتِهِمْ﴾، وفي قراءة ﴿ذُرِّيَّتِهِمْ﴾، بالمد وكسر التاء، كلها ترجع إلى بني آدم لا إلى آدم، ولو كانت لآدم - كما جاءت الآثار - ل قيل: «من آدم»، «من ظهره»، «ذريته».

وقالوا: إن قولهم: ﴿بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾ هو بلسان الحال لا المقال، ويكون تقدير المعنى: أن الله أخرج ذرية بني آدم من أصلاهم شاهدين على أنفسهم بأن الله ربهم ومليكمهم، وأنه لا إله إلا الله، لثلا يقولوا يوم القيامة إنا كنا غافلين عن هذا أو يقولوا إنما أشرك آبائنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم.

وعلى هذا التفسير لا يوجد وقف تعائق، كما لا يحسن الوقف على ﴿شَهِدْنَا﴾، والبدء بقوله: ﴿أَنْ تَقُولُوا﴾، لأنها تعليلٌ للجملته قبلها، والله أعلم.

وجه التعائق على القول الأول

ذهب أكثر العلماء الذين تحدثوا عن هذه الآية إلى ذكر الوجه الأول، وربطوا الحديث بالآية، وجعلوه مفسراً لها، ثم بنى عليه الوقف من بناء من العلماء.

ومنشأ الخلاف في هذا الوقف خلاف المفسرين في قائل ﴿شَهِدْنَا﴾، وفيه

أقوال ثلاثة:

القول الأول:

أن القائل هم بنو آدم، وهو مروى عن أبي بن كعب، وابن عباس^(١).

على هذا القول يكون الوقف على ﴿شَهِدْنَا﴾، ويكون تقدير المعنى: أن الله لما أخرج بني آدم من ظهر أبيهم آدم أشهدهم على أنفسهم بربوبيته، فشهدوا له بذلك، وأقروا له، ثم يكون تقدير قوله تعالى: ﴿أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾: فعلنا ذلك لثلاثا تقولوا...^(٢).

وقد رجح الطبري (ت: ٣١٠) هذا الوجه من التفسير^(٣)، واختار هذا الوقف^(٤) الأخفش (ت: ٢١٥) وأبو حاتم السجستاني (ت: ٢٥٥)، وابن مجاهد أحمد بن موسى (ت: ٣٢٤) وابن عبد الرزاق (ت: ٣٣٩)^(٥).

ورد هذا الوجه من جهة الإعراب ابن الأنباري (٣٢٨)، ومكي بن أبي طالب

(١) ينظر: تفسير هود بن محكم (٢: ٥٨)، المكتفَى (ص: ٣٧٨)، تفسير القرطبي (٧: ٣١٨).

(٢) ينظر في هذا: علل الوقوف (٢: ٣٥٦)، التحرير والتنوير (٩: ١٦٩).

(٣) تفسير الطبري، ط: الحلبي (٩: ١١٨).

(٤) ينظر اختيارهم في القطع والائتناف (ص: ٣٤٣)، المكتفَى في الوقوف والابتداء (ص: ٢٧٨).

(٥) إبراهيم بن عبد الرزاق، أبو إسحاق الأنطاكي، مقرئ جليل، ضابط مشهور، ثقة مأمون، صنف كتاباً في القراءات الثمان، توفي سنة ٣٣٩.

(ت: ٤٣٧) ^(١)، وعندهم أن قوله: ﴿أَنْ تَقُولُوا﴾ متعلق بقوله: ﴿وَأَشْهَدُهُمْ﴾، أو بقوله: ﴿شَهِدْنَا﴾ على ما ذكره مكي ^(٢).

ولكن وُزِدَ القول عن السلف بما يوافق هذا الوجه الإعرابي يجعل في ردّهم نظراً، وبخاصة أنّه وجهٌ محتملٌ من الإعراب.

القول الثاني: أن القائل هم الملائكة، وهو مروي عن مجاهد بن جبر، والضحاك، والسدي، والكلبي ^(٣).

القول الثالث: أن القائل هو الله سبحانه وملائكته، وهو مروي عن أبي مالك ^(٤)، والسدي ^(٥).

على هذين القولين يكون الوقف على ﴿بَلَى﴾، ويكون هذا تمام قول بني آدم، ثم قال الله، أو أمر ملائكته بالشهادة، فقالوا: ﴿شَهِدْنَا﴾؛ أي: على ما قال بنو آدم.

(١) مكي بن أبي طالب حموش بن محمد القيسي الأندلسي، أبو محمد، عالم بالتفسير والقراءات، رحل إليه الناس في قرطبة، من كتبه: الإبانة عن معاني القراءات، والهداية في التفسير، وغيرها. توفي سنة ٤٣٧.

طبقات المفسرين للدوادري (٢: ٣٣٧)، معجم المفسرين (٢: ٦٨٤).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٦٦٩)، شرح كلا وبلى ونعم (ص: ٨٨).

(٣) ينظر: تفسير هود بن محكم (٢: ٥٨)، المكتفَى في الوقف والابتداء (ص: ٢٧٩)، زاد المسير (٣: ١٩٣)، تفسير القرطبي (٧: ٣١٨).

(٤) غزوان الغفاري الكوفي، أبو مالك، ثقة، روى عن ابن عباس وغيره، وروى عنه السدي وغيره، روى له البخاري في كتاب التفسير من صحيحه. تهذيب التهذيب (٨: ٢٤٥).

(٥) تفسير الطبري، ط: الحلبي (٩: ١١٨)، تفسير البغوي (٢: ٢١٢)، المكتفَى في الوقف والابتداء (ص: ٢٧٩)، زاد المسير (٣: ١٩٣).

وهذا الوقف هو مقتضى ردّ ابن الأنباري على القول الأول، وحكاة النحاس عن بعض أهل العلم^(١)، وهو اختيار نافع، ومحمد بن عيسى، والقشيري، والدينوري^(٢)، ومكي^(٣)، والهمذاني في المقاطع^(٤)، وحكم عليه السّجاوندي بالجواز^(٥).

وهذان الوقفان محتملان؛ لأنّ ترجيح قائل ﴿شَهِدْنَا﴾ غير متيسّر؛ ومادام الأمر كذلك، فإنّ الوقف يصح على هذا بمعنى، وعلى ذاك بمعنى مغاير، ويكون من باب التغاير المتضادّ الذي لا يصلح اجتماعهما كما هو الحال في اختلاف النوع.

(٦) قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمٌ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودٌ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ وَقَالُوا إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ﴾ [إبراهيم: ٩].

(١) القطع والائتناف (ص: ٣٤٣).

(٢) المكتفى (ص: ٢٧٨).

(٣) شرح كلا وبلى ونعم (ص: ٨٧).

(٤) الهادي إلى معرفة المقاطع والمباني (ص: ٣٦٩).

(٥) علل الوقوف (٢: ٣٥٦).

جملة التعاقب هي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾.

الوقف الأول على النحو الآتي: ﴿الْمَيَاتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ﴾، ثم يكون الابتداء بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾.

والوقف الثاني على النحو الآتي: ﴿الْمَيَاتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾، ثم يكون الابتداء بقوله تعالى: ﴿لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾.

وفي المقطع الذي وقع عليه التعاقب: ﴿وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ قولان في الإعراب^(١):

القول الأول: أن تكون الجملة معطوفة.

وعلى هذا القول الذي تكون فيه جملة: ﴿وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ معطوفة على ﴿الَّذِينَ﴾ أو على ﴿قَوْمِ نُوحٍ﴾، فإن معنى الآية يكون كالآتي:
 ألم يأتكم نبأ الذين من قبلكم قوم نوح وعاد وثمود والذين من بعدهم، وهؤلاء كلهم لا يعلمهم إلا الله.

(١) تنظر أوجه الإعراب في: إعراب القرآن للنحاس (٢: ٣٦٥)، والكشاف (٢: ٣٦٨)، والبيان

(٢: ٧٦٤)، وتفسير الرازي (١٩: ٧)، والفريد في إعراب القرآن المجيد (٤: ١٥٠)، والبحر المحيط

ويكون هذا المعنى في حال الوقف على ﴿بَعْدِهِمْ﴾، أو الوقف على ﴿اللَّهُ﴾، وبهذا يكون اشتراك الأقسام المذكورة (قوم نوح وعاد وشمود، والأقسام التي جاءت بعدهم) في أنه لا يعلمهم إلى الله.

وحكم على الوقف في قوله: ﴿مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ بالتام أحمد بن جعفر^(١)، والهمداني^(٢)، وهو وقف مطلق عند السجائوندي^(٣)، ووقف كافٍ عند الأشموني والأنصاري^(٤).

القول الثاني: أن تكون الجملة مستأنفة.

وعلى هذا القول تكون جملة ﴿وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ جملة مستأنفة يكون الوقف على ﴿وَتَمُودٌ﴾.

وعلى هذا الوقف يكون معنى الآية: ألم يأتكم نبأ الذين من قبلكم قوم نوح وعاد وشمود، ثم ينتهي الخبر عنهم هنا، ويبدأ خبر جديد عن الذين بعدهم، وأنهم لا يعلمهم إلا الله سبحانه، وعلى هذا تكون جملة ﴿لَا يَعْلَمُهُمْ﴾ خبر ﴿الَّذِينَ﴾.

(١) القطع والانتشاف (ص: ٤١٤).

(٢) الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (ص: ٥٣٣).

(٣) علل الوقوف (٢: ٤٣٦).

(٤) منار الهدى، وبحاشية المقصد (ص: ٢٠٥).

وكان المراد التنبيه على أن أقواماً ترك الله ذكرهم ممن هم بعد هذه الأقوام، وهم كثير لا يعلمهم إلا الله، ويشهد لهذا قوله تعالى: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٤]، فقد يكون المعنى أن من لا يعلمهم إلا الله هم من لم يقص الله ذكرهم من الأنبياء وأقوامهم، والله أعلم.

وهناك احتمالات أخرى في الإعراب، وهي لا تُخْرِجُ جملة ﴿لَا يَعْلَمُهُمْ﴾ عن ارتباطها بجملة ﴿وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾^(١).

وهذا الوقف تام عند ابن الأنباري^(٢)، وأبي حاتم^(٣)، والداني^(٤)، والهمداني^(٥)، والأنصاري^(٦).

وحكى الداني الوقف الكافي عليه^(٧)، وبه حكم الأشموني إن جعل ﴿وَالَّذِينَ﴾ مبتدأ خبره ﴿لَا يَعْلَمُهُمْ﴾^(٨).

(١) ينظر مثلاً: التبيان في إعراب القرآن (٢: ٧٦٤).

(٢) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٧٣٩).

(٣) القطع والانتفاء (ص: ٤١٤).

(٤) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ٣٣٩).

(٥) الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (ص: ٥٣٣).

(٦) المقصد بحاشية منار الهدى (ص: ٢٠٥).

(٧) المكتفى في الوقف والابتداء (ص: ٣٣٩).

(٨) منار الهدى (ص: ٢٠٥).

أما السَّجَّادُ ففعله وقفاً مطلقاً، لمن رجع بقوله: ﴿لَا يَعْلَمُهُمْ﴾ إلى ﴿وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾^(١).

وقد نص الإمام الهمداني على المراقبة في هذا الوقف، قال: «﴿وَتَمُودَ﴾ م - يعني: تام - ويتراقبان»^(٢).

(١) علل الوقوف (٢: ٤٣٦).

(٢) الهادي إلى معرفة المقاطع والمباني (ص: ٥٣٣).

الفصل الرابع

الوقف الممنوع

المبحث الأول: تعريفه لغة واصطلاحاً.

المبحث الثاني: موازنته بمصطلحات العلماء.

المبحث الثالث: سبب تسميته، والمراد به.

المبحث الرابع: أمثلة تطبيقية للوقف الممنوع، وأثرها في التفسير.

obeikandi.com

المبحث الأول: تعريف الوقف المنوع

أولاً: المنوع لغة:

يطلق المنع في اللغة على الحجز بين الشيئين.

ومن معانيه: الحجز، والحيلولة بين شيء وآخر.

والمنع: أن تحول بين الرجل وبين الشيء الذي يريده، يقال: منعته فامتنع.

ومنه قولهم: منعت الرجل حقّه أو من حقّه، لأنه يكون بمعنى الحيلولة

بينهما.

وقال الفيومي^(١) في المصباح المنير: «منعته الأمر، ومن الأمر، منعاً، فهو ممنوع

منه محروم»^(٢).

ومن المنع: تحجير الشيء^(٣).

وهذه المعاني السابقة كلها متقاربة، وتدل على معنى الحيلولة بين شيء

وآخر.

(١) أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ، من فيوم العراق لا مصر، نزل حماة، وألف كتابه المصباح المنير معتمداً على سبعين كتاباً، توفي سنة ٧٧٠. معجم المؤلفين (٢: ١٣٢)، ومقدمة المصباح المنير.

(٢) المصباح المنير (ص: ٢٢٢).

(٣) ينظر - على سبيل المثال - في معنى مادة (منع) الكتب الآتية: تهذيب اللغة (٣: ١٩)، معجم مقاييس اللغة (٥: ٢٧٨)، مفردات الراغب (ص: ٧٧٩)، المصباح المنير (ص: ٢٢٢)، عمدة الحفاظ (ص: ٥٥١)، لسان العرب (٣: ٥٣٤)، تاج العروس (٥: ١١٥).

وَيَرْدُ فِي اللُّغَةِ بِمَعْنَى آخَرٍ، وَهُوَ ضِدُّ الْعَطِيَّةِ، وَهَذَا الْمَعْنَى يَرْجِعُ إِلَى الْمَعْنَى الْأُولَى؛ لِأَنَّ الْمَانِعَ يَحْجُزُ بَيْنَ الْمَعْطِيِّ وَالْعَطِيَّةِ^(١).

وَيَرْدُ بِمَعْنَى الْحِمَايَةِ كَذَلِكَ^(٢)، وَمِنْهُ مَكَانٌ مَنِيعٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَطَنُوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ﴾ [الحشر: ٢]، وَقَوْلُهُ ﴿أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١٤١]، وَهَذَا يَرْجِعُ إِلَى الْمَعْنَى الْأُولَى؛ لِأَنَّ الْحَامِيَ يَحْجُزُ مِنْ أَحْتَمَى بِهِ عَمَّا سَيَصِلُ إِلَيْهِ.

ثانياً: الوقف الممنوع في الاصطلاح:

الوقف الممنوع هو ما يذكره المتقدمون باسم (الوقف القبيح)، ولم أره في المصطلحات التي اطلعت عليها سوى ما يكون من تعريف ملحق بآخر المصحف.

وقد عُلِّمَ فِي الْمَصْحَفِ بِعَلَامَةِ (لا)، وَأَوَّلُ مَنْ رَأَيْتُهُ اسْتَخْدَمَ هَذِهِ الْعَلَامَةَ السَّجَاوَنْدِي، قَالَ: «... فَتُعَلِّمُ مَا لَا وَقِفَ عَلَيْهِ بِعَلَامَةِ (لا)»^(٣).

وقد ذكره صاحب كنوز الطاف البرهان، وجعله على نوعين:

الأول: علامة (لا)، وهذه علامة على أنه لا وقف هنا؛ أي: أن الوصل أولى والوقف قبيح.

(١) مقاييس اللغة (٥: ٢٧٨)، والمفردات (ص: ٧٧٩)، وعمدة الحفاظ (ص: ٥٥١).

(٢) المفردات (ص: ٧٧٩)، وعمدة الحفاظ (ص: ٥٥١).

(٣) علل الوقوف (١: ٦٨).

الثاني: علامة (لا)، وهذه علامة على أنه لا يصح الوقف هنا عند القراء، لكن عند الفقهاء والمحدثين إذا وقف هنا عند الاضطرار لا يحتاج إلى الإعادة^(١).

وهذا النوع يكون في رؤوس الآي، وقد وضع لها مثلاً^(٢).

وجاء في (التقرير العلمي عن مصحف المدينة النبوية) ذكُرُ هذه العلامة، وهي (لا) للوقف الممنوع والقيح^(٣).

وجاء تعريفهم له في الملحق بآخر المصحف كالآتي:

«(لا) علامة الوقف الممنوع».

وفي المصحف الذي طبع في تركيا بإشراف لجنة (وقف الخدمة) جاء تفصيل لهذا الوقف فقالوا: «و (لا) علامة عدم جواز الوقف، ومعناها: لا تقف، فإن المعنى غير تام، ولو وقف بحسب الضرورة يعيد الكلمة الموقوف عليها، وإذا كانت (لا) في منتهى الآية، فيقف ثم لا يعيدها»^(٤).

(١) هذا التفريق بين القراء والمحدثين والفقهاء في الوقوف لم أجد له أصلاً عند المتقدمين، ولا أعرف من أين جاء هذا التفريق الغريب، والأصل في الوقف أنه يعود إلى المعنى، والمعتمد في ذلك على كتب الوقف التي كتبها العلماء، فإن وُجِدَ ملحوظة على وقف ما من فقيه أو محدث فهذا مما لا يُستغرب وجوده، لكن أن تُفَرَّق الوقوف على هؤلاء العلماء على أنهم أصحاب نظر خاص في الوقف، فمما لا أعرف له أصلاً، وفي هذا التفريق نظر.

(٢) كنوز ألطاف البرهان (ص: ٣٠، ٣١).

(٣) التقرير العلمي عن مصحف المدينة النبوية بتحرير الدكتور عبد العزيز قارئ، (ص: ٥١).

(٤) المصحف التركي بخط حامد الأمدي، وإشراف الأستاذ مروان سوار (ص: ٥) من خاتمة المصحف.

وما هو جدير بالتنبيه أن مصطلحات هذا المصحف مأخوذة من مصطلحات السّجاوندي، ولهذا جاءت الإشارة إليه في عناوينهم لرموز الوقوف، حيث كتبوا: «في كيفية السجاوند (كذا) الواقع في القرآن العظيم»^(١).

(١) المصحف التركي بخط حامد الأمدي، وإشراف الأستاذ مروان سوار (ص: ٥) من خاتمة المصحف.

المبحث الثاني: موازنته بمصطلحات العلماء

لم أجد من شرح هذا المصطلح بعينه، ولكن من خلال استقراء الأمثلة الممنوعة في القرآن يظهر أنه دائر بين مصطلحي الحسن^(١)، والقبیح.

أما مصطلح الحسن، فهو: الذي يحسن الوقف عليه، ولا يحسن الابتداء بما بعده، لأن الذي بعده متعلق به لفظاً.

ففي هذا التعريف تجد أمرين:

الأول: أن الوقف عليه حسن، وذلك لأنه يفهم منه معنى بهذا الوقف.

الثاني: أن الابتداء بما بعده قبيح؛ لأنه متعلق بما قبله تعلقاً لفظياً، ولا يتم معناه إلا بوصله بما قبله.

ومن الأمثلة التي وردت في المصحف، قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا﴾ [المتحة: ١] فالوقف الممنوع في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿وَإِيَّاكُمْ﴾ ولو نظرت إلى المعنى المترتب على هذا الوقف فإنك لا تجد فيه إشكالاً، لأنه أدى معنى صحيحاً مفهوماً، وهو إخراج الرسول ﷺ وأصحابه، لكن الإشكال هنا في البدء، فلو ابتدأ بقوله: ﴿أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ فإن هذا البدء لا يفهم معناه مستقلاً؛ لأنه متعلق تعلقاً لفظياً بما قبله.

(١) أشار إلى ذلك ابن الجزري في النشر في القراءات العشر (١: ٣٣٤).

وأما مصطلح القبيح، فهو: الذي لا يُفهم منه المعنى المراد في الآية، وهو قسمان:

الأول: الوقف على لفظة قبل تمام الجملة، بحيث يكون ما بعدها متعلقاً بها تعلقاً لفظياً، وقد يترتب على البدء بها بعدها محاذير في المعنى، فضلاً عن التعلق اللفظي.

ومما جاء في المصحف من هذا القسم، قوله تعالى: ﴿وَلَيْنِ اتَّبَعَتْ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٢٠].

فالوقف الممنوع في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿الْعِلْمِ﴾، والوقف هنا غير تام في المعنى، لأن قوله تعالى: ﴿وَلَيْنِ﴾ قَسَمٌ يحتاج إلى جواب، وبالوقف على ﴿الْعِلْمِ﴾ لم يجئ جواب القَسَمِ، وهو قوله تعالى: ﴿مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾؛ لأن تقدير تمام المعنى: إن اتبعت أهواءهم مالك من الله من ولي ولا نصير.

وزيادة على هذا، فإن البدء بقوله تعالى: ﴿مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ فيه محذور في المعنى، لأن السامع قد يفهم من البدء نفي الولاية والنصرة نفيّاً مطلقاً غير مقيّد، ولو قرأ الآية بتمامها لعلم أن الآية مقيّدة لهذا النفي باتباع أهوائهم.

الثاني: الوقف على لفظة بعد تمام المعنى، ويكون في الوقف عليها إدخالها في حكم ما قبلها، مع أنها خارجة عنه، فيفسد المعنى بهذا الوقف.

ومما جاء في المصحف من هذا القسم، قوله تعالى: ﴿وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٣]، فالوقف المنوع في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿لَا يَسْبِتُونَ﴾ وهذا الوقف يُغَيِّرُ المعنى المراد في الآية؛ لأن الله يبين أن حيتانهم تأتيتهم شُرَّعًا يوم سبتهم، ثم بيّن أنهم يوم لا يسبتون لا تأتيتهم، فالأمران متضادان.

وبالوقف على ﴿لَا يَسْبِتُونَ﴾ يكون المعنى: أن حيتانهم تأتيتهم شُرَّعًا يوم يسبتون ويوم لا يسبتون، مع أن الله نفى إتيانها يوم لا يسبتون.

المبحث الثالث: سبب تسميته والمراد منه

بالنظر إلى المعنى اللغوي تجد أن المعنى المناسب للمعنى الاصطلاحي من المعاني اللغوية هو ما يرجع إلى معنى الحيلولة بين شيء وآخر، وهذه الألفاظ هي (الحيلولة، والحجر، والحجز)، وهذه كلها ترجع إلى معنى واحد، كما سبق بيانه.

ولما كان القارئ بوقفه على ما حُكِمَ عليه بالمنع يمنع المعنى من التمام، حكم على وقفه هذا بالمنع، وعلى هذا قِسْ باقي المعاني اللغوية.

فالحيلولة - مثلاً - يقال فيها: لما حال القارئ بين اللفظ والآخر فلم يتم المعنى حيل بينه وبين الوقف.

والخلاصة أن سبب المنع هو عدم تمام المعنى، أو فساده، ولذا سُمِّيَ بالمنوع.

المراد بالمنع في الوقف المنوع:

لقد سبق إيضاح المراد بالوقف اللازم، وأوضحت هناك أن المراد به اللزوم الاصطلاحي، وأشارت إلى أن ما قيل في اللازم فإنه منطبق على المنوع، أي: أن المنع منع اصطلاحى، وأنه لا يحرم إلا بسبب، وهو تَقْصُدُ الوقف أو اعتقاده.

هذا، وقد أشار العلماء السابقون إلى هذا المعنى، وسأنقل أقوالهم ليتضح المراد.

قال أبو بكر ابن الأنباري: «﴿وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ [سورة الأنعام: ٢٩] وقف

تام.

قال أبو بكر: وقوم لا معرفة لهم بالعربية يكرهون الوقف على هذا لسماجته في اللفظ، ولا أعلم في هذا شيئاً يوجب كراهة الوقف عليه؛ لأنه حكاية عن الكفرة، فالذي يقف عليه غير مُلِّيم؛ لأنه لم يقل شيئاً يعتقده، إنما حكاة عن غيره^(١).

وقال أبو الحسن الغزالي: «وما يشبه المحال: فهو أن يقف على قوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ﴾ [التوبة: ٣٠] ثم يبتدئ: ﴿عُزِّرَ ابْنُ اللَّهِ﴾. وكذا قوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ [المائدة: ٧٣] الوقف على ﴿قَالُوا﴾ مستنكر جداً، والابتداء بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ كذلك.

فإن وقف مضطراً على مثل هذا، وابتدأ بما بعده غير متجانف لإثم ولا معتقد له لم يكن عليه وزر؛ لأنه وإن وقف فهو ينوي ما قبلهن، وهو حكاية قول الكفار نَزَلَ الوحي به، لا يَخْرُجُ عن كلام الله - سبحانه وتعالى - بوقف القارئ أو بوصله، غير أن الاحتراز عن نحو هذا أحسن وأولى.

فأما إذا اعتقد وقصد التحريف فهو مؤاخذ بقصده، والوقف والوصل لا ينفعانه إن كان في نية تحريف، ولا يضرانه إن كان في نية تلاوة^(٢).

وقال ابن العربي^(٣): «المسألة الثانية: جواز الوقف في القراءة في القرآن قبل

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٦٣١).

(٢) الوقف والابتداء (١: ١٩٢).

(٣) محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الأندلسي المالكي، المعروف بأبي بكر بن العربي، ولي القضاء، ورحل إلى المشرق، والتقى بالغزالي، وأخذ عنه، وله كتب كثيرة؛ منها: أحكام القرآن وغيره، توفي سنة ٥٤٣. طبقات المفسرين للسيوطي: ٩٠، والداودي ١٦٧/٢.

تمام الكلام، وليست المواقف التي تَنَزَّعُ بها القراء شرعاً عن النبي ﷺ مرويّاً، وإنها أرادوا به تعليم الطلبة المعاني، فإذا عَلِّمُوها وقفوا حيث شاءوا، فأما الوقف عند انقطاع النفس فلا خلاف فيه ولا تُعَدُّ ما قبله إذا اعتراك ذلك، ولكن ابدأ من حيث وقف بك نَفْسُك، هذا رأيي فيه، ولا دليل على ما قالوه بحال، ولكنني أعمد الوقف على التمام، كراهية الخروج عنهم^(١).

وجال في هذا المعنى - الذي نقلت عن من نقلت - عدّة من العلماء، منهم: أبو الكرم المبارك بن فاخر^(٢)، وأبو يحيى زكريا الأنصاري^(٣)، وأحمد ابن محمد الأشموني^(٤)، والطاهر بن عاشور^(٥)، بل نقل العمّاني الإجماع على أنه لا شيء عليه^(٦).

والمقصود من هذا النقل أن هؤلاء العلماء أبانوا عن حكم القبيح أو الممنوع، وأنه لو وقف فإنه لا حرج عليه إلا إذا قصد أو اعتقد.

ومن هذا يتبين أن الحكم على موضع بالمنع حكمٌ اصطلاحى. والله أعلم.

(١) أحكام القرآن (٤: ١٩٨١).

(٢) ينظر: جلال القراء (٢: ٥٥١-٥٥٢).

(٣) المقصد (حاشية منار الهدى) (ص: ٩٣، ٥).

(٤) منار الهدى (ص: ١٣-١٤).

(٥) التحرير والتنوير (١: ٨٣).

(٦) المرشد (مخطوط): ٥.

المبحث الرابع: أمثلة تطبيقية للوقف الممنوع وأثره في التفسير

١- قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥].

الوقف الممنوع في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿رِزْقًا﴾، وهو مفعول به ثانٍ^(١).

وقوله: ﴿كُلَّمَا﴾ منصوب على الظرفية بـ (قالوا)، فيكون هو العامل فيها^(٢)، ويكون المعنى: قالوا: هذا الذي رزقنا من قبل؛ كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا.

وجملة ﴿قَالُوا﴾ جواب شرط غير جازم، لا محل لها من الإعراب^(٣).

وهذا يتبين أن جملة ﴿قَالُوا﴾ مرتبطة بقوله: ﴿كُلَّمَا﴾، وأن الوقف على ﴿رِزْقًا﴾ والبدء بـ ﴿قَالُوا﴾ يقطع ترابط المعنى في الآية، ويفصل الشرط عن جوابه.

(١) الدر المصون (١: ١١٦).

(٢) البحر المحيط (١: ١١٤)، الدر المصون (١: ١١٥ - ١١٦)، حاشية زاده على البيضاوي (١: ٢١٠)،

روح المعاني (١: ٢٠٢).

(٣) الجدول في إعراب القرآن (١: ٥٩)، إعراب القرآن الكريم وبيانه (١: ٦٤ - ٦٥).

ولو وقف القارئ على ﴿رَزَقًا﴾ فَإِنَّ السامع ينتظر جواب ﴿كُلَّمَا﴾. ولو بدأ بـ ﴿قَالُوا﴾ لأحدث سؤالاً عن سبب جملة ﴿قَالُوا﴾؛ أي لماذا قالوا ذلك؟!

قال النحاس: «﴿كُلَّمَا رَزَقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا﴾ ليس بقطع كافٍ، لأنه لم يأت الجواب؛ لأنَّ ﴿كُلَّمَا﴾ يقول النحويون: هي بمعنى: (إذا) في مثل هذا يحتاج إلى جواب»^(١).

وعَلَّم على هذا الموضع السَّجاوندي بعلامة (لا)^(٢)، أي: لا تقف وتابعه

النيسابوري^(٣) في غرائب القرآن^(٤)، والأشموني^(٥).

(٢) قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَبِيعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنَّ آتِبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٢٠].

(١) القطع والائتناف (ص: ١٢٧).

(٢) علل الوقوف (١: ٨٨).

(٣) الحسن بن محمد بن الحسين القمي النيسابوري، نظام الدين، مفسر متكلم، ألف في التفسير (غرائب القرآن ورغائب الفرقان)، واعتمد فيه على الزمخشري والرازي. قيل توفي سنة ٧٢٨، وقيل غيرها. معجم المفسرين (١: ١٤٥)، مقدمة المحقق لتفسيره (ص: ٣).

(٤) غرائب القرآن ورغائب الفرقان (١: ٢٠٩).

(٥) منار الهدى (ص: ٣٦).

الوقف المنوع في هذه الآية على لفظة ﴿الْعَلِمُ﴾، وهذه الجملة: ﴿بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾ معترضة بين القسم وجوابه؛ لذا فالوقف عليها فصل بين القسم المقدّر وجوابه.

فقوله: ﴿وَلَيْنِ اتَّبَعْتَ﴾ فيه قسم مقدر وشرط، والقسم سابق للشرط، فيكون الجواب المذكور في الجملة له، وهو قوله: ﴿مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾، وجواب الشرط محذوف دل عليه جواب القسم^(١).

ومن ثم، فالوقف على ﴿الْعَلِمِ﴾ والبدء بـ ﴿مَا لَكَ﴾ فيه خطآن:

الأول: أن الوقف على ﴿الْعَلِمِ﴾ يجعل الجملة غير تامة؛ لأنها تحتاج إلى جواب، والجواب غير مُقدّر، بل هو موجود في الآية، فيلزم من ذلك الوصل ليتم المعنى.

الثاني: أن البدء بـ ﴿مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ يفهم نفي الولاية والنصرة عموماً، وفي هذا الإطلاق خطر؛ كما قال السّجّاوندي^(٢).

ومعنى الآية على الوصل - وهو الصحيح - : أن نفي الولاية والنصرة مشروط باتباع أهوائهم.

(١) ينظر: الدر المصون (٢: ٩٤)، روح المعاني (١: ٣٧٢)، التحرير والتنوير (١: ٦٩٥)، الجدول في إعراب القرآن (١: ٢١٠).

(٢) علل الوقوف (١: ١٢٢)، وينظر: منار الهدى (ص: ٤٨).

(٣) قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الْطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ٤].

الوقف الممنوع في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿الطَّيِّبَاتُ﴾، وسبب المنع أن جملة ﴿وَمَا عَلَّمْتُم﴾ معطوفة على ﴿الطَّيِّبَاتُ﴾، ويكون في الجملة مضافاً، ويُقدَّر بـ (صيد ما عَلَّمْتُم) أو (أَخَذِ مَا عَلَّمْتُم)، ولا بد من تقدير هذا المضاف^(١).

والمراد أن البدء بالجملة يُشعر بعدم العطف، ويجعلها جملة ابتدائية، وهي إنما هي معطوفة تابعة لحكم ما أُحِلَّ.

وعلى هذا التقدير تكون (ما) في قوله: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم﴾ موصولة بمعنى الذي، والعائد محذوف، أي: ما علمتموه^(٢).

بيد أن هناك تقديرات أخرى تجيز البدء بجملة ﴿وَمَا عَلَّمْتُم﴾، ولا تجعلها معطوفة على ﴿الطَّيِّبَاتُ﴾، وهذه التقديرات هي:

أولاً: أن تكون (ما) شرطية، وتكون مرفوعة بالابتداء، وجوابها قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا﴾، قال أبو حيان: «وهذا أجود؛ لأنه لا إضمار فيه»^(٣).

(١) ينظر في هذا التقدير: البحر المحيط (٣: ٤٢٩)، الدر المصون (١: ٢٠١)، روح المعاني (٦: ٦٢)، التحرير والتنوير (٦: ١١٤).

(٢) الفريد (٢: ١٤)، الدر المصون (٤: ٢٠١).

(٣) البحر المحيط (٣: ٤٢٩)، وينظر: الدر المصون (٤: ٢٠١).

ثانياً: أن تكون (ما) موصولة، وتكون مرفوعة بالابتداء، والخبر قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا﴾، وإنما دخلت الفاء في خبر الموصول تشبيهاً له باسم الشرط^(١).

وبهذين التقديرين يجوز البدء بجملة ﴿وَمَا عَلَّمْتُمْ﴾، لأن الحكم المحكي في هذه الجملة حكم آخر من أحكام الحلال المسؤول عنه، وهو كالزيادة المراد بها الإفادة؛ لأن السؤال وقع مجملاً، فكان الجواب مجملاً في الطيبات، ثم خصّ - بعد هذا الإجمال - أمر الجوارح المعلمة وحكم صيدها بالذكر، وإن لم تكن من المسؤول عنه تفصيلاً.

ويمكن أن تكون من باب عطف الجملة على الجملة^(٢)، فيمتنع الابتداء، كما في التقدير الأول.

ولم يتكلم من أهل الوقف عن هذا الموضع سوى السّجاوندي الذي جعله وقفاً ممنوعاً، وعلم عليه بعلامته (لا)، ثم بين سبب ذلك فقال: «للعطف، فإن التقدير: وصيد ما علمتم، بحذف المضاف»^(٣)، وتابع الأشموني السّجاوندي في ذلك الحكم^(٤).

(٤) قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ٥١].

(١) الدر المصون (٤: ٢٠١).

(٢) ينظر في هذا التقدير: التحرير والتنوير (٦: ١١٤).

(٣) علل الوقوف (٢: ٢٩٠).

(٤) منار الهدى (ص: ١١٥).

الوقف المنوع في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿رَبِّهِمْ﴾، وعِلَّة ذلك أن جملة ﴿لَيْسَ لَهُمْ مِّنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ حال من ضمير ﴿أَنْ يُحْشَرُوا﴾ والمعنى: أنذر بالقرآن - على الصحيح - هؤلاء الذين يخافون الحشر حال كونهم لا ولي لهم يواليهم، ولا شفيع يشفع لهم من دون الله.

وقد اختلف المفسرون في ﴿الَّذِينَ يَخَافُونَ﴾، من هم؟

ف قيل: هم المؤمنون، وعليه الأكثر.

وقيل: هم الكفار.

وقيل: هم أهل الكتاب.

وقيل: عام في بني آدم كلهم^(١).

والوقف في الآية جارٍ مع القول الأول، ويكون المعنى: أن هؤلاء المؤمنين يخافون حشرهم، وهم لا ولي لهم ولا شفيع يشفع لهم، وليس هذا إنكاراً منهم للشفاعة، بل هو من تمام إيمانهم، وزيادة خوفهم من الله سبحانه.

ومن ثمَّ، يكون في الآية تعريض بأهل الكتاب والكفار الذين زعموا أن لهم شفعاء عند الله، فأهل الكتاب قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه، والكفار زعموا أن أصنامهم تشفع لهم عند الله.

(١) ينظر في هذا الاختلاف (٣: ٢٣٧)، زاد المسير (٣: ٣١) المحرر الوجيز (٥: ٢٠١) التفسير الكبير

(١٢: ١٩٢) روح المعاني (٧: ١٥٧).

أما من قال: المراد بالذين يخافون: الكفار، فلا بدّ من تقييده بمن يؤمن منهم بالحشر أو من وقع في نفسه من المنكرين تردد في ثبوته، وإلا فالكفار منكرون للحشر، وهؤلاء الكفار هم الذين يقولون بشفاعة أصنامهم لهم عند الله، وهم بهذا يشاركون أهل الكتاب الذين زعموا أن الله لا يعذبهم؛ لأنهم أبناؤه وأحبّاءه.

وعلى تقدير أن المراد بالذين يخافون: الكفار وأهل الكتاب، فإنه يجوز الوقف على ﴿رَبِّهِمْ﴾ ثم البدء بقوله: ﴿لَيْسَ لَهُمْ مِّنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾، ويكون المعنى في الآية كما يأتي:

وأُنذِر يا محمد ﷺ بالقرآن أولئك الكفار الذين يُقَرُّون بالحشر، أو من وقع في تردد منهم في إثباته، وأُنذِر معهم أهل الكتاب؛ لأنهم مقرُّون بالحشر، أُنذِرهم بهذا القرآن، ثم استأنف خبراً جديداً متعلقاً بالحشر، وهو إخبار من الله عن وصف حالهم يومئذ بأنه ليس لهم من دونه سبحانه ولي ولا شفيع.

ويجوز هذا التقدير كذلك على قول من قال: الذين يخافون، هم عموم الناس.

أما علماء الوقف، فليس لهم على هذا الموضع قول إلا الأشموني، فإنه قال: «﴿رَبِّهِمْ﴾ ليس بوقف، لأن ﴿لَيْسَ لَهُمْ﴾ في موضع الحال، وذو الحال الواو في ﴿يُحْشَرُونَ﴾»^(١).

وهذا يتفق مع قول من قال: إن الآية في المؤمنين، وهذا أولى الأقوال، نظراً لما بعدها من الحديث عن المؤمنين، والسورة مكية، فلا تصلح أن تكون خطاباً لأهل الكتاب، وبخاصة عن مثل هذا الموضوع.

أما الكفار فلم يرد أن أحداً منهم كان مُقِرّاً بالبعث أو متردداً فيه، بل الآيات القرآنية واضحة في أنهم ينكرونه ولا يؤمنون به، والله أعلم.

(٥) قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قُلْ لَا أَنْبِئُكُمْ بِأَهْوَاءِكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ٥٦].

الوقف الممنوع في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿أَهْوَاءَكُمْ﴾، وعلة هذا الوقف - كما ذكرها الأشموني -: لأن ﴿إِذَا﴾ متعلقة بقوله: ﴿لَا أَنْبِئُكُمْ﴾، و﴿إِذَا﴾ معناها الجزاء، أي: قد ضللت إن اتبعت أهواءكم^(١).

ومن ثم، فجملة ﴿قَدْ ضَلَلْتُ﴾ جواب شرط مقدر، مشروط بـ (إن)؛ أي: إن اتبعت أهواءكم فقد ضللت^(٢).

ومحل الجملة، إما أن يكون تعليلاً^(٣)، وإما أن يكون استئنافاً، وفي كلا التقديرين (التعليل والاستئناف)، فالجملة لا محل لها من الإعراب.

(١) منار الهدى (ص: ١٣١).

(٢) ينظر: الكشف (٢: ٢٣)، الفريد (٢: ١٥٨)، القرطبي (٦: ٤٣٧)، البحر المحيط (٤: ١٤٢)،

الدر المصون (٤: ٦٥٦)، روح المعاني (٧: ١٦٨)، التحرير والتنوير (٧: ٢٦٢).

(٣) الجدول في إعراب القرآن (٧: ١٣٠).

وفي الحكم عليها بالاستئناف فائدتان:

الأولى: تأكيد انتهائه ﷺ عما نُهي عنه من اتباعهم، في قوله: ﴿قُلْ لَا أُنِجُ أَهْوَاءَكُمْ﴾^(١).

الثانية: تقرير كون هذا الاتباع ضلالاً، ومن ثمَّ، فهو حكمٌ عليهم بالضلال.

ولم يذكر أهل الوقوف فيها حكماً سوى ما ذكرته عن الأشموني^(٢).

ويبدو أن هذا الوقف يمكن أن يكون من قبيل الوقف الكافي، وذلك لأن جملة: ﴿قَدْ ضَلَكْتُ﴾ مستأنفة، وهي مرتبطة بما قبلها من حيث المعنى، والرباط لها بالجملة قوله: ﴿إِذَا﴾ التي دلت على شرط مقدر مستوحى من الجملة السابقة لها. والله أعلم.

(٦) قوله تعالى: ﴿وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٣].

الوقف المنوع في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿لَا يَسْبِتُونَ﴾، وقد علل السجاوندي هذا الوقف، فقال: «لأن العامل في الظرف ﴿لَا تَأْتِيهِمْ﴾ أي: لا تأتاهم الحيتان يوم لا يسبتون»^(٣).

(١) ينظر في هاتين الفائدتين: روح المعاني (٧: ١٦٨).

(٢) منار الهدى (ص: ١٣١).

(٣) علل الوقوف (٢: ٣٥٢).

فلو وصل القارئ قراءته، ثم وقف على ﴿لَا يَسْتَبِثُونَ﴾ لظن أنها معطوفة على جملة ﴿يَوْمَ سَكَبْتَهُمْ﴾، وبهذا يُدخل في حكم الجملة السابقة للجملة الموقوف عليها ما ليس منها، إذ المعنى المترتب على هذا الوقف: أن الحيتان تأتيهم يوم سببتهم، وتأتيهم يوم لا يستبون، وليس المعنى كذلك بل ﴿وَيَوْمَ لَا يَسْتَبِثُونَ لَا تَأْتِيهِمْ﴾ فهو نفى لإتيانها في غير يوم السبت، والله أعلم.

(٧) قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ [الأنفال: ٥٠].

الوقف الممنوع في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿كَفَرُوا﴾، والمعنى المترتب على هذا الوقف هو أحد الوجوه المذكورة في معنى هذه الآية، وبه قال بعض أهل الوقف، وهو أحد وجوه الإعراب في جملة ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾.

أما المعنى المترتب على هذا الوقف فهو الآتي: ولو ترى إذ يتوفى الله الذين كفروا.

ويكون جواب لو محذوفاً. كما يكون البدء بقوله: ﴿الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ﴾، ويكون فيها إثبات ضرب الملائكة لهم بعد إثبات توفية الله لهم.

وهذا الوقف هو اختيار نافع، وقد شرحه نصير النحوي^(١)، قال النحاس - معقباً على حكم نافع بالتمام -: «وهذا له وجه حسن قد شرحه نصير النحوي، قال: إن كان التفسير: ولو ترى إذ يتوفى الله الذين كفروا، سكت على ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، ثم ابتداء ﴿الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ﴾، ويدل عليه ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا...﴾»^(٢).

وهذا الوقف وما ترتب عليه من المعنى والإعراب مذكور عند علماء الوقف والتفسير والإعراب^(٣).

ويترتب على الوصل معنى مغاير لهذا المعنى السابق، هو أن الملائكة هم الذين يتوفون الذين كفروا، ويضربون وجوههم وأدبارهم.
وبناءً على ذلك فإن ﴿الْمَلَائِكَةُ﴾ فاعل ﴿يَتَوَفَّى﴾.

(١) نصير بن يوسف بن أبي نصير، أبو المنذر الرازي النحوي، أحد أصحاب الكسائي، وعنه أخذ القراءة والنحو، كان عالماً برسم المصحف، وله فيه تصنيف، توفي في جدة سنة ٢٤٠. إنباه الرواة (٣: ٣٤٧)، غاية النهاية (٢: ٣٤٠).

(٢) ينظر: القطع والانتشاف (ص: ٣٥٢-٣٥٣).

(٣) من كتب الوقف: القطع والانتشاف (ص: ٣٥٢)، المكتفى (ص: ٢٨٧)، الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (ص: ٤٠٢)، المقصد (ص: ١٥٩-١٦٠)، منار الهدى (ص: ١٠٩-١١٠). ومن كتب التفسير والإعراب: الكشف (٢: ١٦٣)، المحرر الوجيز (٦: ٣٤٠)، التبيان في إعراب القرآن (٢: ٦٢٧)، الفريد في إعراب القرآن المجيد (٢: ٤٢٩-٤٣٠)، البحر المحيط (٤: ٥٠٦)، الدر المصون (٥: ٦١٨-٦١٩).

ومما استدل به من قال بهذا: أن تفسير السلف يدل على ذلك ولم ينقل عنهم غيره^(١).

واستدلوا بقوله تعالى: ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ [الأنعام: ٦١]، وقوله: ﴿قُلْ يَتُوفَّكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي ذُكِّرَ بِكُمْ﴾ [السجدة: ١١]^(٢).

ويشهد لهذا الوجه قراءة من قرأ بالتاء: ﴿تتوفى﴾، فإنها تعود إلى الملائكة لا غير^(٣).

وهذا الوجه هو الأولى، ولم يذكر ابن جرير^(٤)، والطاهر بن عاشور^(٥) غيره، وهو المقدم عند الزمخشري^(٦)، وابن عطية^(٧)، وبه قال الداني^(٨)، والسجائوندي^(٩)، والأنصاري^(١٠). من علماء الوقف.

ويترجح هذا الوقف بمعناه لما يأتي:

(١) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٢٨٧).

(٢) ينظر: القطع والائتناف (ص: ٣٥٢).

(٣) هي قراءة ابن عامر، ينظر: التذكرة في القراءات (٢: ٤٣٥)، والهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (ص: ٤٠٢).

(٤) تفسير الطبري، ط: الحلبي (١٠: ٢٢).

(٥) التحرير والتنوير (١٠: ٤٠).

(٦) الكشف (٢: ١٦٣).

(٧) المحرر الوجيز (٦: ٣٤٠).

(٨) المكتفى في الوقف والابتدا (ص: ٢٨٧).

(٩) علل الوقوف (٢: ٣٦٨).

(١٠) المقصد (بحاشية منار الهدى) (ص: ١٦٠).

أولاً: أن قراءة ﴿يَتَوَفَّى﴾ يجوز أن يراد بها الملائكة، وتكون القراءة الأخرى بالتاء مبينة لهذه القراءة بالياء.

ثانياً: أن مرجع المعنى في الوقف الأول إلى معناه في الوقف الثاني؛ لأن الله هو المُقَدَّرُ للوفاة، والأمر بقبض الروح، والملائكة هي المباشرة للوفاة، ومن ثم، فالأول يستلزم الثاني، والثاني يتضمن الأول، والتضمن أقوى من الالتزام.

ثالثاً: أن تفسير السلف جاء عليه، وهو اختيار جمهور العلماء.

(٨) قوله تعالى: ﴿كَذَّابٌ ءَالِ فِرْعَوْنَ ۖ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ...﴾ [الأنفال: ٥٢].

الوقف المنوع في هذه الآية^(١) على لفظة ﴿ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾، وسبب الحكم على هذا الموضع بالمنع أن قوله: ﴿وَالَّذِينَ﴾ معطوف على ﴿ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾^(٢).

وبناءً على هذا العطف فإن ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يشتركون مع ﴿ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ في الدأب، فدأبهم واحد.

(١) وردت آية في سورة آل عمران شبيهة بهذه الآية، وهي قوله تعالى: ﴿كَذَّابٌ ءَالِ فِرْعَوْنَ ۖ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَآخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ ۗ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [آل عمران: ١١]، غير أن أهل الوقف لم يتكلموا فيها عن وقف، وما ذكره هنا، فإنه صالح هناك، وكذلك هو صالح للآية الأخرى الواردة في سورة الأنفال، وهي قوله تعالى: ﴿كَذَّابٌ ءَالِ فِرْعَوْنَ ۖ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَا ءَالِ فِرْعَوْنَ ۖ وَكُلُّ كَاذِبٌ ظَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٥٤]، والله الموفق.

(٢) علل الوقوف (٢: ٣٦٩).

وتكون جملة ﴿كَفَرُوا﴾ مفسرة للدأب^(١)؛ أي: أن دأبهم الكفر بآيات الله.

ولو وَقَفَ القارئ على قوله تعالى: ﴿إِلَّا فِرْعَوْنَ﴾، ثم ابتداء بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ لكانت هذه الجملة مستأنفة، وبهذا الحكم من التهام قال نافع^(٢).

وقد جَوَّز السمين الحلبي هذين الوجهين المذكورين، فقال: «وهذان الاحتمالان جائزان مطلقاً»^(٣).

كما اختلف العربون في إعراب (الكاف) من قوله تعالى: ﴿كَذَّابٍ﴾.

فمن العربين من جعلها في موضع الخبر، ويُقَدَّر لها مبتدأً محذوفاً، ويكون تقديره: دأب كفار قریش (أي: أمرهم) كدأب آل فرعون.

أو يكون التقدير: (دأبنا فيهم كدأبنا في آل فرعون)، فيكون التقديران من باب إضافة المصدر إلى الفاعل أو المفعول^(٤).

ومن العربين من جعل (الكاف) في موضع النصب، واختلفوا في تقدير

(١) ينظر: البحر المحيط (٢: ٣٨٩)، الدر المنصون (٣: ٤٠).

(٢) ينظر قوله في: المكتفى (ص: ٢٨٧)، الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (ص: ٤٠٤).

(٣) الدر المنصون (٣: ٤٠).

(٤) ينظر: المحرر الوجيز (٦: ٣٤٢).

الناصب، فمنهم من قدّره بـ (ذوقوا الحريق ذوقاً كدأب آل فرعون)^(١)، وهناك تقديرات أخرى ذكرها المعربون^(٢).

والمقصود من سوق هذا الإعراب بيان المعنى على الوقف وعدمه.

أما من قال: إن الوقف ممنوع على لفظة ﴿فِرْعَوْنَ﴾^٣، فيكون تقدير الكلام: فَعَلْ كَفَار قَرِيش كَفَعَلِ آل فرعون والذين من قبلهم، ثم فسر هذا الفعل بقوله: ﴿كَفَرُوا﴾.

وهذا التقدير - أي: تقدير مبتدأ، ونسب الفعل إليهم - هو أولى التقديرات، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾.

وقدره بعضهم: فَعَلْنَا بِهِؤُلَاءِ كِفَعَلْنَا بِآل فرعون والذين من قبلهم.

وهذا التقدير من لوازم التقدير الأول، لأن سنة الله في من كفر أخذه بالعقوبة بعد دأبه في كفره.

ومن جعل (الكاف) في موضع النصب، فمرجع التقديرات فيه إلى ما ذكرت سابقاً، إما إلى فعلهم، وإما إلى فعل الله فيهم.

ومن قال: إن الوقف على قوله: ﴿كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ﴾^٤ تام، فإن التقديرات السابقة تكون لآل فرعون فقط؛ أي: فَعَلْهُمْ كَفَعَلِ آل فرعون، ثم استأنف كلاماً

(١) ينظر: القطع والائتناف (ص: ٣٥٣).

(٢) ينظر: معاني القرآن، للفراء (١: ٤١٣)، مشكل إعراب القرآن (١: ٣١٧)، البيان في غريب إعراب

القرآن (١: ١٩٠)، الدر المصون (٣: ٣٨).

جديداً عن كافرين آخرين غير آل فرعون، فقال: ﴿وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ﴾. ويكون ﴿وَالَّذِينَ﴾ مبتدأ خبره جملة ﴿كَفَرُوا﴾، والفاء العاطفة في قوله تعالى: ﴿فَأَخَذَهُمُ﴾ دالة على أن سبب الأخذ هو كفرهم، وقد عبّر عنه في الجملة بذنوبهم، والله أعلم.

(٩) قوله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا﴾ [التوبة: ٢٥].
الوقف المنوع في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿كَثِيرَةٍ﴾، وقوله تعالى: ﴿حُنَيْنٍ﴾.

وقد ذكر السّجاوندي سبب المنع هنا، فقال: «﴿كَثِيرَةٍ﴾ (لا) لأن ﴿وَيَوْمَ﴾ عطف على موضع ﴿فِي مَوَاطِنَ﴾^(١)، و﴿حُنَيْنٍ﴾ (لا) لأن ﴿إِذْ﴾ ظرف ﴿نَصَرَكُمُ اللَّهُ﴾»^(٢).

أما الوقف الأول على ﴿كَثِيرَةٍ﴾ فالحكم عليه مرتبط بإعراب قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾، وقد ذكر العربون أوجهاً في إعراب هذه الجملة، يتغيّر الحكم عليها بتغيّر إعرابها.

(١) زاد محقق علل الوقف (٢: ٣٧٦) هنا بين معكوفين: «والأحسن الوقف على (كثيرة)؛ لثلاثاً ينصرف الإعجاب إلى المواطن كلها؛ لأنها مخصوص بيوم حنين» وهذا الذي في هذه النسخة لا يتناسب مع حكم السّجاوندي على موضع ﴿كَثِيرَةٍ﴾ بأنه لا يوقف عليه، فكيف يمنع الوقف على ﴿كَثِيرَةٍ﴾، ثمّ يحكم عليه بأن الوقف عليه أحسن؟! ويظهر - والله أعلم - أنّ هذا استدراك من بعض من قرأ كتابه، وليس من السّجاوندي، والله أعلم.

(٢) كتاب الوقف والابتداء ص (٢٢٢) تحقيق محسن هاشم درويش.

ومن أوجه الإعراب المذكورة أن قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ معطوف على ﴿فِي مَوَاطِنَ﴾، أو موضع ﴿مَوَاطِنَ﴾^(١)، وفي هذه الحالة الإعرابية لا يصلح الوقف على ﴿كَثِيرَةٍ﴾ نظراً للعطف.

ووجه إعرابي آخر يكون بتقدير فعل محذوف، قدره بعضهم بـ (نصركم)، وقدره آخرون بـ (اذكروا)^(٢).

وبهذا الوجه يجوز قطع قوله: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ﴾ عن قوله: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾، خاصة إذا قُدِّرَ الفعل بـ (اذكروا)؛ لأنه أدلُّ على الانفصال والاستئناف.

قال الزمخشري (ت: ٥٣٨): «على أن الواجب أن يكون ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ منصوباً بفعل مضمّر لا بهذا الظاهر، وموجب ذلك أن قوله: ﴿إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ بدل من ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾، فلو جعلت ناصبه هذا الظاهر لم يصح؛ لأن كثرتهم لم تعجبهم في جميع تلك المواطن، ولم يكونوا كثيراً في جميعها، فيبقى أن يكون ناصبه فعلاً خاصاً به، إلا إذا نصبت «إِذْ» بإضمار اذكر»^(٣).

وقد اعترض على الزمخشري (ت: ٥٣٨) في هذا التوجيه، قال ابن المنير

(١) ينظر: الكشف، وحاشية ابن المنير عليه (٢: ١٨١)، المحرر الوجيز (٦: ٤٤٣)، البيان في غريب إعراب القرآن (١: ٣٩٦)، مشكل إعراب القرآن (١: ٣٢٦)، التبيان في إعراب القرآن (٢: ٦٣٩)، الفريد في إعراب القرآن المجيد (٢: ٤٥٧)، الدر المصون (٦: ٣٥-٣٦).

(٢) الكشف (٢: ١٨١)، الدر المصون (٦: ٣٥-٣٦)، منار الهدى (ص: ١٦٣)، حاشية الجمل على الجلالين (٢: ٢٧٣).

(٣) الكشف (٢: ١٨١-١٨٢)، ونظر حاشية الصاوي على الجلالين (٢: ١٤٣).

(ت: ٦٨٣)^(١): «يريد - أي الزمخشري - : ولو ذهبت إلى اتحاد الناصب للزم ذلك. وهذا غير لازم. ألا تراك لو قلت: أضرب زيداً حين يقوم، وحين يقعد، لكان الناصب للطرفين واحداً، وهما متغايران، وإنما يمتنع عمل الفعل الواحد في ظرفي زمان مختلفين عند عدم العطف المتوسط بينهما»^(٢).

قال السمين الحلبي (ت: ٧٥٦): «وأما قوله: على أن الواجب أن يكون... إلى آخره، كلام حسن.. إلا أنه قد ينقدح، فإنه تعالى لم يقل في جميع المواطن حتى يلزم ما قال»^(٣).

ويبقى أن ما ذكره الزمخشري محتمل، وله وجه في المعنى، ولذا فلو كانت علامة الوقف على ﴿كَثِيرٌ﴾ علامة الجواز لكان وجهاً صحيحاً في الوقف نظراً لعللة الوصل والوقف، والله أعلم.

(١٠) قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونََ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [يونس: ١٣].

الوقف الممنوع في هذه الآية على قوله: ﴿ظَلَمُوا﴾، وسبب المنع أن قوله تعالى: ﴿وَجَاءَتْهُمْ﴾ مرتبطة بالجملة السابقة، وفي هذا احتمالان:

(١) أحمد بن محمد بن منصور الإسكندري، أبو العباس، ناصر الدين، المعروف بابن المنير، كان بارعاً في الفقه والأصول والعربية، وله باع في التفسير والقراءة، وكان خطيباً مصقفاً، ولي القضاء ثم عزل مرتين، له حاشية على الكشاف، توفي سنة ٦٨٣. طبقات الداودي (١: ٨٩)، معجم المفسرين (١: ٦٦).

(٢) الإنصاف بحاشية الكشاف (٢: ١٨٢).

(٣) الدر المصون (٦: ٣٦).

الاحتمال الأول: أن الواو عاطفة، وتكون جملة ﴿وَجَاءَتْهُمْ﴾ معطوفة على جملة ﴿ظَلَمُوا﴾^(١).

الاحتمال الثاني: أن تكون الواو حالية، وتكون (قد) معها مُراداة، ومن ثم، فجملة ﴿وَجَاءَتْهُمْ﴾ جملة حالية، والمعنى: ظلموا بالكذب وقد جاءتهم رسلهم بالبينات^(٢).

وفي هذين الحالين الإعرابين لا يجوز البدء بجملة ﴿وَجَاءَتْهُمْ﴾، نظراً لارتباطها بما قبلها من جهة اللفظ.

وهو وقف ممنوع عند السَّجَّاوندي^(٣)، والأشْموني^(٤)، ووقف حسن عند الهمداني^(٥).

وعلى المنع من الوقف أو الحكم عليه بأنه وقف حسن لا يصلح الابتداء بقوله تعالى: ﴿وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ﴾، ولو ابتدأ القارئ بها لأوهم الاستئناف في الجملة، وهي ليست كذلك، لتعلقها بما قبلها لفظاً، كما سبق بيانه، والله أعلم.

(١) ينظر هذا الوجه في التبيان في إعراب القرآن (٢: ٦٦٨)، الفريد في إعراب القرآن المجيد (٢: ٥٤٠)، منار الهدى (ص: ١٧٤)، التحرير والتنوير (١١: ٨١٣).

(٢) ينظر هذا الوجه في الكشف (٢: ٢٢٨)، التبيان في إعراب القرآن (٢ / ٦٦٨)، علل الوقوف (٢: ٣٩١)، الفريد في إعراب القرآن المجيد (٢: ٥٤٠)، البحر المحيط (٥: ١٣٠)، الدر المنثور (٦: ١٦٢).

(٣) علل الوقوف (٢: ٣٩١).

(٤) منار الهدى (ص: ١٧٤).

(٥) الهادي إلى معرفة المقاطع والمبادي (ص: ٤٤٠).

(١١) قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي﴾ [المتحنة: ١].

الوقف الممنوع في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿وَإِيَّاكُمْ﴾ وسبب هذا المنع أن الجملة بعدها متصلة بها لفظاً، فلو قطع على ﴿وَإِيَّاكُمْ﴾ - مع أن الكلام مفهوم على هذا القطع - ثم ابتداء ﴿أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ لكان في البدء قبح ظاهر، لأنه متعلق بما قبله لفظاً.

وجملة ﴿أَنْ تُؤْمِنُوا﴾ في موضع نصب، مفعول من أجله. ويكون في الجملة معنى التعليل؟ أي: يخرجون الرسول وإياكم لأجل إيمانكم.

هذا، وقد تبين حكم أهل الوقف على هذا الموضع، ولهم في ذلك أقوال:

الأول: أنه وقف تام، ذهب إلى ذلك نافع والفتي [ابن قتيبة] ويعقوب^(١)، وحكاه الأنصاري عن الجميع، مع أنه حكى غيره^(٢).

الثاني: أنه وقف كافٍ، وهو قول يعقوب عند النحاس والهمداني^(٣).

(١) تنظر أقوالهم في القطع والائتناف (ص: ٧١٩)، والمكتفى للداني (ص: ٥٦٣)، والهادي في معرفة المقاطع والمبادي (ص: ١٠٥٩).

(٢) المقصد (بحاشية منار الهدى) (ص: ٣٩٠).

(٣) نقل الداني عنه أنه تام، المكتفى (ص: ٥٦٣)، ونقل النحاس في القطع (٧١٩)، والهمداني في الهادي (١٠٥٩) عنه أنه وقف كافٍ، والله أعلم.

الثالث: أنه وقف حسن، وهذا قول ابن الأنباري^(١) والداني^(٢).

الرابع: أنه وقف بيان، قاله أبو حاتم السجستاني^(٣).

الخامس: أنه ليس محل وقف، وهو قول الأنصاري والأشموني.

وهذا القول مقتضى ما ذهب إليه ابن الأنباري والداني، وهو أولى الأقوال؛ لأن ما بعده متعلق به، لما سبق أن ذكرت في أول الكلام، والله أعلم.

(١٢) قوله تعالى: ﴿أَمْ لَكُمْ أَيْمَنُ عَلَيْنَا بَلِغَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ إِنَّ لَكُمْ لِمَا تَحْكُمُونَ﴾

[الفلم: ٣٩].

الوقف الممنوع في هذه الآية على قوله تعالى: ﴿أَلْقِيَمَةُ﴾ وذلك؛ لأن قوله تعالى: ﴿إِنَّ لَكُمْ لِمَا تَحْكُمُونَ﴾ جواب لقوله تعالى: ﴿أَمْ لَكُمْ أَيْمَنُ عَلَيْنَا﴾ حملاً على المعنى؛ لأن معنى ﴿أَمْ لَكُمْ أَيْمَنُ عَلَيْنَا﴾: أم أقسمنا لكم، وكُسرت همزة (إِنَّ) لأنها في جواب القسم^(٤)، وقيل: بل كسرت لأجل اللام في (لِمَا)، ويكون المعنى: أم لكم أيهان بأن لكم^(٥).

(١) إيضاح الوقف والابتداء (٢: ٩٣٢).

(٢) المكتفى (ص: ٥٦٣).

(٣) القطع والاشتاف (ص: ٧١٩)، المكتفى (ص: ٥٦٣)، الهادي في معرفة المقاطع والمباني (ص: ١٠٥٩).

(٤) ينظر: الكشاف (٤: ١٣٠)، البيان في غريب إعراب القرآن (٢: ٤٥٤)، التفسير الكبير (٣٠: ٨٢)، الفريد (٤: ٥١٠).

(٥) ينظر: معاني القرآن للفراء (٣: ١٧٦)، تفسير الطبري (٢٩: ٣٧)، البيان في غريب إعراب القرآن (٢: ٤٥٤)، علل الوقوف (٣: ٧٨٧)، الفريد في إعراب القرآن المجيد (٤: ٥١٠)، تفسير القرطبي (١٨: ٢٤٧).

وقد حكم بعدم الوقف على هذا الموضع النحاس^(١) والسَّجَّاوندي^(٢) والأشْموني^(٣)، وهذا هو الصحيح.

وقد نقل القرطبي قولاً آخر يجعل التمام على قوله تعالى: ﴿الْقِيَمَةُ﴾، قال: «وقيل: تم الكلام عند قوله: ﴿يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾، ثم قال: ﴿إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ﴾ إذاً؛ أي: ليس الأمر كذلك»^(٤).

وبناءً على هذا القول؛ فإنه يجوز الاستئناف بقوله تعالى: ﴿إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ﴾، وقد أشار إلى الاستئناف المنتجب الهمداني، قال: «... وقيل: بل كُسِرَتْ لأجل اللام في (لما)، وإن شئت قلت: على الاستئناف»^(٥).

انتهى الكتاب، والحمد لله رب العالمين.

(١) القطع والائتناف (ص: ٧٣٧).

(٢) علل الوقوف (٣: ٧٨٧).

(٣) منار الهدى (ص: ٤٠١).

(٤) تفسير القرطبي (١٨: ٢٤٧)، وقد نقله عنه الشوكاني بنصه في فتح القدير (٥: ٢٧٥).

(٥) الفريد في إعراب القرآن المجيد (٤: ٥١٠).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خير البريات، وعلى أهل بيته الأطهار، وعلى صحبه الكرمه الأبرار، وعلى من تبعهم إلى يوم القيامة، أما بعد:

فلا يسلم جهدٌ بشريٌّ من النقص، إذ ذلك أصل متأصل فيه، ولقد صدق القائل: «إني رأيت أنه لا يكتب إنسان كتاباً في يومه إلا قال في غده: لو غُيِّرَ هذا لكان أحسن، ولو زيدَ هذا لكان أجمل، ولو قُدِّمَ هذا لكان أفضل، ولو تُرِكَ هذا لكان أجمل، وهذا من عظيم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر».

وكذلك كان معي لما أردتُ إعداد هذه الرسالة للطباعة، فحذفت وأضفت، وقَدَّمت وأخَّرت، حتى خرجت الرسالة بهذه الصورة التي أرى أنها أفضل مما كانت عليه، فله الحمد والمِنَّة.

أعود إلى موضوع الرسالة فأقول: إن موضوع الوقف والابتداء موضوع ممتع، وفيه فوائد ونفائس، ولما له من صلةٍ بعلم المعنى، فإنَّ دارسه لا يفتأ ينظر مرّة بعد مرّة، ويحلّل الأقوال، ويتعرّف على علل الحكم بالوقف، ويستدلُّ على العلة التي لم تُذكر بمثلها من ذلك الوقف، وهكذا.

ولما كانت هذه الرسالة لم تُحِطْ - قطعاً - بكل جوانب الموضوع، فإني سأقترح بعض الموضوعات التي يمكن أن تكون مقالةً علميةً، أو بحثَ ترقيةٍ، أو رسالةً علميةً، على حسب ما يتوافر من معلومات في هذه الموضوعات، وهذه الموضوعات كالآتي:

١ - مصطلحات العلماء في الوقف والابتداء، تطورها، وتطبيقاتها في كتب الوقف والابتداء.

٢ - استخراج وقوف نافع (ت: ١٦٩) من مثل كتاب القطع والائتناف، ودراسة هذه الوقوف دراسةً مستقلة؛ لأنَّ نافعاً من الأئمة القراء، وهو من المتقدمين الذين حُفِظت أقوالهم.

ويمكن موازنة وقوف المغاربة بوقوف نافع، بحيث يُنظر مدى استفادتهم من وقف شيخهم في القراءة.

كما يُتنبَّه هنا لأثر قراءة نافع على وقوفه إن وُجِدَ لذلك أثر.

٣ - استخراج وقوف يعقوب الحضرمي (ت: ٢٠٥) من مثل كتاب القطع والائتناف، ودراسة هذه الوقوف دراسةً مستقلة؛ لأنَّ يعقوب من الأئمة القراء، وهو من المتقدمين الذين حُفِظت أقوالهم.

ويُتنبَّه هنا لأثر قراءة يعقوب على وقوفه إن وُجِدَ لذلك أثر.

وكذا غيرهم من المتقدمين ممن تكثر النقول عنهم في كتب الوقف والابتداء؛ كنصير، وابن قتيبة، وغيرهم.

٤ - دراسات نحوية في كتب الوقف، منها:

أ - أثر علم النحو في تحيّر الوقف عند علماء الوقف والابتداء.

ب - دراسة الأثر النحوي في الوقف من خلال كتاب القطع والائتناف للنحاس (ت: ٣٣٨). وكذا غيره من كتب الوقف التي يكثر فيها التعرّض للأثر النحوي في الوقف والابتداء.

ومما يحسن التنبيه عليه أن كتب الوقف - خصوصاً الكتب المتقدمة التي تُعنى بنقل أقوال العلماء - مرجع مهمّ جداً لمعرفة مذاهب النحاة المتقدمين.

٥ - دراسة الأثر البلاغي في الوقف والابتداء، ويكون منطلق الدراسة من خلال موضوع الوصل والفصل البلاغي^(١).

(١) من أمثلة علاقة الوقف بالبلاغة والإعجاز القرآني ما ذكره الطاهر بن عاشور من الوقف على رؤوس الآي إذا تعلقت بما بعدها، قال: «ولما كان القرآن مراداً منه فهم معانيه وإعجاز الجاحدين به وكان قد نزل بين أهل اللسان كان فهم معانيه مفروغاً من حصوله عند جميعهم. فأما التحدي بعجز بلغائهم عن معارضته فأمر يرتبط بما فيه من الخصوصيات البلاغية التي لا يستوي في القدرة عليها جميعهم بل خاصة بلغائهم من خطباء وشعراء، وكان من جملة طرق الإعجاز ما يرجع إلى محسنات الكلام من فن البديع، ومن ذلك فواصل الآيات التي هي شبه قوافي الشعر وأسجاع النثر، وهي مرادة في نظم القرآن لا محالة كما قدمناه عند الكلام على آيات القرآن فكان عدم الوقف عليها تفريطاً في الغرض المقصود منها. لم يشتد اعتناء السلف بتحديد أوقافه لظهور أمرها، وما ذكر عن ابن النحاس من الاحتجاج لوجوب ضبط أوقاف القرآن بكلام لعبد الله بن عمر ليس واضحاً في الغرض المحتج به فانظره في الإتيان للسيوطي.

فكان الاعتبار بفواصله التي هي مقاطع آياته عندهم أهم لأن عجز قادتهم وأولي البلاغة والرأي منهم =

٦ - أثر اختلاف القراءات في الوقف والابتداء.

= تقوم به الحجة عليهم وعلى دهمائهم، فلما كثر الداخلون في الإسلام من دهماء العرب ومن عموم بقية الأمم، توجه اعتناء أهل القرآن إلى ضبط وقوفه تيسيراً لفهمه على قارئيه، فظهر الاعتناء بالوقوف وروعي فيها ما يراعى في تفسير الآيات فكان ضبط الوقوف مقدمة لما يفاد من المعاني عند واضع الوقف». التحرير والتنوير (١ : ٨٣ - ٨٤) .

والموضع الذي أشار إليه بقوله: «كما قدمناه عند الكلام على آيات القرآن» طويل، وأنقل منه قوله: «واعلم أن هذه الفواصل من جملة المقصود من الإعجاز لأنها ترجع إلى محسنات الكلام وهي من جانب فصاحة الكلام، فمن الغرض البلاغي الوقوف عند الفواصل لتقع في الأسجاع فتتأثر نفوس السامعين بمحاسن ذلك التماثل، كما تتأثر بالقوافي في الشعر وبالأسجاع في الكلام المسجوع. فإن قوله تعالى: ﴿إِذِ الْأَغْلُلُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ يُسْحَبُونَ﴾ آية ﴿فِي الْحَمِيرِ تُرَعَّى النَّارُ يُسْجَرُونَ﴾ آية ﴿ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَنْ مَّا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ آية ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ إلى آخر الآيات [غافر: ٧١-٧٤]. فقولته: ﴿فِي الْحَمِيرِ﴾ متصل بقوله: ﴿يُسْحَبُونَ﴾ وقوله: ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ متصل بقوله: ﴿تُشْرِكُونَ﴾. وينبغي الوقف عند نهاية كل آية منها.

وقوله تعالى: ﴿وَأَشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾ آية، [هود: ٥٤]، وقوله: ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ ابتداء الآية بعدها في سورة هود: ٥٥.

ألا ترى أن من الإضاعة لدقائق الشعر أن يلقيه ملقيه على مسامع الناس دون وقف عند قوافيه، فإن ذلك إضاعة لجهود الشعراء، وتغطية على محاسن الشعر، وإلحاق للشعر بالثر.

وإن إلقاء السجع دون وقوف عند أسجاعه هو كذلك لا محالة.

ومن السذاجة أن ينصرف ملقي الكلام عن محافظة هذه الدقائق فيكون مضيعاً لأمر نفيس أجهده فيه قائله نفسه وعنايته.

والعلة بأنه يريد أن يبين للسامعين معاني الكلام، فضول، فإن البيان وظيفة ملقي درس لا وظيفة منشئ الشعر، ولو كان هو الشاعر نفسه». التحرير والتنوير (١ : ٧٦) .

وهذا الكلام حُرِّيٌّ بالدرس والمناقشة، مع غيره مما يظهر للباحث في علاقة الوقف بالبلاغة، وإننا نقلته بطوله ليتبين للباحث ما في بطون كتب العلم من دقائق علمية تتعلق بمباحث لا يكاد يجدها في مظانها، والله الموفق .

٧ - جمع الآيات التي لم يتمّ عليها المعنى، ودراستها دراسة مستقلة، مثل قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا آكَبُرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَنْفَكُونَ﴾ [في الدنيا والآخرة] وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَاطَبُوا عَنْهُ فَأَخْبِرُوهُمْ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَتْكُمْ عَنْهُ إِذَا عَزِيزٌ حَكِيمٌ [البقرة: ٢١٩-٢٢٠]، وغيرها من الآيات التي تشابهها في هذا المقام.

٨ - علل وقوف المصاحف، وقد أظهرت هذه الرسالة علل ثلاثة وقوف (اللازم والمتعاقب والمنوع)، ويمكن تكميل هذا الموضوع بدراسة علل (الوقف الجائر والوقف الأولى والوصل الأولى).

٩ - قواعد في الوقف والابتداء.

مثل: كل ما بُدئ ببنداء (يا أيها) جاز القطع قبله، والبدء به.

هذه بعض الموضوعات التي طرأت علي أثناء كتابة هذه الخاتمة، وأظنُّ أنَّ الباحث لو فكَّر وتأمَّل لوجد أضعاف هذه الموضوعات.

وأخيراً، أسأل الله الذي أتمَّ هذا البحث على هذه الصورة الحسنة، أن يُكمل عليَّ نعمه إلى يوم الدين، وأن لا يحرمني ووالديَّ وأهلي ومن كان له أثر في خروج هذه الرسالة من رحمته، إنه سميع مجيب.